

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جمهورية السودان

وزارة الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل

المؤتمر الثاني للوزراء المكلفين بالطب فولة

في العالم الإسلامي

التقرير الختامي

المحرطون - قاعة الصدارة

(٢-٣) فبراير ٢٠٠٩



المحتويات

- مقدمة
- الأعمال التحضيرية
- الجلسة الافتتاحية
 - (معرض الأطفال)
 - (ال كلمات)
- الجلسة الإجرائية
- إجازة جدول الأعمال
- انتخاب المكتب
- كلمات وفود الدول والمنظمات
- استعراض وثيقة المؤتمر الأساسية
 - الصحة
 - الحماية
 - التعليم
 - العمولة
- إجازة مشروعات القرارات بما فيها إختيار الجماهيرية الليبية لأعمال الدورة الثالثة في فبراير ٢٠١١م
- منتدى الأيسيسكو لأطفال العالم الإسلامي
- إعلان الخرطوم
- التغطية الإعلامية والبرنامج المصاحب
- خاتمة

مقدمة

إرتكزت قناعات السودان بإستضافة المؤتمر الثاني للوزراء المكلفين بالطفولة فى العالم الإسلامى على إيمانه بأن الأطفال نواة المستقبل وبصلاحهم يصلح المجتمع وبنمائهم وحمائتهم يستقر وينمو المجتمع وهذا نابع من قيم وأعراف وموروثات أهل السودان كما إحتواها دستور البلاد الإنتقالى عام ٢٠٠٥م وترجمتها الخطة الربع قرنية والخمسية وأنشئت لها الآليات وإعتمدت لها الميزانيات لشتى مجالات قضايا الطفولة (الصحة، التعليم، الحماية، النماء).

ومن جانب آخر قصد السودان توطيد أوأصر العلاقات الطيبة وتبادل الخبرات بينه وبين منظمى المؤتمر الإسلامى والتربية والثقافة والعلوم (الأييسىكو).

إنعقد خلال الفترة الثاني والثالث من فبراير ٢٠٠٩م بقاعة الصداقة بالخرطوم المؤتمر الإسلامي الثاني للوزراء المكلفين بالطفولة برعاية المشير/ **عمر حسن أحمد البشير رئيس الجمهورية** تحت شعار (نحو مستقبل أكثر إشراقاً لأطفالنا) والذي أشرفت على تنظيمه وفق وثيقة إتفاق حددت مهام كل من:

○ وزارة الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل.

○ منظمة المؤتمر الإسلامي.

○ المنظمة الإسلامية للتربية والثقافة والعلوم (الأييسيسكو).

شارك في المؤتمر تسعة وثلاثون دولة إسلامية بجانب إثني عشرة منظمة عالمية وإقليمية.

بدأ التحضير لأعمال هذا المؤتمر منذ وقت مبكر بدءاً بصدور قرار وزاري بتشكيل لجنة عليا تحت إشراف الأستاذة/ **سahية أحمد محمد وزير الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل** وبرئاسة **د. ساهي عبدالدايم محمد ياسين وزير الدولة والأستاذة/ أميرة الفاضل الأمين العام للمجلس القومي لرعاية الطفولة** رئيساً منوياً ومقررية الأستاذين/ **محمد زكي خليليمنة و حسين فومومرج** وعضوية الجهات ذات الدراية والإختصاص و **د. سعيد عبد الله سعيد** -منسقاً عاماً للمؤتمر.

إنبثقت عن اللجنة العليا إثنا عشر لجنة قومية على النحو التالي:

(١) لجنة أعمال المؤتمر.

(٢) لجنة تنمية الموارد.

(٣) لجنة الإتصال والمتابعة.

(٤) اللجنة العلمية.

(٥) اللجنة المالية.

(٦) لجنة الشؤون الأمنية.

(٧) اللجنة الإدارية والخدمات.

(٨) لجنة المراسم والإستقبال والدعوات.

(٩) اللجنة الإعلامية.

(١٠) لجنة البرنامج المصاحب.

(١١) لجنة المقررية.

هيث قامت هذه اللجان بالإعداد والتحضير الرصين وفق رؤى وخطة مدروسة.

كما تم عقد إجتماعين تنسيقيين للجهات المنظمة للمؤتمر بالخرطوم لتحديد الأدوار والوقوف على شأن الترتيبات والدعوات ووثائق المؤتمر.

بدأ المؤتمر أعماله بجلسة عمل إفتتاحية فى يومه الأول (الإثنين ٢ فبراير ٢٠٠٩م) إستهلها أطفال السودان بتلاوة آيات] من الذكر الحكيم وكلمات ترحيب نثراً وشعراً وتعبيراً باللغتين العربية والإنجليزية كما وخاطبها كل من:

١. **وزيرة التربية والتعليم والتضامن بالمغرب رئيس المؤتمر الأول:** وأعربت فى بداية كلمتها عن شكرها وتقديرها لجمهورية السودان على إحتضانه المؤتمر وحُسن الإستقبال والضيافة والإعداد المتميز و**عددت** فى كلمتها السمات العامة لإنجازات دولتها فى مجالات الطفولة وبعد **الإشادة** فيما حققه السودان من إنجازات فى مجال الطفولة وتهيئة بيئة آمنة لتحقيق حقوق الطفل ثم **إستعرضت** المشكلات التى تواجه قطاع الطفولة فى بعض الدول الأعضاء كالعراق وأفغانستان وباكستان والسودان وفلسطين وما يتعرض له أطفال غزة من تقتيل وتجويع وترويع وعكست ما قدمته دولة المغرب من مساعدات إنسانية وغذات وإستضافة للجرحى فى مستشفيات المغرب و**ناشدت** الدول الإسلامية بضرورة تعزيز التعاون بين الدول الإسلامية لتحقيق أهداف الحقوق والألفية التنموية للأطفال.

٢. **الأستاذ/ محمدالعزیز التويجری مدير عام منظمة الأيسسكو:** موجهاً الشكر والتقدير لرئيس الجمهورية على رعايته الكريمة للمؤتمر ودعمه للعمل الإسلامي المشترك مقدراً للسودان إستضافته لأعمال المؤتمر **مذكراً** بأن إعلان الرباط بمثابة وثيقة إسلامية حديثة ومتكاملة ومتوازنة وشاملة حول الحقوق العامة للأطفال المستندة على مبادئ الشريعة الإسلامية ومبادئ القانون الدولي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والإتفاقيات والإعلانات الدولية حول الطفل **مؤكداً** بأن التكامل والترابط بين الدوريتين الأولى والثانية تؤكد أننا نسير فى الطريق الصحيح **ومؤكداً** على ضرورة النهوض بالطفولة بمسئوليات مشتركة وتنسيق محكم و**نادى** فى صلب كلمته بالتنديد الشديد بالعدوان الإسرائيلي الإرهابي على الشعب الفلسطيني فى غزة كما و**ناشد** الدول الأعضاء والمجتمع الدولي بالمبادرة فى تقديم الدعم الكامل والعاجل الى هؤلاء الضحايا الذين يستصرخوننا للقيام بواجبنا نصره لهم أمام العدوان الإسرائيلي الظالم الغاشم والمطالبة بمحاكمة القادة الإسرائيليين المجرمين على فعلتهم الشنيعة والوحشية وحرمان أطفال غزة من حق الحياة والتعليم والصحة والنمو فى ظل الأمن والسلام كما و**دعى** الأمم المتحدة الى إيجاد آليات لحماية إتفاقية الطفل من الإنتهاك الصارخ لها على أيدي مجرمي الحرب (قادة إسرائيل) مستهزئين بكل المواثيق والعهود الدولية والقيم والأخلاق كما **دعى** لحماية الأطفال الأبرياء فى دارفور والعراق وأفغانستان والصومال الذين يتعرضون لتدخلات أجنبية تتسبب فى حرمانهم من

حقهم فى الحياة الحرة الكريمة وأشار فى كلمته الى ما يتعرض له السودان من إستهداف كزعزعة إستقراره وإعاقة نموه وإشغاله بقضايا لا سند لها فى القانون ولا حقيقة لها فى الواقع وفى مقدمتها التطاول على رأس الدولة بإتهامات باطلة ودعاوى مضللة فى الوقت الذى يُغض الطرف وتُصرف الأنظار عن الجرائم الحقيقية التى يرتكبها الإسرائيلون ضد الشعب الفلسطينى الأعزل بإستعمال الأسلحة المحرمة ونادى الدول الأعضاء كافة الى شجب هذه الضغوط الإستعمارية والوقوف مع السودان فى وجه كل متآمر وكل حاقد.

وفى ختام كلمته نادى بضرورة العمل الإسلامى المشترك لمواجهة كل التحديات بروح التضامن الحقيقى وعزيمة المؤمنى الصادقين متعاونين مع المنظمات الدولية والإقليمية على ما فيه الخير لأمتنا ولل البشرية.

٣. **السفير حماية الدين ممثل الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامى** والذى خاطب المؤتمر نيابة عن البروفسير/ **أكمل الدين إحصان أوفى الأمين العام للمنظمة** مستهلاً كلمته بالإعراب عن سعادته للمشاركة فى أعمال هذا المؤتمر وإمتنانه وشكره لرئيس الجمهورية لرعايته للمؤتمر مؤكداً شكره لحكومة وشعب السودان على حسب الإستضافة والإستقبال والإعداد والتحضير المتميز للمؤتمر مؤملاً على أن يتمكن المجتمع الدولى من محاسبة مقترفى الجرائم الصهيونية فى حق الشعب الفلسطينى (غزة) أمام المحاكم الدولية مؤكداً أن قطاع الطفولة من أكثر القطاعات المجتمعية تأثراً بمحيطها الخارجى مما جعلها المؤتمر الإسلامى فى مقدمة أولوياته بإنعقاد المؤتمر الأول بالرباط بمثابة أول جهد حقيقى يبرز الإهتمام بشأن الأطفال ومن مخرجاته إعلان الرباط الذى تضمن عدداً كبيراً من التوصيات لنشر الوعي وزيادة التعاون مع قضايا الطفل وأكد على ترابط الأسرة المسلمة بإعتبارها المؤسسة الأولى التى تُرسى الدعائم لصياغة مستقبل أطفالنا وأهاب بالمجتمعين للخروج بأعمال قابلة للتنفيذ على المستوى الوطنى والإقليمى بما يحقق حماية الأطفال وحُسن تربيتهم وتنشئتهم وتعليمهم وصحتهم وأمنّ على قيام منظمة المؤتمر الإسلامى بمتابعة ما يتوصل اليه المؤتمر من قرارات وإعلان.

٤. **المدير الإقليمى لمنظمة اليونيسيف فى الشرق الأوسط وشمال أفريقيا السيدة/ سيفر كارتز:** والى رحبت بمشاركته فى هذا المؤتمر شاكرةً السودان حكومةً وشعباً لحُسن الإستقبال والضيافة والإعداد والتحضير للمؤتمر وإتاحة الفرصة لها بالمشاركة مشيرة الى مساهمة اليونيسيف فى الإعداد للمؤتمر الأول والثانى وعددت من خلال كلمتها مساهمات اليونيسيف فى مجال حماية ونماء وبقاء الطفل فى إطار الإتفاقيات القطرية وتبنى برامج واضحة فى مجال التعليم قبل المدرسى والأساس والصحة الأولية معبرةً عن أملها فى أن يخرج المؤتمر بما يحقق النهوض بالطفل وتوفير الحياة الكريمة له.

٥. الأمين العام المساعد للشؤون الاجتماعية بجامعة الدول العربية: متحدثاً إجابةً عن الأمين العام لجامعة الدول العربية ناقلةً تحيات الأمين العام السيد/ عمرو موسى للمجتمعين وإهتمام الجامعة العربية بعالم الطفولة شاكرًا السودان حكومةً وشعباً للإستضافة والكرم وحُسن الإستقبال. ثم جسدت الأوضاع المأساوية لأطفال فلسطين في غزة والذين تعرضوا للقتل والحرق واليُتم وتهديم بناياتهم الأساسية المنازل والمدارس ودور العبادة مستعملةً الآليات الحربية المحرمة دولياً ثم تطرقت الى ما جاء في القمة الإستثنائية بالكويت بتحليل إسرائيل نتائج المحرقة الصهيونية بغزة وإلتزامها بتأهيل البنى التحتية بغزة وأشادت بالنتقد المحرز في الدول العربية بشأن جميع قضايا الطفل وأكدت على ما تقوم به الجامعة العربية في إرساء دعائم سلام إجتماعي وضمن حقوق الإنسان والطفل بالأخص وطالبت المؤتمر بالعمل المشترك والتعاون والتنسيق للنهوض بالأطفال وحمائيتهم ومواجهة الثقافات الدخيلة والتحديات.

٦. الأستاذة/ سامية أحمد محمد وزيرة الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل مرحبةً بالمؤتمرين في وطنهم السودان شاكرةً لهم إستجابتهم الكريمة للمشاركة في هذا المؤتمر مكبرةً فيهم تحمل أمانة التكليف في إعداد الأمة المسلمة والتخطيط لمستقبلها ودعمها بالنشئ الصالح الذى يحمل عبء الأمانة والخلافة فيها مستشهداً بالآية الكريمة "والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قررة أعين وأجعلنا للمتقين إماماً" بتسليحهم بالإيمان والعلم والعلم والرعاية والحماية وتدبير سبل العيش الكريم مما يستوجب أن تنبثق وثيقة الحقوق للطفولة من قيم ديننا الحنيف وتؤكد حق الطفل في الحياة آمنة ومستقرة والنشأة المطمئنة وتستجيب لحاجته في الأمن والرعاية والحماية والحنظ وسط أسرة متماسكة توفر له الحضان الدافئ وتحيطه بمشاعر المودة والرحمة والحب والحنان وتؤكد حقه في تعليم جيد النوعية يكشف عن قدراته ويُعلى فيه قيم الخير والحق والجمال ويمكنه من التفاعل مع الغير ويحقق به هويته ودوره الحضاري في الوجود وتطرقت الى ما تعرض له أطفال غزة من محرقة ومن إنتهاك حرمان الدين والقيم الإنسانية وإستعمال الآليات الحربية المحرقة ضاربةً بالمواثيق الدولية عرض الحائط مع صمت معظم المجتمع الدولي ودعاة حكومة الانسان وحفظ المواثيق ورعاية السلم خاصة في مجلس أمنه الذى كان يفسح في الوقت حتى أبيدت من الأطفال والنساء أعداد مهولة وقد برهنت هذه المأساة عن عجز المجتمع الدولي وإزدواجية معاييره وكيله بمكيالين فى إتخاذ القرارات الحاسمة لنجدتهم ثم تطرقت فى كلمتها للتحديات المتعددة التى واجهت السودان ثم أبرزت السمات العامة لإنجازات السودان فى مجال رعاية وحماية ونماء وبقاء الطفل تشريعاً وسياسات وإستراتيجيات وخطط وبرامج ومشروعات نفذت شراكة مع قطاعات

ومؤسسات المجتمع المدني ثم أُلقت الضوء على جهود الحكومة فى معالجة موضوع الإعتداء على أم درمان بإصدار العفو الرئاسي عنهم وتوفير الرعاية الطبية والنفسية لهم وإعادتهم الى أسرهم مما يؤكد إنجاز الدولة وإهتماماتها بقضايا الطفولة وفى الختام ثمنت جهود دولة المغرب الشقيقة لرعايتها للمؤتمر الأول وإنجاحه ومتابعة مخرجاته ثم شكرت جهود منظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة الأيسيسكو على جهودهم القيمة حول قضايا العالم الإسلامي وعلى رأسها قضايا النشئ ثم قدمت السيد نائب رئيس الجمهورية لمخاطبة الجمع الكريم.

٧. الأستاذ/ **على عثمان محمد طه نائب رئيس الجمهورية** مرحباً بالجمع الكريم ناقلاً للمؤتمرين تحيات الأخ المشير/ عمر حسن البشير رئيس الجمهورية وتمنياته للمؤتمر بكامل النجاح والتوفيق مؤكداً التزام السودان فيما يلى لقرارات وتوصيات المؤتمر وكل المواثيق الدولية لحماية الطفل ونمائه مشيراً الى أن المؤتمر من حيث الموضوع موقفاً حيث أن تأمين الطفولة مؤشر ناجح لمستقبل الأمة الإسلامية داعياً فى كلمته الى حشد الإرادة وجمع الكلمة وتوحيد الرؤى والمؤشرات لتحسين أطفالنا معبراً على أن الحماية الحقيقية لنشئنا أن نكون أمة قوية إقتصادياً وعسكرياً وثقافياً وفق ما جاء فى كتاب الله وثقافتنا وقيمنا حتى لا يداس علينا كما رأينا فى غزة حيث لا مفزع ولا نصير وقد أكد فى كلمته أن أسباب القوى التى تكمن فى أن لا نتراجع ولا نتلجج من قول الحق وأمن فى ختام كلمته على كل ما ورد فى مفتح الجلسة فى كلمة الأخ/ د. عبدالعزيز التويجى بإعتبارها وضعت المؤتمر فى إطاره الصحيح مضموناً وروحاً مؤملاً على أن تكون مخرجات المؤتمر قوية ونافعة ومفيدة تُعيننا على أن نبني لأمتنا وأطفالنا مستقبلاً مستقراً.

❖ **تقدم وفد السودان برئاسة الأخ/ د. سامي عبدالدايم بثلاثة مشروع قرارات هي:**

١- العدوان على غزة.

٢- محاولة إختطاف أطفال سودانيين وتشاديين بواسطة منظمة (آرش دو زوي الطوعية).

٣- محاولة المحكمة الجنائية الدولية توقيف الرئيس الفريق عمر حسن أحمد البشير رئيس جمهورية السودان.

وبعد نقاش مستفيض من رؤساء الوفود المشاركة وافقت على إصدار قرارات

إيجابية بالإجماع فى شأن مقترح السودان على النحو التالى:

قرار بشأن حماية أطفال غزة

إن المؤتمر الإسلامي الثاني للوزراء المكلفين بالطفولة المنعقد في الخرطوم جمهورية السودان في الفترة من (٧-٨) صفر الخير ١٤٣٠ هـ الموافق (٢-٣) فبراير ٢٠٠٩ م.

- عملاً بميثاق الأيسيسكو الهادف الى المساهمة في إقرار السلم والأمن في العالم بشتى الوسائل ولا سيما عن طريق التربية والعلوم والثقافة وميثاق المؤتمر الإسلامي الداعي الى إحترام الحقوق الأساسية للإنسان وتعزيز التضامن والتآزر بين شعوب الدول الأعضاء.
- وإنطلاقاً من إلتزام الدول الأعضاء بالعمل على تفعيل المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين التي تدين إستهداف المدنيين والمنشآت المدنية وتُجرم إستخدام الأسلحة المحرمة دولياً.
- وبالنظر الى هول الجرائم الوحشية التي إرتكبتها إسرائيل في قطاع غزة مستهدفة بشكل ممنهج ومتعمد المدنيين الأبرياء وخاصة منهم الأطفال والنساء والمؤسسات التربوية والصحية والدينية والبنى التحتية ومخلفة مئات الضحايا الأبرياء من الأطفال والمدنيين والآلاف من الجرحى والمصابين بإعاقات عضوية دائمة ومشكلات نفسية حادة.
- وتجسيداََ لرغبة الدول الأعضاء في مناصرة ومؤازرة الشعب الفلسطيني والتخفيف من معاناته في ظل الإحتلال وعدوانه الغاشم وما يمارسه من حصار ظالم لقطاع غزة.
- وإعتباراً لما تتطلبه المرحلة الراهنة من وقفة حازمة لإتخاذ ما يلزم من القرارات الحاسمة والفعالة في إطار التضامن الإسلامي القائم على أسس راسخة.
- وبناءاً على الإقتراح الذي تقدمت به جمهورية السودان بشأن دراسة أوضاع غزة.
- وبعد ما دار من مناقشات.

يقرر ما يلي:

- إدانة العدوان الإسرائيلي الوحشي على قطاع غزة بكل قوة ومطالبة المجتمع الدولي بالتحقيق المعمق والنزيه في الجرائم الإسرائيلية من خلال لجان ميدانية متخصصة وخاصة فيما يتعلق بعمليات الإبادة الممنهجة التي إستهدفت الأسر والأطفال في بيوتهم أو في مؤسساتهم التعليمية ودعوته الى تفعيل بنود القانون الدولي الإنساني في إطار الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة من أجل معاقبة إسرائيل على ما إرتكبته من جرائم.

- دعوة المجتمع الدولي الى إتخاذ الإجراءات اللازمة لتقديم قتلة الأطفال الفلسطينيين من قادة إسرائيل الى المحكمة الجنائية الدولية بتهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وحرب إبادة جماعية إستهدفت المدنيين وخاصة منهم الأطفال والياfecين فى قطاع غزة.
- مطالبة المجتمع الدولب بضرورة تحمل مسؤولياته كما نصت عليها المواثيق والعهود الدولية من أجل توفير البيئة الحامية للأطفال فى غزة وتأمين إحتياجاتهم التربوية والصحية والنفسية والاجتماعية والمادية من خلال العمل الجاد على رفع الحصار الجائر الذى تماريه إسرائيل على قطاع غزة ومنع تكرار الإعتداءات الإسرائيلية التى تستهدف حياتهم وسلامتهم الجسدية والنفسية وحقهم فى الأمن والنمو الطبيعي ودفع الإحتلال الإسرائيلي الى الإنسحاب الكامل من الأراضي الفلسطينية المحتلة.
- حث الأمم المتحدة على الإضطلاع بالمسؤوليات المنوطة بها من أجل الإسراع فى إيجاد الآليات المناسبة لحماية إتفاقية الطفل من الإنتهاك الصارخ لها على أيدي مجرمي الحرب من قادة إسرائيل والتصدي بقوة لإستخفافهم المتواصل بكل المواثيق والعهود الدولية والقيم الأخلاقية والإنسانية.
- ضرورة إتخاذ موقف موحد للدول الأعضاء لدعم صمود الشعب الفلسطيني فى وجه الإحتلال والعدوان الإسرائيلي الغاشم وللتخفيف من حدة المعاناة النفسية والصحية والمادية التى يعانيتها الفلسطينيون فى غزة وخاصة الأطفال منهم وذلك بتقديم الدعم المادي العاجل لأطفال غزة.
- التأكيد على ضرورة قيام المنظمات والهيئات ومؤسسات المجتمع المدني ووسائل الإعلام بحملات مكثفة لتتوير الرأى العام العالمي ولفضح الجرائم البشعة التى ارتكبها وما زال يرتكبها مجرمو الحرب من القادة الإسرائيليين فى حق المدنيين الفلسطينيين وخاصة الأطفال والياfecين منهم.
- دعوة الدول الأعضاء الى وضع السياسات التربوية اللازمة للمحافظة على حقوق الأطفال فى العالم الإسلامي والدفاع عن قضاياهم العادلة والنظر فى الاستفادة من التجارب الوطنية فى هذا الشأن خاصة التى تعالج الممارسات العدوانية لإسرائيل ضد الشعب الفلسطيني وتقترح إستبدال الكيان الإرهابي بالكيان الصهيوني.
- حث الدول الأعضاء والمنظمات والمؤسسات الإسلامية والإقليمية والدولية المتخصصة الى الإسهام بشكل عاجل وبمبادرات عملية ببناءة فى جهود إعمار غزة وإعادة بناء وتجهيز مؤسساتها التربوية من دور حضانة ورياض ومدارس ومعاهد وجامعات.
- الإشادة بمواقف التضامن مع أبناء الشعب الفلسطيني فى غزة ومظاهر التأييد والمساندة التى عبرت عنها مختلف شرائح المجتمعات داخل العالم الإسلامي وخارجه والهيئات

- الحكومية وغير الحكومية والتي تمثلت كذلك فى تقديم جميع أشكال المساعدات الصحية والإنسانية لضحايا العدوان الإسرائيلي العاشم وخاصة الأطفال والنساء والمسنين.
- دعوة الدول الأعضاء الى تقديم المزيد من الدعم للمؤسسات الصحية والاجتماعية العاملة فى مجال تأمين الرعاية النفسية والصحية للأطفال فى غزة والمؤسسات المتخصصة فى متابعة رعاية الأطفال الجرحى والمصابين بإعاقات وعاهات مستديمة وذلك من أجل إعادة تأهيلهم ودمجهم تربوياً واجتماعياً.
 - شجب الممارسات العدوانية الإسرائيلية الأخرى فى بقية التراب الفلسطيني بما فى ذلك القدس الشريف والدعوة الى دعم الأطفال فى هذه المناطق بصفة عامة وتقديم المساعدة الفنية اللازمة لتمكين المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية من الإضطلاع بمهامها فى أنسب الظروف.
 - التنديد ببناء جدار الفصل العنصري وإقامة الحواجز الأمنية وتأثيرها على تواصل الأسر الفلسطينية وعلى مزاولة الأطفال لدراساتهم وتمتعهم بحقوقهم الأساسية والمطالبة بإزالة هذا الجدار وتلك الحواجز.
 - دعوة الدول الأعضاء الى إتخاذ قرارات حازمة تجاه الدول التى تساند العدوان الصهيوني على شعب فلسطين فى المجالات كافة والتى تبني مبادرات عملية تساهم فى تخفيف معاناة الأطفال فى غزة وتوفير الخدمات التربوية والعلمية والثقافية اللازمة.
 - دعوة الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامى والأيسيسكو لإتخاذ الإجراءات القانونية الضرورية ضد إسرائيل لإرتكابها جرائم حرب وإبادة وتقتيل الشعب الفلسطينى بما فى ذلك الأطفال فى غزة.
 - الترحيب بمبادرة الأيسيسكو بالدعوة الى عقد مؤتمر دولى حول "إسرائيل وجرائم الحرب والإبادة التى ترتكبها ضد الشعب الفلسطينى" وذلك خلال شهر فبراير الجارى.

قرار بشأن
إختطاف أطفال دارفور
بواسطة منظمة آرش دو زوي الطوعية

- إن المؤتمر الإسلامي الثاني للوزراء المكلفين بالطفولة المنعقد في الخرطوم جمهورية السودان في الفترة من (٧-٨) صفر الخير ١٤٣٠ هـ الموافق (٢-٣) فبراير ٢٠٠٩ م.
- إذ يسترشد باتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩) وبالبروتوكولين الإختياريين لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال وإستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (٢٠٠٠) وبشأن إشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة (٢٠٠٠).
- وإذ يشير الى معاهدة لاهاي حول التبني (١٩٩٣)
- ١. يدين ويُسجِب إختطاف أكثر من مائة طفل سوداني من دارفور في أكتوبر ٢٠٠٧ بواسطة منظمة Arch de Zoe الطوعية الفرنسية بنية تهجيرهم قسراً الى فرنسا وعدد من الدول الغربية وعرضهم للتبني ويحذر من اي محاولات مماثلة في أي مكان من العالم الإسلامي.
- ٢. يؤكد على أن ما قامت به المنظمة يُعد إجاراً بالأطفال ويمثل إنتهاكاً صريحاً للبروتوكول الإختياري لحقوق الطفل بشأن بيع الأطفال وإستغلالهم في الدعارة والمواد الإباحية وللقوانين الدولية والإنسانية ومعايير ومبادئ حقوق الإنسان خاصة إتفاقية لاهاي حول التبني على المستوى الدولي وجميع المبادئ والقيم التي نادى بها الأديان السماوية.
- ٣. يُشيد بالإجراءات التي إتخذتها حكومة السودان للعناية بالأطفال المختطفين وإعادتهم الى ذويهم.
- ٤. يدعو المجتمع الدولي خاصة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة الى إتخاذ التدابير القانونية والسياسية للوقوف بشدة ضد هذه العمليات غير الإنسانية.
- ٥. يدعو أن لا تُستخدم المساعدات الإنسانية كغطاء لإنتهاكات حقوق الأطفال في مناطق النزاعات المسلحة.
- ٦. يطلب من الأيسيسكو تقديم تقرير للمؤتمر القادم عن مصير الأطفال الذين تم إختطافهم وإبعادهم وخطورة جريمة إختطاف الأطفال بالتنسيق مع الجهات المختصة في جمهورية السودان وغيرها من البلدان بالإضافة الى المنظمات الدولية والاقليمية.

قرار بشأن

طلب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية

إصدار مذكرة توقيف في حق فخامة الرئيس عمر حسن أحمد البشير

إن المؤتمر الإسلامي الثاني للوزراء المكلفين بالطفولة المنعقد في الخرطوم جمهورية السودان في الفترة من (٧-٨) صفر الخير ١٤٣٠ هـ الموافق (٢-٣) فبراير ٢٠٠٩ م.

▪ **بعد** الإستماع الى العرض المقدم من معالي الأستاذة/ سامية أحمد محمد وزير الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل حول الجهود التي قامت وتقوم بها حكومة جمهورية السودان لإرساء وبسط الأمن والاستقرار في أنحاء السودان كافة بصفة عامة وفي إقليم دارفور وولاياته الثلاث بصفة خاصة بما في ذلك الخطوات والمبادرات المحلية والإقليمية الرامية لإعادة الأمن والاستقرار وبسط العدالة في الإقليم.

▪ **وإشارة** الى القرارات الصادرة من الاتحاد الأفريقي ومنظمة المؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية ذات الصلة.

▪ وبعد ما دار من مناقشات.

يقرر ما يلي:

١. **الإشادة** بالجهود والخطوات التي إتخذتها حكومة السودان لحل الأزمة في دارفور وتهيئة المناخ المناسب لوقف إطلاق النار والمشاركة بفاعلية في مفاوضات السلام والإستجابة لكل مبادرات الحل السلمي الرامية لتحقيق السلام الدائم والعدل في الإقليم.
٢. **التأكيد** على إستقلال القضاء السوداني ونزاهته وأهليته ومقدرته على إجراء محاكمات عادلة وفاعلة بإعتباره صاحب الولاية الأصلية.
٣. **التأكيد** على أن طلب المدعي العام للمحكمة الجنائية إصدار مذكرة توقيف في حق رئيس جمهورية السودان لا تسنده أسس قانونية وبناءً على ذلك يرفض كل محاولات تسييس مبادئ العدالة الدولية والإنقائية في تطبيقها وإعتماد المعايير المزدوجة.
٤. **التضامن** مع السودان ضد كل المؤمرات التي تستهدف النيل من سيادته ونسيجه اوتماسك وحدته وإستقراره والمساس بالثوابت والمبادئ الدولية التي تصون حصانة رئيس دولته ورمز سيادتها.
٥. **الترحيب** بمبادرة الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية برعاية دولة قطر لجمع شمل أهل السودان.

٦. **التحذير** من مغبة إصدار قرار توقيف الرئيس السوداني لما له من إنعكاسات خطيرة على مسيرة السلام وتقويض الجهود العربية والأفريقية وجهود الدول الصديقة والشقيقة والمحبة للسلام والترحيب والإشادة بزيارة وفد الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي للسودان وإقليم دارفور في شهر يناير المنصرم بإعتبارها إضافة حقيقية لجهود التضامن والتآزر مع قضية دارفور والسعي لإيجاد حل سلمي لها كما تشكل الزيارة توافقاً وإنسجاماً تاماً مع المواقف الشجاعة والمشرفة والداعمة للحكومة السودانية في قضاياها العادلة والرافضة لحلقات التآمر والتحامل والإستهداف.

٧. **الإشادة** بالقرار الأخير للسيد رئيس جمهورية السودان بشأن وقف إطلاق النار ودعوة الأطراف السودانية الأخرى للإستجابة للنداءات المتكررة لوقف إطلاق النار والانضمام الى ركب المفاوضات لتجنيب السودان مآلات التمزق والتشردم والإنقسام وللحفاظ على السودان حراً موحداً.

الجلسة الإجرائية

- في **جلسة العمل الأولى** تم إعتقاد مشروع جدول أعمال الدورة الثانية للمؤتمرين ثم إنتخاب أعضاء مكتب الدورة الثانية للمؤتمر الإسلامي للوزراء المكلفين بالطفولة كما يلي:
- الرئيس جمهورية السودان: الأستاذة/ سامية أحمد محمد - وزير الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل.
 - نواب الرئيس:
 ١. جمهورية أندونيسيا.
 ٢. الجمهورية العربية السورية.
 ٣. جمهورية نيجيريا الاتحادية.
 - المقرر المملكة المغربية.

كلمات الوفود:

إستعرض رؤساء وفود "٣٩" دولة وعشر منظمات تقاريرهم حول ما تم إنفاذه من توصيات المؤتمر الأول للوزراء المكلفين بالطفولة في العالم الإسلامي الذي إنعقد بالرباط خلال الفترة "٢٠٠٥" بجانب التقدم في مجال الطفولة في دائرة إختصاص كل منهم وقد تضمنت التقارير الآتي:

- ١- **شكر** حكومة السودان على حفاوة الإستقبال وكرم الضيافة وحسن التنظيم لأعمال المؤتمر.
- ٢- **التقدم** المحرز في كل دولة في شأن الخدمات الأساسية للطفولة (صحة، تعليم، حماية، مياه .. الخ).
- ٣- **المشكلات** الأساسية التي تواجه الطفولة في دولهم والتدابير المتخذة في علاجها مثل (ختان الإناث، الزواج المبكر، وفيات الأطفال والأمهات، عمالة الأطفال، التشرد، الإعاقة .. الخ).

❖ الوثيقة المرجعية للمؤتمر (أطفال العالم الإسلامي : مستقبلنا) تحتوى على أربعة محاور كالتالى:

الصحة

لقد عكس إعلان الرباط بدعوته الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي "لرصد الموارد الكافية وإتخاذ كل ما يلزم من تدابير من أجل ضمان حق الطفل دون تمييز في التمتع بالمستوى الصحي الأفضل" الإلتزام الذي سبق أن إتخذته الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي والمجتمع الدولي خلال الدورة الاستثنائية "٢٧" للجمعية العامة في إطار "عالم جدير بالأطفال" والذي جاء فيه:

"ونحن مصممون على كسر حلقة سوء التغذية والضعف الصحي المتوارثة من جيل الى جيل بأن نوفر لجميع الأطفال بداية آمنة وصحية لحياتهم وتوفير نظم رعاية صحية أولية فعالة وعادلة ومطرودة ومستدامة في جميع المجتمعات وكفالة الوصول الى المعلومات والخدمات الطبية وتوفير المياه والمرافق الصحية المناسبة وتشجيع الأطفال والمراهقين على تبني نمط حياة صحية.

إن من شأن إحراز تقدم سريع في إتجاه تحقيق جميع الأهداف الإنمائية للألفية خاصة منها الهدف الإنمائي الرابع "خفض وفيات الأطفال" والأول "القضاء على الفقر المدقع والجوع" والخامس "تحسين صحة الأم" والسادس "مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز" والسابع للألفية "ضمان بيئة مستدامة" أن يساعد على تحقيق مكتسبات هامة في مجال الحفاظ على حياة الأطفال وتأمين العيش الكريم لهم.

وفيات الأطفال دون سن الخامسة:

أظهرت البلدان الأربعة عشر التي إعتبر متوسط معدلها السنوي في وفيات الأطفال دون سن الخامسة سائراً نحو تحقيق غاية الأهداف الإنمائية للألفية إنخفاضاً طفيفاً بالمقارنة مع الأرقام المسجلة عام ٢٠٠٤ في حين ظلت تقديرات عام ٢٠٠٦ بالنسبة لبلدين هما سلطنة عمان وبنغلاديش ثابتة وتم تسجيل بعض الارتفاع في تقديرات عام ٢٠٠٦ بالنسبة لماليزيا "من ٧ الى ١٠ حالة وفاة بين ١,٠٠ مولود" وفي الجماهيرية العربية الليبية "من ١٦ الى ٩ في الألف" وفي الكويت "من ٩ الى ١١ في الألف".

وما زالت بلدان أفريقيا جنوب الصحراء الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي تحتل "١١" مرتبة ضمن المعدلات الستة عشر الأعلى في وفيات الأطفال دون سن الخامسة حسب الترتيب العالمي وإذا كان هذا الترتيب قد طرأت عليه تغييرات طفيفة فإن البلدان ظلت هي نفس البلدان وتظهر هذه النتائج ضعف البنية التحتية للخدمات الأساسية وضعف أداء نظام صحي مجزء وظروف العيش غير الصحية التي زادت من تعقيدات النزاعات المسلحة وتفشى أخطر المعضلات كفيروس نقص المناعة البشرية والملاريا والالتهابات الرئوية وتشمل أخطر الأمراض التي تتسبب في معظم حالات الوفيات لالتهابات الجهاز التنفسي

الحادة والإسهال والملاريا ويظل العلاج الملائم لالتهابات الجهاز التنفسي الحادة مستعصي المنال بالنسبة لمعظم ساكنة بلدان أفريقيا جنوب الصحراء التي تجاوزتها بأشواط الدول العربية والآسيوية والدول الأخرى الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وقد جرى تحقيق نجاح ملموس في خفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة في البلدان التي تتوفر على نظام صحي متطور وتطبق تدابير ملائمة في الصحة العامة مثل ماليزيا والتي تتيح إمكانية الحصول بشكل منصف على اللقاحات وأملاح الإماهة الفموية والخدمات الصحية الأساسية والرعاية الوقائية وخدمات الصرف الصحي "مرجع 200 SOWC" كما تبين أن تعليم البنات وإنخفاض عدد أفراد الأسرة يشكلان عاملان يساعدان على خفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة "كما في حالتي تركيا وسلطنة عمان" وما زال داء الملاريا الذي ينتشر في معظم أجزاء أفريقيا السبب الأول في وفاة الأطفال وتظهر الأرقام الخاصة بحالة الصحة والتنمية في البلدان إرتباطاً وثيقاً بين وفيات الأطفال دون سن الخامسة وتعليم البنات.

التغذية:

تتمركز البلدان التي تسجل أعلى معدلات نقص التغذية وتخلف النمو عند الأطفال في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وفي منطقة أفريقيا جنوب الصحراء وفي بنغلاديش واليمن بالإضافة الى جزر القمر والمالديف وأفغانستان وباكستان ومرة أخرى يجب التركيز على أهمية الرضاعة الطبيعية الحصرية خلال الستة أشهر الأولى على الأقل من حياة الوليد وإستمرارها الى جانب رضاعة مكتملة لمدة "٢٤" شهراً أو أكثر.

وبالرغم من ذكر الرضاع في القرآن الكريم فإن حوالى "١/٤" فقط من أطفال الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي يحصلون على رضاعة طبيعية ولا تظهر الأرقام أى مؤثر على زيادة الإقبال على الرضاعة الطبيعية.

وتتصدر بنين قائمة البلدان التي تسجل أعلى نسب توفير الرضاعة الطبيعية الحصرية للأطفال خلال الأشهر الستة الأولى بحوالى "٧٠%" متبوعة بأوغندا التي تسجل نسبة "٦٠%".

وتشير الدلائل العلمية المتوفرة حالياً الى أن الرضاعة الطبيعية تقوي من الوظائف الإدراكية في دماغ الطفل وتحميه ضد عدد من الأمراض غير المعدية المزمنة المرتبطة بالنمط الغذائي "Lancet 2008" التي تظهر في مراحل لاحقة من العمر وبفض تحسن الأداء المدرسي تحسنت الحصيلة التربوية مما يعكس جدوى الإستثمارات الهامة التي تم توجيهها لتعليم الطفل في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

وما تزال مكملات المغذيات الدقيقة تصنف أنجع التدخلات في الصحة العامة غير أن تطبيقها يظل محدوداً في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وما يزال التقدم نحو تحقيق هدف إضافة اليود الى الملح على الصعيد العالمي ضئيلاً.

وثمة "٦" بلدان تستهلك فيها "٩٠%" من الأسر الملح المحتوى على اليود (الجمهورية الإسلامية الإيرانية وتونس ونيجيريا وأوغندا ولبنان والجمهورية العربية الليبية) تليها بنسبة تفوق "٧٠%" من الأسر بلدان الأردن وتركمنستان وبنغلاديش وجزر القمر والجمهورية العربية السورية ومصر ومالي وبنين.

وقد مكن توفير مكملات فيتامين "أ" بالتزامن مع برنامج التحصين من الوصول الى الجماعات الأكثر عزلة والحفاظ على نسب مرتفعة نسبية من الأطفال الذين يحصلون على جرعتين من مكملات فيتامين "أ" وفي هذا الصدد تقدم المبادرات الموجهة للجماعات في بلدان شرق أفريقيا نموذجاً ناجحاً يتمثل في إغناء الأغذية بالبطاطس الحلوة ذات القشرة البرتقالية كمصدر لفيتامين "أ" ويمكن تعزيز حماية التنوع الغذائي في نظم الغذاء الأصلية الأفريقية الغنية المواد الوظيفية من خلال إستكمال الخطوط التوجيهية الوطنية للأغذية الحموية ويتعين تشجيع الدول الأعضاء في المنظمة التي لم تصدر بعد خطوطاً توجيهية خاصة بها على المبادرة الى ذلك من أجل تعزيز الخط الأممي في الدفاع ضد إنعدام الأمن الغذائي في الأسر وتوفير آلية فعالة للتعامل مع إرتفاع أسعار الغذاء وقد يكون من المجدي تشجيع الدول الأعضاء في المنظمة على تبادل تجاربهم في الإستراتيجيات والبرامج التي تم وضعها من أجل التخفيف من حدة الفقر والجوع (الهدف الإنمائي الأول) ويمكن للدول أيضاً أن تحذو حذو التجربة الناجحة في إيران التي نفذت برنامجاً وطنياً للتغذية الجماعية خلال قمة روما في ٢٠٠٨ الى إتخاذ تدابير مستعجلة من أجل حماية الأطفال ضد الآثار السلبية للأزمات الغذائية المدرسية خصوصاً في المستوى الابتدائي كإستراتيجية حماية تلاميذ المدرسة المستضعفين.

الأمومة الآمنة:

ثمة إعتراف بأن المقوم الأساسي في نجاح برنامج الأمومة الآمنة يكمن في توفر نظام صحي فعال يتيح الربط بسهولة مع المستويات الأخرى للنظام ومع ذلك فقد كشفت اليونيسيف في تقرير حديث لها أنه توجد أيضاً نماذج ناجحة كمبادرات جماعية تشاركية محكمة التنظيم ويكمن نجاح المبادرة في إتباعها لمقاربة متكاملة مستمرة تجمع بين الرعاية السابقة للولادة والرعاية عند الولادة الحديثة في عملية مستمرة "SOWC 2008" وفي "١٧" دولة عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي تفيد التقارير أن "٩٥%" من النساء الحوامل حظين بالرعاية المقدمة من مشرفين متخصصين في مجال الصحة وفي الوقت الذي وصل فيه عدد البلدان التي توفر "٨٠%" من خدمات الإشراف الطبي على الولادة الى "٣١" بلداً فإن بعض البلدان الأخرى المعروفة بفعالية من الولادات تحت إشراف طاقم طبي مثل مصر لم تسجل أكثر من "٧٤%" من الولادات التي أنجزت تحت إشراف طبي ويمكن أن يُعزى هذا التراجع الى كون الساكنة تؤثر الولادة في البيت على المستشفى وهذا توجه شائع في الأرياف.

وما يزال خطر وفاة الأم عند الولادة مطروحاً بحدّة في أفغانستان وبصور أكبر في الدول الأفريقية والعربية والدول الأخرى في منظمة المؤتمر الإسلامي ولا ترتبط أهمية خفض معدلات الوفيات النفاسية بإنقاذ أرواح الأمهات فحسب بل أيضاً بإنقاذ وظيفة الرعاية التي تكفلها الأمهات داخل الأسر ومن ثم تقليص حالات المواليد الأيتام وقد لاحظت اليونيسيف أن عدد العاملين في مجال الصحة "الممرضات والأطباء" لكل "١٠٠٠" شخص يحدد بشكل حاسم معدلات وفيات الأطفال والأطفال دون سن الخامسة ووفيات الأمهات في البلدان الأفريقية كما أن التغطية ببرنامج التحصين تعد أيضاً عاملاً محدداً في معجل الوفيات وقد تبين أن هذه التغطية تصل الى "٨٠%" من الأطفال المستهدفين عندما لا يتجاوز معدل العاملين في الصحة "٢,٥" لكل "١٠٠٠" شخص "2008 SOWC" وفي العديد من البلدان النامية وخاصة في البلدان الأفريقية وحل النقص في عدد العاملين في مجال الصحة الى درجات تنذر بالأزمة.

ويُعد نجاح السودان في أوائل هذا العام في إستقدام الأدمغة المهاجرة المختصة في مجال الصحة تجربة جديرة بالدراسة من أجل تقييم إمكانية تكرارها وتقدير فعاليتها " Lancet 2008" ويمكن لدول المنظمة أن تنتظر في إمكانية مشاركتها في تنفيذ الإطار الإستراتيجي لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية من أجل بقاء الأطفال في أفريقيا ويمثل الإطار مبادرة تم تطويرها بالشراكة مع الإتحاد الأفريقي بهدف الرفع من التغطية الفعالة للرعاية الصحية الأولية في أفريقيا جنوب الصحراء من خلال مقاربة جماعية تشاركية وقد أُعد الإطار بغرض تحقيق الغابات الرئيسية ضمن الأهداف الإنمائية رقم "١ و ٤ و ٥ و ٦" وخفض وفيات الأمهات بمقدار أكثر من "٦٠%" "2008 SOWC".

التحصين:

حافظت الدول العربية الأعضاء في المنظمة على تقدمها على الدول الأفريقية الأعضاء في المنظمة التي ما تزال تسجل مرتبة متخلفة عن المستويات العالمية والتغطية في الدول الآسيوية والدول الأخرى في منظمة المؤتمر الإسلامي كما لم يسجل أي تغيير في عدد بلدان المنظمة التي توفر تمويلاً كاملاً لبرامج التلقيح الروتينية وقد تم التحكم في أزمة التلقيح التي إندلعت في المحافظات الشمالية لنيجيريا خلال السنوات الأخيرة إثر إنتشار الحصبة وشلل الأطفال وانتقالهما الى بلدان مجاورة.

وقد جرى حشد السياسيين على أعلى مستوى والقيادات الدينية والقوى الحية الأخرى من أجل دعم حملات التلقيح ضد الحصبة وشلل الأطفال في المحافظات الشمالية من نيجيريا. **ومن** الممكن إستدامة المكاسب المتوقعة من هذه الحملات وتحسينها مع تنفيذ أنشطة متواصلة للتحصين من أجل حماية أطفال نيجيريا من خطر الوفاة والإعاقة.

ويظل أداء الحصبة سبباً رئيساً للوفاة عند الأطفال الصغار في أفريقيا ومن أجل تحقيق هدف خفض وفيات الحصبة بمعدل "٩٠%" بحلول عام "٢٠١٠" تستهدف الإستراتيجية الشاملة من أجل مواصلة خفض وفيات الحصبة عدداً من دول المنظمة التي تستحق الأولوية وهي: بنين وبوركينا فاسو والكامرون وتشاد وكوت ديفوار والغابون وغينيا وغينيا بيساو ومالي والموزمبيق والنيجر ونيجيريا والسنغال وسيراليون والتوغو وأوغندا (في المنطقة الأفريقية) وجيبوتي والصومال والسودان واليمن (في المنطقة العربية) وتشمل لائحة دول منطقة آسيا والمناطق الأخرى: أفغانستان وباكستان وبنغلاديش وأندونيسيا ويحظى هذا البرنامج الذي وضعته منظمة الصحة العالمية بدعم من الموارد الإضافية لشراكة مبادرة الحصبة بالإضافة إلى منظمات أخرى تنشط في مناطق منظمة الصحة العالمية (البحر المتوسط وأفريقيا وجنوب شرق آسيا).

ويتباين أداء الدول الأعضاء في المنظمة فيما يتعلق باللقاح الثلاثي ضد الخناق والشهق والكرزاز من أجل الوصول إلى "٨٠%" من الأطفال وتتقدم كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وتركيا على باقي دول آسيا والمناطق الأخرى فيما يتعلق التي ما تزال تسجل أرقاماً متواضعة.

وقد شهدت الفترة المشمولة بهذا التقرير تقدماً في التزويد ببعض اللقاحات التي كانت إلى زمن غير بعيد لا تستعمل بشكل كاف في بعض الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وتشمل هذه اللقاحات لقاحات ضد الحمى الصفراء وضد فيروس "B" لإلتهاب الكبد والزركام والحميراء وتفيد تقارير الأنشطة أنه يتعين بذل المزيد من الجهد من أجل القضاء نهائياً على كزاز المواليد وتوسيع نطاق التغطية باللقاح من خلال برامج اللقاح ضد الكزاز.

شلل الأطفال:

تنظر البيانات الحديثة أن شلل الأطفال يظل معضلة متفشية فقط في بلدان أفغانستان ونيجيريا وباكستان بينما صُنفت كل من مصر والنيجر من بين البلدان خالية من شلل الأطفال وإن لم يتم التحقق من هذا الأمر بشكل قاطع وبفض حشد الدعم السياسي والزعماء الدينيين أمكن الخروج من المأزق الذي تسبب في تفشي معضلة شلل الأطفال في الولايات الشمالية من نيجيريا (في أكتوبر ٢٠٠٨ سجلت ٧٣٢ حالة إعاقة بسبب شلل الأطفال في ٢٤ ولاية من نيجيريا) المصدر منظمة الصحة العالمية. ويعزز حالياً حشد الدعم الوطني والدولي حملة مكثفة للتفويض في الولايات الشمالية من نيجيريا ويعين توجيه جهود خاصة نحو تعزيز البنية التحتية لنظام الصحة في الولايات الشمالية التي كانت مسرحاً لإنتشار فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز ومرتباً لتفشي وباء شلل الأطفال وإنفلونزا الطيور.

ويساهم إغتمام مناسبة أيام أو حملات التلقيح من أجل القيام بتدخلات أخرى في مجال الصحة العامة بالتزامن مع حملات التلقيح في الرفع من فعالية هذه الحملات "كما أفادت بذلك منظمة الصحة العالمية" كما يتيح لبرامج أخرى تحسين تغطية تدخلاتها وقد شملت تلك التدخلات الموازية توزيع الناموسيات المعالجة بمبيد حشري ومكملات فيتامين "أ" وطرد الديدان عند الأطفال كما جمعت حملة التلقيح لقاح فيروس السنجابية مع لقاح توكسويد الكزاز ولقاح الحصبة.

أليات النظيفة وخدمات الصرف الصحي:

يتواصل إحرار التقدم في مجال التزويد بمياه الشرب وقد تمكنت لحد الآن ثلاثة بلدان من توفير تغطية "١٠٠%" من ساكنتها بمياه الشرب "لبنان وقطر والإمارات العربية المتحدة" وتأتي في مرتبة موالية بلدان ماليزيا ومصر والأردن وتركيا وألبانيا بنسبة "٩٧%" الى "٩٩%" من التغطية غير أن القائمة قد تكون طويلة بالنظر الى عدم توفر بيانات خاصة ببعض الدول العربية في منظمة المؤتمر الإسلامي في تقرير البرنامج المشترك بين منظمة الصحة العالمية واليونسيف لرصد خدمات المياه والصرف الصحي وقد سُجلت أدني معدلات التغطية بمياه الشرب في أفغانستان بسبب ضعف البنية التحتية للخدمات الأساسية وتزال الفوارق قائمة بل إنها تتسع فيما يتعلق بالتزويد بمياه الشرب بين المناطق الحضرية والقروية حيث أن هذه الأخيرة لا تتوفر على هذه الخدمات بشكل كاف وبالنظر الى الأهمية الحيوية للمياه النظيفة بالنسبة لتأمين شروط الصحة وصحة الأطفال بوجه خاص يتعين مواصلة الحلول على مستوى الجماعات مع إستخدام التقانات أو الطرق بالضرورة على المنظومة البيئية والموارد الطبيعية المتوفرة محلياً.

وقد أصبح ضمان جودة مياه الشرب قضية تشغل بعض البلدان التي حققت مستويات عالية من التغطية وقد يُعزى ذلك من جملة أمور الى ممارسات تخزين المياه التي تفتقر الى شروط الصحة كما أثرت مسألة وضع مصادر المياه السطحية وإستنزافها أو تلوثها كإحدى المشاكل في العديد من الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وتتمثل الحاجة اليوم في تجاوز أرقام التغطية بمصادر المياه والتحقق في مشاكل جودة المياه في كون أولى ضحايا إنعدام جودة المياه هم من الأطفال.

وعلى مستوى العالم يمكن إعتبار أن البلدان تسير نحو تحقيق غاية مياه الشرب ضمن الأهداف الإنمائية للألفية في حين أنها لا تسير نحو بلوغ الغاية المتعلقة بالصرف الصحي وما زالت وتيرة التقدم المحرز تتسم بالبطء مما يوسع من هوة الفوارق القائمة بين الوسط القروي والوسط الحضري ومع هذا يتعين التنويه الى أن بلدان شمال أفريقيا وجنوب شرق وغرب آسيا تسير نحو بلوغ الغاية المتعلقة بالصرف الصحي غير أن الجهود المبذولة في المناطق

الأخرى النامية بما فيها أفريقيا جنوب الصحراء ما زالت قاصرة عن تحقيق هدف التخفيض بمقدار النصف من حجم الجماعات المحرومة من خدمات الصرف الصحي الأساسية بحلول عام ٢٠١٥ "2008 JMP".

وتشير التقديرات الى أن عدد الأشخاص الذين لا يحصلون على خدمات الصرف الصحي ربما يكون قد زاد مما يطرح مشكلة عويصة في مجال الصحة العامة وقد جرى توثيق التداخيات الصحية والاقتصادية والاجتماعية للتبرز في الهواء الطلق وضعف شروط الصحة وإنعدام المياه المأمونة وتساهم هذه الحالات مجتمعة في حدوث "٨٨%" من وفيات الأطفال بسبب وباء الإسهال الذي يصيب الأطفال دون سن الخامسة وتتسبب حالات الإصابات بالديدان التي تنجم عن تصريف المياه المستعملة دون تمييز في المسالك المائية المفتوحة أو في الطبيعة في إصابة ملايين من الأطفال معظمهم في سن التمدرس وتؤدي الإصابات المتكررة بالإسهال والطفيليات الى التقليل من النمو الجسماني للأطفال وتؤثر بشكل سلبي على الوظائف الإدراكية لديهم مما يضعف من أدائهم بفقر الدم التي عادة ما تنجم عن مثل هذه الظروف في زيادة خطر الولادات الصعبة عند النساء الصغيرات وهذا مجال يمكن فيه للتعليم الإسلامية أن توفر دعماً هاماً ولذلك يتعين بذل مزيد من الجهد من أجل الدعوة الى اعتماد تعاليم الإسلام فيما يرتبط بشروط الصحة "تعزيز الصحة من خلال أنماط الحياة الإسلامية، إعلان عمان ١٩٨٩".

وقد أدت حركة التمدن السريعة التي تشهدها معظم الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي الى مضاعفة عدد المناطق الهامشية المحيطة بالمجالات الحضرية التي تأوي أعداداً متنامية من الأسر التي تعيش في ظروف غير صحية وقد أظهرت الدراسات أن البيئة غير الصحية في الأحياء الهامشية تؤثر بشكل سلبي على صحة الأطفال.

ويمكن الاستفادة من تجربة تحسين ظروف عيش ساكنة الأحياء الهامشية التي أطلقها المغرب بالتعاون مع مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية منذ عدة سنوات وتعميم هذه التجربة على مستوى باقي البلدان الإسلامية كما تعمل مصر حالياً على توجيه إستثمارات هامة للسكن الاقتصادي وتزويد المستوطنات العشوائية بخدمات البنية التحتية الأساسية.

غير أن مشكلة الصرف الصحي تظل مطروحة بوجه خاص في المناطق القروية وقد تم النجاح في تطبيق برامج تشاركية تعتمد تقانات فعالة ومقبولة ثقافياً في سياقات قروية في بعض البلدان الأفريقية وقد ساهم التنظيم الجيد للجماعات وإشراك المجتمع المدني في إنجاح معظم هذه التجارب وبالنظر الى الطابع الإستعجالي لأزمة الأطفال القرويين الذين يعيشون في ظروف تفتقر الى مقومات الصرف الصحي يمكن للأجهزة المعنية في منظمة المؤتمر

الإسلامي أن تدرس إمكانية توثيق التجارب الناجحة وتبادل المعلومات حول التقانات المبتكرة التي يجرى تطبيقها في الدول الأعضاء.

حشد الموارد من أجل الصحة:

تعتبر مساهمة الإستثمارات المخصصة لصحة نمو ورفاه الأطفال ضمن التدخلات التي تشمل توفير المياه النظيفة والصرف الصحي المأمون والحميات الصحية المتوازنة ونظم الحماية الإجتماعية وتعزيز الأمن الصحي والبيئي مكملات لخدمات الرعاية الصحية المناسبة. وقد كشفت الدراسة العالمية لليونسيف حول فقر الأطفال والفوارق التي تعتمد مقارنة متعددة الأبعاد للفقر وتتعامل مع الحرمان من أي من حقوق الطفل على أنه بمثابة فقر في ذلك المجال عن العديد من العوامل المرتبطة التي تؤثر على صحة الطفل ونمائه ورفهه وتحقيقه لكامل إمكانياته البشرية وبذلك يمكن لعملية حشد الموارد أن تستهدف طائفة متنوعة من الشركاء والأطراف ذات المصلحة والتدخلات التي ليست بالضرورة مقتصرة على الوظائف والمهن الصحية والنظم الصحية وتعد تربية الفتيات نموذجاً حياً في هذا الباب وترتبط صحة الطفل والأسرة بشكل مباشر بالمستوى التعليمية للأُم ويمكن التفكير في إدخال إصلاح مؤسسي من شأنه أن يعزز من بلوغ غايات توفير صحة الطفل ورفاهه كمصدر لدعم حصيلته الأداء في المجال الصحي وفي هذا الصدد يمكن مثلاً العمل على إحداث مجلس وطني رفيع المستوى في كل دولة عضو من أجل حشد وتنسيق الجهود الوطنية ذات الأثر على صحة ورفاه الأطفال.

كما يمكن حشد نظم الحماية الاجتماعية لفائدة الأطفال من قبيل صياغة المشروطيات المتعلقة بالصحة والتغذية المناسبة في نظام للتحويلات النقدية المشروطة الموجهة للأمهات الفقيرات بإعتباره مورداً إضافياً لفائدة صحة الأطفال ورفاههم وفضلاً عن ذلك يمكن توجيه موارد مبادرة المسؤولية الاجتماعية للشركات من أجل إفادة الأطفال وأسرهم في الجماعات المستفيدة من برنامج للمسئولية الاجتماعية للشركات.

كما تعتبر مساهمة المجتمع المدني في دعم تحقيق أهداف صحة الأطفال وأمهم مورداً هاماً وشريكاً فعالاً ويحتاج حشد الموارد أيضاً الى توجيه بعض الجهد نحو ضمان فعالية المعونة وتعزيز الشراكة بين مختلف البرامج والتدخلات التي تخدم الأهداف المتعلقة بصحة الأطفال **وهذا** يعني الإستفادة بشكل أمثل من الموارد التي سبق إستثمارها في برنامج معين.

وفي ظل السياق الحالي التي تطبعه أزمة مالية عالمية يُتوقع أن تتأثر سلباً المعونات الدولية من أجل التنمية وفي تعيين الأمين العام للأمم المتحدة لمستشار خاص حول "التمويل المبتكر من أجل التنمية" إقرار بأن المساعدات المقدمة من أجل التنمية ما زالت قاصرة عن

بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية وبأن المصادر المبتكرة للتمويل تحتاج أن تتطور وتتعرز على صعيد العالم من أجل جسر الهوة القائمة ويتعين أن ينصب الإهتمام على التمويل لأغراض التنمية الذى يقدمه المواطنون والسلطات المحلية والإقليمية والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية والممثلون الإقتصاديون والإجتماعيون والجماعات الدينية والقطاع الخاص وقد أتاح المؤتمر الدولي للمتابعة حول التمويل لأغراض التنمية الذى إنعقد فى الدوحة فى ٢٩ نوفمبر ٢٠٠٨ أرضية للتخصير للمؤتمر العالمى الأول للمانحين غير الحكوميين.

ويتوقع أن تتضمن نظمة المؤتمر الإسلامى "والبنك الإسلامى للتنمية" للنقاشات التى ستؤثر فى إتجاه وشكل محتوى هذه المبادرة.

وتوفر خطة تنفيذ إطار عمل مجموعة الثمانية فى مجال الصحة "راجع أعلاه" مع دعم موارد من "مبادرة توفير الصحة" والشراكة الدولية للصحة "والمبادرة التحفيزية" مورداً هاماً بالنسبة للدول الأعضاء ومن شأن هذه المبادرات أن تعزز جهود الدول النامية الشريكة ويتعين إيلاء الأهمية للتعاون الوثيق مع الدول النامية الشريكة من أجل ضمان تنسيق المساعدة الخارجية لدعم الخطط الوطنية المتعلقة بالصحة وقد ورد فى الخطة أن الإستخدام الفعال لتلك الموارد يتطلب مهارات فى الزعامة والحكم الرشيد عند الدول النامية فضلاً عن إحترام تملكها إنسجاماً مع إعلان باريس بشأن فعالية المعونة.

بعض التحديات الرئيسية المتبقية:

- **بعد** أن صادقت جميع الدول على إتفاقية حقوق الطفل يتعين بذل الجهود بدعم من اليونيسيف وتوجيهها لكى تتمكن الدول الأعضاء من تطبيق مقاربة حقوقية وترجمتها الى برامج تُعنى بنمو الطفل وصحته ورفاهه.
- **تقليص** الفجوات القانونية والمتعلقة بالسياسة التى تحول دون توفر مناخ ملائم لدعم تنفيذ مقاربة حقوقية لنمو الطفل وصحته ورفاهه.
- **تحديد** آثار خطة العمل الجديدة من أجل النهوض بالمرأة على صحة الأطفال ورفاههم.
- **تعزيز** نظم الحماية الاجتماعية الموجهة بشكل أفضل من أجل إفادة وحماية مصلحة صحة الأطفال ونمائهم.
- **حماية** مصالح الأطفال ورفاههم فى حالات النزاعات السياسية المستمرة وتنامي أعداد اللاجئين والأشخاص المرحليين.
- **دعم** الدول الأعضاء فى إدراج إستراتيجيات تقوم على حماية حقوق الطفل ضمن البرامج الوطنية للتخفيف من حدة الفقر من أجل التصدي للأثر السلبي للفقر على صحة الأطفال وتقويضه لنموهم.

- **دعوة** الدول الأعضاء الى إحداث وتوفير مصالح خاصة بتسجيل المواليد والتخلص من الفوارق القائمة داخل كل بلد فيما يتعلق بتوفير هذه الخدمة.
- **مساعدة** الدول الأعضاء على صياغة إستراتيجيات بالتشاور مع القطاع الزراعي من أجل خفض هشاشة الأطفال والتخفيف من آثار إرتفاع أسعار الغذاء خاصة على الأسر ذات الدخل المحدود بما في ذلك الأثر على تربية الأطفال وصحتهم.
- **مساعدة** البلدان على تحديد خطة مناسبة للتأمين الصحي أو برنامج للحماية الاجتماعية من أجل التعامل مع الآثار السلبية على صحة الأطفال وتأمين رعايتهم عند غياب نظم أو آليات للتأمين الصحي.

الحماية

توطئة:

لقد أولى الإسلام شأنه في ذلك شأن التشريعات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان عناية خاصة لرعاية الأطفال ويُعد إيذاء الأطفال وإستغلالهم وكذا مختلف أشكال العنف التي يتعرضون لها واحداً من أكبر التحديات التي تواجهها اليوم الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وبقدر ما تتعدد أوجه هذه القضايا فإن سبل مواجهتها متعددة أيضاً لذا فإن الحكومات سيكون عليها مجابهة مخاطر متعددة المصادر.

وحرص الدين الإسلامي الحنيف على توفير بيئة تكفل الرعاية اللازمة للأطفال وهو ما أرشد إليه الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم في سنته النبوية المطهرة حيث يقول "إن الله سائل كل راع عما إستترعاه حفظ أم ضيع".

ولا يمكن تحقيق الحماية للأطفال ما لم نتصدي لجميع أشكال الإيذاء والعنف والإستغلال التي تحرم الأطفال من حقوقهم أو تمس بحقوقهم الأساس في التمتع بمحيط أسري يكفل لهم الرعاية والتربية والصحة والرياضة والترفيه وحرية التعبير والتفكير.

ويعاني مئات الملايين من الأطفال عبر العالم جراء الحروب والعنف والإستغلال والإهمال وجميع أشكال الإيذاء والتمييز ويعيش الأطفال في مختلف أنحاء العالم في ظروف صعبة للغاية حيث يصابون بعجز دائم أو بجروح بليغة من جراء الصراعات المسلحة ويتعرضون للتشريد داخل بلدانهم أو يساقون خارجها لاجئين ويعانون من وطأة الكوارث الطبيعية والعمل في ظروف غير آمنة كما تمثل عمليات الإتجار والتهريب والإستغلال الجنسي والإختطاف وكذا الإستغلال الإقتصادي للأطفال واقعاً يعيشه الأطفال يومياً في جميع مناطق العالم فضلاً عن العنف الذي يتعرضون له في المنازل والمدارس والشوارع ودور الرعاية ومراكز الاعتقال ومختلف مرافق النظام القضائي الخاص بالقاصرين كما يبقى أطفال المهاجرين والسكان الأصليين والأقليات عرضة لمخاطر متعددة.

وقد ورد في الفقرة "٤٣" من وثيقة "عالم صالح للأطفال" ما يلي:

"للأطفال الحق في الحماية من جميع أشكال الإيذاء والإهمال والإستغلال والعنف ويتعين على المجتمعات القضاء على جميع أشكال العنف ضد الأطفال وبناء على ذلك فقد عقدنا العزم على ما يلي: حماية الأطفال من جميع أشكال الإيذاء والإهمال والإستغلال والعنف وحماية الأطفال من آثار الصراعات المسلحة وحماية الأطفال من كافة أشكال الإستغلال الجنسي بما في ذلك الولوج المرضي بالأطفال والإتجار بهم وإختطافهم وإتخاذ تدابير فورية وفعالة من أجل القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال حسب التعريف الوارد في الإتفاقية رقم "١٨٢" لمنظمة العمل الدولية وتحسين حالة ملايين الأطفال الذين يعيشون ظروفاً عصيبة بصفة خاصة.

ويعتبر إيجاد محيط يوفر الحماية للأطفال أمراً بالغ الأهمية من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ولا ترتبط حماية الأطفال فقط بالهدف الرابع المتعلق بتخفيض معدل وفيات الأطفال بل تعد شرطاً أساسياً لتحقيق الأهداف السبع الأخرى ويساهم توفير بيئة تحمي الأطفال في الدفع بعجلة التنمية وتحسين صحة الأطفال وتعليمهم ورفاههم وتعزيز قدراتهم لصبحوا آباء ومواطنين وأعضاء فاعلين داخل المجتمع وبالمقابل فإن الممارسات المسيئة للأطفال تساهم في تفاقم حدة الفقر والإقصاء الاجتماعي وزيادة مخاطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية المكتسب (الإيدز) كما تزيد من احتمال تعرض الأجيال الصاعدة للمخاطر ذاتها.

١- حماية الأطفال من العنف البدني والجنسي.

يساهم الصمت والصور النمطية وكذا نقص البيانات ذات الصلة وغياب توجهات وطنية وإقليمية واضحة المعالم في هذا المجال في إخفاء الحجم الحقيقي لكل أشكال الإيذاء والاستغلال والعنف التي يتعرض لها الأطفال.

ووعياً بذلك بادر الأمين العام للأمم المتحدة السيد كوفي عنان في سنة ٢٠٠٣ إلى تعيين خبير مستقل هو السيد باولو سيرجيو بينهيرو قصد إنجاز دراسة عالمية بشأن مدى إنتشار العنف ضد الأطفال وطبيعة هذا العنف وأسبابه وذلك بدعم من صندوق الأمم المتحدة للطفولة -اليونسيف- ومنظمة الصحة العالمية والمفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

وتمثلت الخطوة الأولى في إطار هذه الدراسة في إرسال إستثمارات مفصلة إلى الحكومات من أجل جمع المعلومات الخاصة بمسألة العنف ضد الأطفال وقد إستجابت لذلك أزيد من "١٣٠" دولة وقدم نحو "٣٠٠" فرد ومنظمة من مختلف أنحاء العالم تقارير ووثائق في هذا الشأن كما جرت مشاورات إقليمية جمعت الحكومات وهيئات المجتمع المدني وإستضافت مصر في يونيو ٢٠٠٥ إجتماعاً إقليمياً في نفس الإطار.

وقد كلل هذا المجهود الذي دام ثلاث سنوات وتضافرت في إطاره جهود المنظمات غير الحكومية والباحثين ورجال الصحافة والعاملين في مجال حقوق الإنسان بإصدار دراسة الأمين العام للأمم المتحدة المتعلقة بمسألة العنف ضد الأطفال في ٢٠٠٦ وتعد هذه الدراسة أول دراسة عالمية تقدم نظرة شاملة ومفصلة حول طبيعة العنف الموجه ضد الأطفال ومدى حدوثه وأسبابه كما تضع مسألة العنف ضد الأطفال ضمن أولويات عمل المجتمع الدولي وتبرز الطابع العالمي لمختلف أشكال العنف ضد الأطفال وتحت على إتخاذ إجراءات ملموسة على الصعيد الوطني للتصدي لهذه الظاهرة.

وتقدم الدراسة خارطة طريق للحكومات وللمجتمع المدني من أجل التصدي للعنف ضد الأطفال من خلال جملة من التوصيات بشكل خاص لوظائف الدول في الميادين التشريعية

والإدارية والقضائية وتلك المتعلقة بوضع السياسات وتقديم الخدمات والوظائف ذات الطبيعة المؤسسية.

وأكد رئيس لجنة حقوق الطفل "أن الدراسة ينبغي أن تفضى الى وضع إستراتيجيات ترمى الى منع جميع أشكال العنف ضد الأطفال ومكافحتها بفعالية وتحديد الخطوات التى يتعين إتخاذها على الصعيدين الدولي والوطني من أجل تحقيق الفاعلية فى منع هذا العنف والوقاية منه ومعالجته وإعادة تأهيل ضحاياه وإدماجهم.

التوصيات الرئيسية للتقرير المتعلق بالعنف ضد الأطفال:

١. تقوية الإلتزام والعمل الوطني والمحلي.
٢. حظر جميع أشكال العنف ضد الأطفال.
٣. إعطاء الأولوية للوقاية.
٤. تعزيز قيم عدم إستخدام العنف والترويج لها وإذكاء الوعي بها.
٥. تعزيز قدرات جميع من يعملون مع الأطفال ولأجلهم.
٦. توفير خدمات الإصلاح والإدماج الاجتماعي.
٧. ضمان مشاركة الأطفال.
٨. إنشاء نظم وخدمات للتبليغ سهلة المنال ومناسبة للأطفال.
٩. ضمان المساءلة وإنهاء الإفلات من العقاب.
١٠. تناول البعد المتعلق بالنوع الإجتماعي فى العنف ضد الأطفال.
١١. إستخدام وتنفيذ نظام منهجي لجمع البيانات الوطنية والبحوث.
١٢. تقوية الإلتزام الدولي.

وخلال الدورة "٦٢" للجمعية العامة للأمم المتحدة فى ٢٠٠٧ جرى إعتقاد قرار يطلب من الأمين العام أن يعين ممثلاً خاصاً معنياً بالعنف ضد الأطفال وتشمل المهام المتعلقة بهذا المنصب الممتد لثلاث سنوات ما يلى:

- الإضطلاع بدور المدافع العالمي البارز والمستقل للتشجيع على منع جميع أشكال العنف ضد الأطفال والقضاء عليها.
- تشجيع ودعم عملية تنفيذ التوصيات الواردة فى الدراسة التى أجرتها الأمم المتحدة عن العنف ضد الأطفال.
- تحديد الممارسات السلمية فى هذا المجال وتبادلها.
- العمل عن كثب مع الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات والآليات المعنية التابعة للأمم المتحدة والتعاون التام معها.

■ إقامة علاقات من التعاون والدعم المتبادل مع المجتمع المدني بما فيه المنظمات غير الحكومية المعنية والقطاع الخاص والعمل على زيادة إشراك الأطفال والشباب في المبادرات التي تتخذ لمنع العنف ضد الأطفال والتصدي له.

■ التعاون والتنسيق مع الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال (هامش)

" وبينما يقع الإلتزام القانوني على الدول إلا أن جميع قطاعات المجتمع وجميع الأفراد يتقاسمون مسئولية إدانة ومنع العنف ضد الأطفال والإستجابة للضحايا من الأطفال ولن يستطيع أي منا أن ينظر الى الأطفال في عيونهم إذا ما واصلنا الموافقة على أى شكل من أشكال العنف ضد الأطفال أو التغاضي عنه"

تقرير الخبير المستقل بشأن دراسة الأمم المتحدة حول العنف ضد الأطفال ."

وقد شاركت العديد من الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي فى دراسات تستهدف تعميق الوعي بهذه المشكلة ودراسة سبل وقاية الأطفال على نحو أمثل من كل أشكال الإيذاء فعلى سبيل المثال كشفت دراسة أجريت فى باكستان أن العقاب البدني يساهم بشكل كبير فى إنقطاع الأطفال عن الدراسة وفى هذا الإطار أتخذت بعض الحكومات الإقليمية تدابير تشريعية تمنع هذه الممارسات فى المدارس وتقرض عقوبات على كل من يخالفها ومن ناحية أخرى شاركت كل من الجزائر وجيبوتي والمغرب والسلطة الوطنية الفلسطينية وسوريا وتونس واليمن فى مشروع مشترك حول العنف فى المدارس وذلك بدعم من اليونيسيف كما أقدمت الحكومة اللبنانية على الخطوة ذاتها بتعاون مع المنظمة السويدية لرعاية الأطفال "Save the Children".

وفى واقع الأمر فإن إنتهاك ما هو محرم يعتبر جريمة ينبغي إدانتها ومعاقبة مقترفيها والشريعة الإسلامية تحرم أى مس ببدن الإنسان بما فى ذلك الضرب أو أى إيذاء بدني أو إعتداء جنسي يقول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم "كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه" كما جاء فى الحديث الشريف "المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يكذبه ولا يخذله، التقوى ههنا، بحسب إمرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم" وفى هذا الإطار فإن ختان الإناث وزواج الأطفال يدخل ضمن الإنتهاكات البدنية والجنسية ومن ثم يتعين إدانتها إن عدد حالات الأطفال ضحايا الإعتداء الجنسي يثير القلق وفى كثير من الحالات يموت هؤلاء الأطفال بين أيدي عائلاتهم التى تتحو بفعل فكر خاطئ وغير منطقي الى معاتبة الضحية بدل تقديم الدعم اللازم لها ومواساتها وعلاوة على ذلك ففى حالات الإعتداء الجنسي على الفتيات تتم معاقبة الضحايا عوض المعتدين يقول عز وجل "إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى

أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله إن الله نعماً يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيراً" **سورة النساء الآية ٥٨** (هامش).

٢- تسجيل الولادات:

حوالي "٥١" مليون طفل أى كل طفل من بين ثلاثة لا يسجلون عند ولادتهم ويصل هذا الرقم فى جنوب آسيا بما فى ذلك الدول الأعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى الى أزيد من طفل واحد من بين اثنين أى حوالى "٢٣" مليون طفل.

وتنص المادة "٧" من إتفاقية حقوق الطفل على أن للطفل الحق منذ ولادته فى أن يكون له اسم والحق فى إكتساب جنسية والحق فى معرفة والديه وتلقى رعايتهما ومن شأن إنكار هذه الحقوق الأساسية أن تترتب عنه نتائج وخيمة وبالإضافة الى أن إمتلاك شهادة ميلاد رسمية وغيرها من وثائق الهوية يعد حقاً من حقوق الإنسان فإنه يوفر الحماية من أشكال عديدة من الإيذاء تشمل زواج الأطفال وتشغيلهم وتجنيدهم المبكر فى الجيوش ومحاكمتهم بإعتبارهم بالغين عند إرتكابهم لجرائم ويكتسى تسجيل الولادات أهمية بالغة لتنفيذ السياسات والإستراتيجيات الوطنية الهادفة الى تحديد الحد الأدنى للالتحاق بالعمل والتجنيد والزواج كما يمكن من تحديد السن التى يمكن عندها فصل الأطفال عن آبائهم عند الاقتضاء.

وقد يحرم الأطفال الذين لم يسجلوا عند ولادتهم من خدمات من قبيل التعليم والرعاية الصحية ومن لحماية التى ينبغى أن تتوفر لهم ويتعذر على الأطفال فى بعض البلدان التوجه الى المدارس والإستفادة من التلقينات الضرورية ما لم يتوفروا على شهادة قانونية للميلاد وعلاوة على ذلك لايمكن للحكومات فى غياب بيانات ديمغرافية دقيقة أن توفر الخدمات اللازمة للأطفال ولأسرهم.

ويتعين على الدول وضع نظم لتسجيل المواليد متاحة أمام الجميع والإعفاء من الرسوم المترتبة عن تسجيل الولادات الضرورية بما يكفل بلوغ الهدف المسطر فى إطار وثيقة "عالم صالح للأطفال ٢٠٠٢" وهو تسجيل كل طفل عند ولادته ولا يلقى تسجيل الولادات فى العديد من البلدان الاهتمام اللازم ففى بلدان أفريقيا جنوب الصحراء وجنوب آسيا على سبيل المثال فإن أزيد من نصف الولادات لا يتم تسجيلها (هامش) وتصل النسب الى أقل من ذلك فى بلدان أخرى كبنغلاديش التى لا يتعدى معدل تسجيل الولادات بها "١٠%" وأفغانستان بمعدل لا يتجاوز "٨%" (هامش) وبالمقابل تسجل أرقام مشجعة فى بعض البلدان كغامبيا التى تمكنت بفضل إدماج تسجيل الولادات فى خدمات الصحة الإنجابية والرعاية الصحية فى سنة ٢٠٠٤ حيث شمل ذلك "٩٠%" من الأطفال عبر البلاد من رفع معدلات تسجيل الأطفال دون سن الخامسة من "٣٢" فى سنة ٢٠٠٠ الى "٥٥%" فى ٢٠٠٥ .

وفى جميع البلدان التى تسجل بما معدلات تسجيل للولادات أقل من المعدلات العالمية ينبغي تحفيز الحكومات على جعل هذا الموضوع ضمن أولوياتها وتطوير فاعلية نظم التسجيل وتعزيز وعى العموم بأهمية تسجيل المواليد الذكور والإناث والأطفال المنحدرين من الفئات المحرومة.

٣- حماية الأطفال من النزاعات المسلحة :

إعتباراً لتغير طبيعة النزاعات العنيفة فإن الأطفال يعانون بشكل متزايد من تبعاتها وبالرغم من تراجع عدد النزاعات المسلحة الكبرى فإن النزاعات الداخلية الأقل حدة لا تزال تشكل تهديداً كبيراً للأطفال وبعد الإقرار بهذه النزاعات الأقل حدة تشير المراجعة الإستراتيجية لدراسة ماشيل الى أن عدد النزاعات العالمية وصل فى الحقيقة فى ٢٠٠٦ الى "٥٦" مقارنة بـ "٣٠" نزاعاً عالمياً التى وردت فى التقرير الأصلي لجراسا ماشيل حول الأطفال فى النزاعات المسلحة على مدى حوالي عقد من الزمن .

ومنفذ صدور تقرير جراسا ماشيل فى ١٩٩٦ أحرز القانون الدولي تقدماً ملموساً فى معالجة هذه المسألة من خلال تعزيز المقننات القانونية التى جاءت بها إتفاقيات جنيف وتعد إتفاقية منظمة العمل الدولية رقم "١٨٢" بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال الصادرة فى ١٩٩٩ أول نص يقدم تعريفاً للتجنيد القسري للأطفال فى النزاعات المسلحة بإعتباره شكلاً من أشكال تشغيل الأطفال وقد صادقت على هذه الإتفاقية "١٦٩" دولة من بينها "٥١" من الدول الأعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى .

وحظي البروتوكول الإختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشترك الأطفال فى النزاعات المسلحة بمصادقة "١٢٣" دولة من بينها "٣٢" دولة من الدول الأعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى وتعد المصادقة على هذه الإتفاقيات الدولية وتنفيذ مقنناتها من قبل حكومات الدول الأعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى أولى الخطوات الرئيسية فى هذا المضمار وبالرغم من ذلك فإن هذه القوانين غير كافية لوقف النزاعات وإضفاء صبغة إنسانية عليها ومعالجة مخلفاتها.

وقد نشأت عن هذه النزاعات المسلحة تحديات جديدة للأطفال وتتسم النزاعات المسلحة القائمة اليوم بوجود مجموعات صغرى تفتقر الى الخبرة الكافية ويسهل مدها بمختلف أنواع الأسلحة حيث تستفيد من إنتشار الأسلحة الخفيفة كما يتم توسيع نطاق هذه النزاعات وإطالة أمدتها من خلال إستغلال الموارد الطبيعية ولأسباب إقتصادية وغالباً ما يتم اللجوء الى الجريمة المنظمة أو الإرهاب الدولي.

ويؤثر بمئات الآلاف من الأطفال ذكوراً وإناثاً دون سن "١٨" عبر العالم فى النزاعات ويتم إستغلالهم فى القتال أو نقل المراسلات أو العتاد أو ممارسة أعمال الطبخ أو الاستغلال

الجنسي وإذا كان بعض هؤلاء الأطفال يجندون قسراً فإن آخرين يلقون هذا المصير بسبب الفقر والاستغلال والتمييز الذي يطالهم وعلاوة على ذلك يتعرض هؤلاء الأطفال بشكل يومي لصدمات عاطفية ونفسية كما تبقى النساء والفتيات الأكثر عرضة أثناء النزاعات للعنف والاستغلال الجنسي والإيذاء مما يضاعف خطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية المكتسبة (الإيدز) وغيره من الأمراض المنقولة جنسياً.

وبغية بلوغ الأهداف المسطرة في إطار وثيقة "عالم صالح للأطفال" "٢٠٠٢" ينبغي عدم الاقتصار على الجهود الرامية الى تسريح الأطفال المجندين وإعادة إدماجهم وحمايتهم وكلها قضايا إستأثرت بالاهتمام خلال السنوات العشر الماضية بل يتعين مراعاة الانعكاسات الأخرى المترتبة عن النزاعات المسلحة على الأطفال فإذا كان طفل واحد يموت نتيجة العنف فإن غيره يموتون بفعل نقص التغذية والأمراض كما أن من يبقون بينهم على قيد الحياة يحرمون من الدراسة مما يؤثر سلباً على التنمية على المدى الطويل.

وفى بلدان عديدة إستنفدت النزاعات كأفغانستان والعراق والأراضي الفلسطينية المحتلة والسودان تعتبر العودة الى المدارس "وفى بعض الأحيان ولوج الأطفال للمدارس لأول مرة) واحدة من القضايا التي ينبغي أن تحظى بالأولوية ذلك أن المدارس لا توفر الحماية الجسدية للأطفال فقط بل تمنحهم أيضاً الشعور بالاستقرار والنمو في فضاء آمن.

وفى هذا الإطار حرصت اليونسيف على دعم الجهود التي تبذلها العديد من الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل إعادة إدماج الأطفال المجندين سابقاً في حياة مدنية توفر لهم الأمن والقدرة على الإنتاج ففي الصومال على سبيل المثال إستفاد الأطفال المجندون سابقاً من تكوين مهني إستغرق ستة أشهر فضلاً عن دورات تدريبية وتوجيهية حول النزاعات.

ومن ناحية أخرى أولت لجنة الحقيقة والمصالحة بسيراليون عناية خاصة للأطفال ضحايا النزاع الداخلي العنيف الذي شهده هذا البلد ففي سنة ٢٠٠٣ عقدت اللجنة جلسات إستماع عمومية حول تجارب الأطفال أثناء الحروب وقد قدم عدة أطفال شهاداتهم خلال هذه الجلسات بينما تم تسجيل شهادات أطفال آخرين عن طريق الفيديو لأسباب أمنية وقد أدمجت التوصيات التي تقدم لها الأطفال في التقرير الختامي للجنة في ٢٠٠٤ كما نشرت نسخة ملائمة للأطفال عن هذا التقرير وهي خطوة غير مسبوقة في العالم وساهم في صياغة هذا التقرير أزيد من "١٠٠" طفل يمثلون الشبكات الوطنية الثلاث التي تعني بقضايا الأطفال.

٤- حماية الاطفال فى النزاعات المسلحة :

إن الحكومات الوطنية والمجتمع الدولي مدعوة الى ما يلى:

- مراعاة الإنعكاسات التى تطال الأطفال قبل الدخول فى النزاعات وضمن الحماية للأطفال والنساء أثناء النزاعات.
- وضع حد لتجنيد الأطفال.
- تعزيز البيئة التى توفر الحماية للأطفال على جميع المستويات بدءاً بالأسرة ووصولاً الى القوانين الوطنية والدولية ذات الصلة.
- الوقاية من النزاعات عبر دراسة الأسباب الكامنة وراء العنف وتخصيص المزيد من الموارد للوساطة وحل النزاعات.
- إيلاء الأولوية لرصد إنتهاكات حقوق الأطفال فى المناطق التى تشهد نزاعات بما فى ذلك جمع البيانات الدقيقة حول الأطفال المجندين فى النزاعات المسلحة.
- توسيع نطاق عمليات تسريح الأطفال المجندين وتعزيز حملات التوعية بمخاطر الألغام.
- إعادة الأطفال المستغلين فى النزاعات المسلحة فى أقرب وقت ممكن الى حجرات الدراسة.
- تعزيز قدرات وكالات الإغاثة الإنسانية فى التدخل فى النزاعات من خلال وضع نظم للإنذار المبكر والإعداد الجيد لمواجهة النزاعات.
- محاربة الفقر وفيروس فقدان المناعة البشرية المكتسبة (الإيدز) اللذين يساهمان فى تكريس الإنعكاسات السلبية للنزاعات على الأطفال.

٥- حماية الاطفال من الاستغلال الجنسي :

تعتبر الشريعة الإسلامية شأنها فى ذلك شأن التشريعات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان العنف والإيذاء الجنسي من أكبر الجرائم ويمكن أن يتعرض الأطفال للاستغلال الجنسي بطرق عديدة سواء فى حالات النزاعات أو فى المنازل أو فى المدارس وخلال السنوات الأخيرة تفتت ظاهرة الإتجار العابر للحدود فى الأطفال حيث يجبر هؤلاء على العمل فى المزارع والمعامل والمنازل بل يُزج بهم فى التجارة الجنسية التى تدر ملايين الدولارات.

وقد صادقت حوالى "٤١" دولة من الدول الأعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى على البروتوكول الإختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال وإستغلالهم فى البغاء وفى المواد الإباحية "٢٠٠٠" ولعل ما ينبغى أن يحظى بالأولوية اليوم هو أن تبادر باقى الدول

الأعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى بشكل فورى الى المصادقة على مقتضىات هذا البروتوكول وتنفيذها.

ويعد الإعتراف بهذه المشكلة وتقييم حجمها الخطوة الأولى لأى بلد يسعى الى محاربة الإستغلال الجنسى للأطفال وفى هذا الصدد إجتمعت الحكومات العربية والإفريقية بالرباط عاصمة المملكة المغربية وفى إطار مؤتمرين حول الإستغلال الجنسى للأطفال عقدا فى أكتوبر ٢٠٠١ وديسمبر ٢٠٠٤.

وعلى الصعيد الوطنى جرت عملية تقييم لهذه المشكلة فى كل من الكاميرون وغامبيا وغسينيا وماليزيا والمملكة العربية السعودية والسينغال واليمن كما بادرت غامبيا فى هذا السياق الى إعتماد برنامج لمحاربة السياحة الجنسية.

ووضعت العديد من الدول الأعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى كالبانيا وأذربيجان وبنغلاديش وبوركينا فاسو ونيجيريا خطأً وطنية للقضاء على الإتجار فى البشر وعلى سبيل المثال أحدثت أذربيجان قسماً خاصاً داخل وزارة الداخلية لمحاربة الإتجار فى البشر وعينت منسقاً وطنياً للإشراف على الجهود المبذولة فى هذا المجال كما أنشأت نيجيريا وكالة وطنية لمنع الإتجار فى البشر وبادرت منظمات غير حكومية الى دعم نظم المراقبة فى ولايتي إيدو وديلتا من أجل رصد أعمال الإتجار فى الأطفال وتشغيلهم بما يكفل إعادة تأهيل ضحايا هذه الممارسات.

وإعتمدت كل من بنين وبوركينا فاسو ونيجيريا فى ٢٠٠٣ قانوناً لمحاربة الإتجار فى البشر بيد أنه ينبغى عمل الكثير لتعزيز الإطار القانونى المتعلق بالإستغلال والإيذاء الجنسى للأطفال.

ولاشك الإيذاء الجنسى أمر مخالف لتعاليم ديننا الحنيف وقد يكون طرح هذه المسألة بشكل صريح أمراً صعباً لكن وكما أكدت لبنان فى تقريرها الدورى الثانى الذى رفعتة الى لجنة إتفاقية حقوق الطفل :

إنّ القضايا الجنسية تظل طي الكتمان طالما أنها أمور لا يُتحدث عنها وفى حالات العنف أن يكون الأطفال أول الضحايا وذلك على مستويين أولاً لأنهم ضحايا هذه الممارسة فى حد ذاتها وثانياً لأنهم ضحايا للقمع والصمت اللذين يلفان الموضوع.

٦- زواج الأطفال :

يعد زواج الأطفال إنتهاكاً لحقوقهم وعائقاً أمام تنمية الفتيات وتكون نتيجته فى أغلب الأحيان الحمل المبكر والعزلة الاجتماعية وينطوي زواج الأطفال على جملة من المخاطر الصحية فضلاً عن تسببه فى تزايد نسبة الإنقطاع عن الدراسة وإستغلال وهدر الإمكانيات ويسجل زواج الأطفال بشكل أكبر فى أوساط الأسر الفقيرة مقارنة بالأسر الميسورة.

وختاماً للإعتقاد السائد فإن الشريعة الإسلامية لا تحدد سناً معيناً للزواج بيد أنها تميز بين البلوغ بإعتباره عاملاً بيولوجياً وبين الرشد وهو الأهلية العقلية على تقدير الأمور وهذا العامل الأخير هو الذى يحدد ما إن كان الفرد قادراً على تحمل مسئولية الزواج وهو ما يجعل زواج الأطفال أمراً مرفوضاً فى الإسلام .

على الرغم من تراجع ظاهرة زواج الأطفال فى وتيرة التغيير لا تزال بطيئة فأزيد من "٦٠" مليون من النساء عبر العالم ممن يتراوح سنهن اليوم بين "٢٠" و "٢٤" سنة تزوجن قبل سن "١٨" وتسجل معدلات أدنى من ذلك فى أوساط الإناث يشكل أكبر مقارنة بالذكور (هامش).
تشغيل الأطفال:

تنتشر ظاهرة تشغيل الأطفال فى اوساط الأسر الفقيرة وتتسبب فى حرمان الأطفال من الدراسة وتعرضهم لمخاطر عديدة وتسجل هذه الظاهرة فى الدول الأعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى على غرار باقى دول العالم.

وتشمل ظاهرة تشغيل الأطفال عبر العالم حوالى "١٥٨" مليون طفل تتراوح أعمارهم بين "٥" و "١٤" سنة أى بمعدل طفل واحد من بين "٦" أطفال وتصل هذه النسبة فى بلدان أفريقيا جنوب الصحراء طفلاً واحداً من بين "٣" أطفال أى ما يعادل "٦٩" مليون طفل وفى بوركينافاسو وتشاد على سبيل المثال تشمل ظاهرة تشغيل الأطفال حوالى نصف الأطفال البالغين بين "٥" و "١٤" سنة بينما تشمل هذه الظاهرة فى أفغانستان نحو "٣٠" من الأطفال البالغين "١٤" سنة .

ويعد الأطفال المنحدرون من الأسر الفقيرة ومن الأرياف الأكثر عرضة للتشغيل وبغية حماية الأطفال من الإستغلال يتعين على الحكومات أن تتأكد من أن جميع الأطفال يذهبون الى المدارس ويتلقون تعليماً جيداً.

إن من يشغلون الأطفال فى أعمال شاقة وخطرة يعرضون هؤلاء الأطفال عن قصد وعن غير قصد لمعاناة وأضرار مختلفة وإذا كانت الشريعة الإسلامية تحرم إيذاء الآخرين فإنها تحرم أيضاً تكليف الأطفال بأعمال شاقة كما أن الشريعة الإسلامية لا تفرض على الإنسان القيام بأعمال لا يطيقها كما يقول تعالى "**هو إجتباكم وما جعل عليكم فى الدين من حرج سورة الحج الآية ٢٨** ويقول عز وجل "**يريد بكم اليسر ولا يريد بكم العسر**" سورة البقرة الآية ١٨٥ كما يقول تعالى فى سورة البقرة "**لا يظلم الله نفساً إلا وسعها**" الآية ٢٨٦ وإذا كانت إرادته عز وجل ألا تؤتى أوامره بمشقة فإنه يحرم على الإنسان أن يشق على أخيه الإنسان .

وتحث تعاليم ديننا الحنيف الأسرة على عدم تشغيل الأطفال كما أن الدولة مدعوة الى سن قوانين تحدد السن الأدنى للإلتحاق بالعمل وخلال العقد الأخير إعتمدت عدة دول أعضاء

فى منظمة المؤتمر الإسلامى جملة من الإصلاحات القانونية لملاءمة قوانينها مع إتفاقيه منظمة العمل الدولة رقم "١٣٨" المتعلقة بالحد الأدنى لسن الإلتحاق بالعمل "١٩٧٣" والتي تحت الدول على الرفع التدريجى للحد الأدنى لسن الإلتحاق بالعمل "الى المستوى الذى يوافق النمو البدنى والعقلى للشباب" وقد صادق "١٥٠" بلداً منها "٤٤" دولة عضواً فى منظمة المؤتمر الإسلامى على هذه الاتفاقية وعلى سبيل المثال رفعت لبنان الحد الأدنى لسن الإلتحاق بالعمل من "٨" الى "١٣" سنة كما حددت مصر الحد الأدنى فى "١٤" سنة والمغرب فى "١٥" سنة وتونس فى "١٦" سنة وهى السن التى توافق نهاية التعليم الإلجبارى فى هذه البلدان.

٧- ختان أناث:

يمكن تعريف ختان الإناث بأنه إزالة جزء من الأعضاء التناسلية للمرأة أو بترها لأسباب ثقافية أو لأسباب أخرى لا تتعلق بالعلاج الطبى لهذه الأعضاء وبالرغم من تراجع ظاهرة ختان الإناث خلال السنوات "١٥" الأخيرة فقد تعرضت "٧٠" مليون فتاة وسيدة ممن تتراوح أعمارهن بين "١٥" و "٤٩" سنة لعملية الختان فى "٢٧" بلداً من بلدان أفريقيا والشرق الأوسط ومنها الدول الأعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى.

ويسجل اليوم إختلاف بين الأجيال حيث تتعرض الفتيات لهذه العملية بنسب مختلفة مقارنة بأمهاتهن ومن بين العوامل التى تساهم فى هذا التراجع هو أن النساء المتعلّمات أقل إقبالاً على إخضاع بناتهن للختان.

وفضلاً عن كونه إنتهاكاً لحقوق الإنسان حرمان النساء والفتيات من حقهن فى توفير الحماية من العنف والتمييز فإن ختام الإناث يسبب مشكلات صحية كبيرة قد تؤدى فى بعض الحالات الى الوفاة وما لم تدعم الحكومات التوجه الجماعى لنبذ ختان الإناث فإن العالم لن يكون بمقدوره بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بتحسين صحة الأم وتعزيز المساواة بين الجنسين وكذا تحقيق الهدف الوارد فى وثيقة "عالم صالح للأطفال" "٢٠٠٢" والخاص بالقضاء على هذه الظاهرة فى أفق "٢٠١٠".

وهناك من يعنقد خطأ بأن هذه الممارسات لها أصل فى الشريعة الإسلامية وفى الواقع فإن العلماء المسلمين ما فتئوا يؤكدون أنه لم يرد أى أمر بذلك فى القرآن الكريم أو فى الشريعة الإسلامية .

وقد أحرز تقدم فى تغيير المفاهيم الخاطئة التى تربط ظاهرة ختان الإناث بأسس شرعية فى مصر على سبيل المثال أعدت جامعة الأزهر بتعاون مع اليونسيف كتيباً حول ختان الإناث يدحض مختلف التفسيرات المنسوبة خطأ الى الدين كما يتم الإعتماد حالياً على الدراسة المعنونة "الأطفال فى الإسلام" للمساهمة فى القضاء على هذه الظاهرة وفى مصر دائماً أعلن كل من الإمام الأكبر شيخ الأزهر الشريف محمد سيد طنطاوى والبطريرك القبطى

البابا شنودة أن ختان الإناث "لايستند لأى نص شرعي" سواء فى الإسلام أو المسيحية وفى يونيو ٢٠٠٧ صرح الشيخ على جمعة مفتى الديار المصرية أن ختان الإناث محرم فى الإسلام.

وعلاوة على ذلك شكلت مختلف الإتفاقيات والإعلانات الدولية الصادرة بشأن هذه الظاهرة أرضية لجهود الحكومات الرامية الى محاربة ختان الإناث ويشمل ذلك إعلان القاهرة بشأن الآليات القانونية لمنع ختان الإناث "٢٠٠٣" وبروتوكول مابوتو الخاص للميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المرأة "٢٠٠٣" الذى إعتمه "٥٣" رئيس دولة من دول الإتحاد الأفريقي وصادقت عليه حتى اليوم "٢٤" حكومة أفريقية وتمنع المادة الخامسة من هذه الوثيقة ختان الإناث وتدينه.

وفى نفس الإطار إعتد المؤتمر شبه الإقليمي الذى إستضافته حكومته جيبوتي فى فبراير ٢٠٠٥ بالإجماع بياناً ختامياً يحث الحكومات الأفريقية والعربية على إتخاذ إجراءات قانونية للقضاء على ختان الإناث وعلى الصعيد الدولي تضافرت جهود الوكالات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة لإعداد إستراتيجية كفيلة بنبذ ظاهرة ختان الإناث على مدى جيل واحد.

٨- حماية الأطفال ذوي الإحتياجات الخاصة :

تعتبر الإتفاقية الخاصة بحقوق الأشخاص المعوقين "٢٠٠٧" التى وقع عليها "١٣٥" بلداً وصادق عليها "٤٠" بلداً من بينها "١٤" دولة عضواً فى منظمة المؤتمر الإسلامى الاتفاقية الدولية التى دخلت حيز التنفيذ فى أسرع وقت وقد شكلت خطوة تاريخية فى سبيل صون حقوق الأطفال ذوي الإحتياجات الخاصة مؤكدة على حقهم فى العيش فى كنف أسرهم بيد أن الأطفال ذوي الإحتياجات الخاصة ما زالوا يوضعون فى مؤسسات الرعاية بنسب أعلى بكثير من الأطفال الآخرين كما أنهم هم الأكثر عرضة للعنف ومن ثم يستلزم مناقشة التمييز والإقصاء ضد الأطفال ذوي الإحتياجات الخاصة فى بين مختلف مكونات المجتمع قصد بلوغ الأهداف الواردة فى وثيقة "عالم صالح للأطفال" "٢٠٠٢" المتعلقة بالقضاء على التمييز ضد الأطفال وضمان إستفادتهم على قدم المساواة من التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية الأساسية.

التعليم

التعليم الجيد:

يعتبر التعليم حقاً من حقوق الإنسان الأساسية التي يجب توفيرها لجميع الأطفال بل أكثر من ذلك تؤكد العديد من الدلائل على أن جودة التعليم تمثل عاملاً أساسياً في تقليص نسبة الفقر وتحفيز النمو الإقتصادي ومكافحة عمالة الأطفال فضلاً عن تعزيز الديمقراطية وتحقيق السلام والتسامح والتنمية وتنسم البلدان التي لا تتوفر لسكانها إمكانية الحصول على مستوى تعليمي جيد مع إستمرار عدم تكافؤ الفرص بين الجنسين بضعف نموها وعدم قدرتها على منافسة البلدان الأخرى التي تسجل مؤشرات أفضل في هذا المجال وبشكل مباشر فإن التعليم قد ينقذ من الموت أطفالاً بفضل ما تعلمته أمهاتهم من المعلومات والاحتياجات الخاصة بالصحة والتغذية أو بفضل ما يُكسبه للشبان من معرفة تفيدهم لوقاية أنفسهم من فيروس نقص المناعة البشرية "الإيدز" والأمراض المنقولة جنسياً كما يتيح التعليم للمراهقين فرصة التخلص من ربة الفقر ويمنح الفتيات شعوراً بتحقيق الذات وتبوء مكانة داخل المجتمع.

إلا أن عدد أطفال العالم في سن التعليم الإبتدائي الذين لم تتح لهم فرصة الإلتحاق بالمدارس قد بلغ "٩٣" مليون طفل أغلبهم من البنات ويحصل ملايين آخرون من الأطفال على تعليم على أيدي معلمين غير مؤهلين أو يعملون مقابل أجور زهيدة في أقسام مكتظة وغير صحية وفي غياب التجهيزات الضرورية ويغادر ثلث أطفال العالم المدرسة قبل إنقضاء سنوات التعليم الخمس الأولى التي تعتبر الحد الأدنى للتعليم الأساسي في مجال محو الأمية.

وقد كان أول ما نزل على نبي الإسلام من الوحي قوله تعالى (اقرأ) كما أن رسول الله ﷺ يحث على طلب العلم حيث يقول ﷺ "طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة" ورغم ذلك فإن معدل الأمية في عشر من دول المنطقة يفوق "٥٠" بالمائة من مجموع السكان البالغين ولا تتجاوز نسبة التعليم في مجموع الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي "٦٦" بالمائة "٥٦%" في المنطقة الأفريقية "٧٠" في المنطقة العربية و "٦٨" في المية تطل "٧٠" بالمائة من النساء ناهيك عن إستمرار عدم تكافؤ الفرص بين الجنسين وضعف معدلات الإلتحاق بالتعليم الأولى في العديد من الدول.

الإلتحاق بالتعليم الإبتدائي:

تدعو الأهداف الإنمائية للألفية لتحقيق تعميم التعليم الإبتدائي بحلول ٢٠١٥ وتشير البيانات الخاصة بالإلتحاق الأطفال بالتعليم الإبتدائي حسب مسح أجرى على الأسر أن عدداً من الأطفال في سن التعليم الإبتدائي الذين هم خارج المؤسسات التعليمية قد إنخفض بشكل ملحوظ من "١١٥" مليون طفل في ٢٠٠٢ الى "٩٣" مليون طفل خلال الموسم الدراسي ٢٠٠٥-٢٠٠٦ وبينما يتوقع أن تحقق العديد من الدول غاية تمكين الأطفال من إتمام التعليم الإبتدائي

بحلول عام ٢٠١٥ يبدو أن بلدان أخرى لن تتمكن من بلوغها ففي أفريقيا جنوب الصحراء هنالك "٤١" مليون طفل لا يترددون على المدرسة بينما يقدر عددهم في جنوب آسيا بـ "٣١,٥" مليون طفل.

وحسب تقرير للبنك الدولي فإن "١٢" من بين ١٤ دولة تنتمي لمنطقة جنوب آسيا والمحيط الهادي -تتوفر بخصوصها المعطيات- قد بلغت الهدف إلا أن البيانات لا زالت غير متوفرة في ما يخص ١٠ دول كما أن ١٦ من بين ٢٥ دولة من أمريكا اللاتينية والكاريبية و ١٦ من بين ٢١ دولة في أوروبا وآسيا الوسطى -تتوفر بخصوصها المعطيات- قد حققت أو هي سائرة نحو بلوغ الهدف وخلافاً لذلك نجد أن أغلب الدول في أفريقيا جنوب الصحراء وجنوب آسيا بعيدة عن تحقيق الهدف أما بلدان الشرق الأوسط وأفريقيا الشمالية ومنها فقط "٦" بلدان من أصل "١٠" تتوفر بخصوصها المعطيات فقد حققت أو أنها تسير نحو تحقيق الهدف إلا أن البيانات غير متوفرة بالنسبة للدول الأربعة المتبقية المنتمية للمنطقة وتسجل الدول الهشة ودول أفريقيا جنوب الصحراء أعلى المستويات في ما يخص الدول التي لا تسير نحو بلوغ الهدف أو التي لا تتوفر بشأنها البيانات ذات الصلة.

وتسبب حالياً "١٩" دولة عضواً في منظمة المؤتمر الإسلامي نحو تحقيق الهدف الخاص بتحقيق تعميم التعليم الابتدائي بحلول ٢٠١٥ أما باقي الدول فإنها لم تحقق تقدماً كافياً أو لم تحقق أي تقدم على الإطلاق.

ينبغي على الدول التي لم تحقق النتائج الكافية أن تضاعف من جهودها إن هي أرادت تحقيق هدف تعميم التعليم الابتدائي بحلول ٢٠١٥ وتعرف "١٠" دول أعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي نسبة إلحاق بالتعليم الابتدائي نقل عن "٦٠" بالمائة وسجلت الدول الأفريقية الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي معدلاً لاصافي عدد التسجيلات بالتعليم الابتدائي مقارنة بعدد الحضور بلغ "٦٥" وإذا كانت الدول العربية والآسيوية الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي قد حققت تقدماً جد ملحوظ خلال العقد الأخيرين فإن النتائج تتباين بين هذه الدول أو بداخل الدولة الواحدة وقد سجلت دول المنطقتين العربية والآسيوية معدلات لاصافي التسجيلات مقارنة بالحضور بلغت "٨١" و "٨٤" في المائة على التوالي.

وتجدر الإشارة إلى أن تسريع وتيرة التقدم المسجل أمر قابل للتحقيق وقد جاءت ستة أعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي "أى ٥٠ بالمائة تقريباً" ضمن "١٥" بلداً سجل إرتفاعاً في معدلات الحضور الصافية بالتعليم الابتدائي بنسبة "١٠" في المائة على الأقل بين ٢٠٠٠ و ٢٠٠٦ وهذه البلدان السبعة هي: الصومال "من ١٢ الى ٢٢" بوركينا فاسو "من ٢٧ الى ٤٦" وغينيا "من ٣٩ الى ٥١" وغينيا بيساو "من ٣٩ الى ٥٤" وسيراليون "من ٤١ الى ٦٩" وتركمنستان "من ٧٦ الى ٩٩".

وتظهر حدة المشاكل التي تواجه البنين والبنات بشكل واضح فى القرى النائية وخاصة عند الأطفال المنتمين لأقليات إثنية، دينية، لغوية، عرقية، أو أى من الأقليات الأخرى كما ينضم لهذه الفئة المعرضة لتهميش الأطفال ذوو الاحتياجات الخاصة حيث أن ما يقارب "٩٠" فى المائة من الطفل ذوى الإحتياجات الخاصة الذين يعيشون فى الدول النامية لا يترددون على المدارس.

وقد ثبت أن اهم عائق أمام تسريع وتيرة الإلتحاق بالمدارس هو تكلفة التعليم ذلك أن الآباء المعوزين يعانون من تكاليف ولوازم التعليم التي يطالبون بتوفيرها لدعم المدارس بينما لا تسمح لهم إمكانياتهم الضعيفة بالنهوض بذلك العبء وتبذل العديد من الدول الأعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامي جهوداً من أجل تشجيع التسجيل فى المدارس والحضور عن طريق إلغاء تكاليف المدرسة وأعباء تعليمية أخرى.

وقد مكنت مجانية التعليم من الرفع من أعداد التسجيلات فى أفريقيا كما قامت العديد من الدول الأعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامي بإلغاء تكاليف التعليم كلها أو جلها على الأقل مما ساهم فى إرتفاع الإقبال على التعليم وفى تنزانيا مثلاً مكنت مجانية التعليم كلها من رفع عدد التلاميذ المسجلين من "١,٤" الى "٣" ملايين طفل كما تمكنت أوغندا من رفع درجة الإقبال على التعليم من خلال توفير تعليم مجان للأطفال الأربعة الأوائل من كل أسرة ولئن كان الوالدين يجدون أنفسهم ملزمين بإختيار أى من أبنائهم يلتحق بالمدرسة وأى منهم يبقى خارجها وأتخذت لبنان خطوة عملية أولى نحو تنفيذ مجانية التعليم تمثلت فى إلغاء جميع التكاليف الخاصة بالتسجيل فى الأسلاك الأولية والابتدائية من التعليم خلال سنة ٢٠٠٣ بينما خفضت من أئمة الكتب المدرسية بنسبة "٣٥" بالمائة بالسلك الأساسي و "٤٥" بالمائة بالسلك الثانوى أما فى نيجيريا وباكستان فإن التسيير الضعيف للتعليم ما يزال يقف عقبة أداء أمام إجراس أى تحسن مما يبقى على الملايين من الأطفال خارج المؤسسات المدرسية.

وفى جل المناطق تنتقل الأغلبية الساحقة من الأطفال "٩٠" بالمائة الى مستوى التعليم الثانوي الإعدادي ما عدا فى دول أفريقيا جنوب الصحراء حيث بلغ معدل الإنتقال الى ذلك المستوى حوالى الثلثين.

المساواة بين الجنسين:

يدعو الهدف الإنمائي للألفية الى إزالة التفاوت بين الجنسين فى التعليم الإبتدائي والثانوي ويفضل أن يكون ذلك بحلول عام ٢٠٠٥ وبالنسبة لجميع مراحل التعليم فى موعد لا يتجاوز عام ٢٠١٥ وقد جرى تحقيق تقدم جد ملموس على الصعيد العالمي حيث ان من أصل "١٠٦" دولة نامية تتوفر بشأنها البيانات تمكنت "٨٣" دولة سنة ٢٠٠٥ من تحقيق المساواة بين الجنسين على مستوى التسجيلات فى التعليم الإبتدائي والثانوي وبإستثناء أفريقيا جنوب

الصحراء ودول جنوب آسيا تسير جميع المناطق عموماً في الإتجاه الصحيح نحو تحقيق الهدف الإنمائي الثالث للألفية بحلول ٢٠١٥ وإن كانت بعض الدول في هذه المناطق لن تتمكن من بلوغ هذه الهدف.

وحسب تقديرات البنك الدولي فإن "جميع الدول ٢٧- التي تتوفر بشأنها بيانات- المنتمية لمنطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي قد تمكنت من تحقيق المساواة بين الجنسين في التعليم الابتدائي والثانوي أما بالنسبة للدول التي تتوفر بيانات بشأنها هناك بلدان إثنان من أصل "١٨" في شرق آسيا والمحيط الهادى و "٥" دول من أصل "٢١" فى أوربا وآسيا الوسطى لا تسير نحو تحقيق هذا الهدف فى حين لا تتوفر أية بيانات عن "١٣" دولة تنتمي لهذه المناطق الثلاث وفى أفريقيا جنوب الصحراء هناك "٢٠" من أصل "٣٧" دولة-تتوفر بيانات بشأنها- لا تسير نحو تحقيق الهدف بينما هناك "١١" دولة لا تتوفر بشأنها أية بيانات وثمة "١٣" دولة من أصل "٢٣" بلداً من البلدان التي توصف بالهشاشة-تتوفر بيانات بشأنها- لا تسير نحو تحقيق الهدف الثالث بينما لا يمكن تقييم التقدم الحاصل بالنسبة ل "١٠" بلدان أخرى لغياب البيانات" وتسجل أكبر معدلات التفاوت فى التعليم بين الفتيان والفتيات فى المناطق التي تعرف أدنى نسب إتمام المرحلة الابتدائية من التعليم وأدنى معدلات الدخل.

وتصنف "٣٩" من بين الدول الأعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى بأنها تسير فى الإتجاه الصحيح نحو تحقيق هدف إزالة التفاوت بين الجنسين فى التعليم الابتدائي بحلول ٢٠١٥ وفى غامبيا وغينيا بيساو والسنغال واليمن يبدو أن هذا المكسب يتم تحقيقه بفضل ضعف نسب الالتحاق/الانتظام الإجمالية الصافية فى التعليم الابتدائي.

ملاحظة: يحسب مؤشر التكافؤ بين الجنسين من خلال قسمة نسب الالتحاق/الانتظام الصافية فى التعليم الابتدائي الخاص بالفتيات على نسب الالتحاق/الانتظام الصافية فى التعليم الابتدائي الخاص بالفتيان ويدل مؤشر التكافؤ بين الجنسين إذا تراوح بين "٩٦,٠" و "١,٠٤" أن معدلات الفتيان والفتيات متساوية تقريباً داخل المدارس تم ترتيب الدول حسب مؤشر التكافؤ بين الجنسين بناء على آخر قيمة متوفرة والقيمة المطلوبة بهدف "٢٠١٥" فى الإتجاه الصحيح إذا كان آخر مؤشر متوفر للتكافؤ بين الجنسين أكبر من أو يساوي "٠,٩٦" وأقل من أو يساوي "١,٠٤".

تعاني الفتيات عادة من التمييز ومن الظروف التي تبعدهن عن الالتحاق بالمدارس وعن تلقي التعليم بشكل فعال يرجع التفاوت بين الجنسين فى التعليم الى عوامل عديدة من بينها الفقر والعادات الثقافية السائدة والتمييز بين الجنسين داخل الأسرة وإنتشار عمل الأطفال وغياب المرافق الملائمة والأساتذة الأكفاء فضلاً عن طول المسافة بين المنازل والمدارس

وقلة النماذج النسائية فى الأوساط القروية والحضرية الفقيرة وهذه كلها عراقيل يصعب تجاوزها.

تقوم عدة دول بإعتماد تدابير خاصة لتشجيع الفتيات على الإقبال على التعليم الابتدائي والثانوي وتقوم بنغلاديش مثلاً بتقديم الدعم والمساعدة للتلميذات المؤهلات لولوج المستوي الثانوي - من الصف السادس الى العاشر - كما جعلت التعليم مجانياً لفائدة فتيات الصف العاشر فى ١٩٩٤ وتم تمديد نطاق هذا الإعفاء ليشمل فتيات الصف الثانى عشر ابتداء من ٢٠٠٢.

وبشكل ملفت للنظر نجحت عدد من الدول الأعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى فى تقليص حدة التفاوت بين الجنسين فقد أصبح عدد الفتيات يفوق الفتيان فى مدارس كل من بنغلاديش وبروناي دار السلام وغامبيا وإيران وقرغيزستان والمملكة العربية السعودية والسنغال وسورينام غير أن "١٦" دولة عضو فى منظمة المؤتمر الإسلامى لا تسير نحو تحقيق الهدف الإنمائى الثالث للألفية بخصوص إزالة التفاوت بين الجنسين فى التعليم بحلول ٢٠١٥.

وفى إطار الجهود الرامية الى الحد من إستمرار أزمة التفاوت بين الجنسين أطلقت اليونيسيف فى ديسمبر ٢٠٠٢ مبادرة هامة تحت شعار "٢٥ بحلول ٢٠٠٥" بهدف تسريع وتيرة تعليم الفتيات فى مجموعة مختارة من "٢٥" بلداً الى حدود ٢٠٠٥ وتعتبر المبادرة تحالفاً وثيقاً بين الحكومات الوطنية والجهات المانحة وشركاء آخرين لحشد الثروات وتحقيق إجماع وطنى واسع لجعل المدارس أكثر إستقبالية للفتيات وشملت معايير الاختيار: نسب التحاق الفتيات بالمدارس التى لا تتعدى "٧٠" بالمائة التفاوت بمعدل "١٠" بالمائة بين نسب تسجيل الفتيان والفتيات وجود عدد يفوق مليون فتاة خارج المدارس ووجود نزاع فى المنطقة أو نقشي داء فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز ومن بين الدول المشمولة بالمبادرة هناك "١٣" دولة عضو فى منظمة المؤتمر الإسلامى ومنذ إطلاق المبادرة تم إحراز تقدم ملحوظ فى كل من أفغانستان وبنغلاديش ونيجيريا وباكستان وتشمل الدول الأعضاء الأخرى فى منظمة المؤتمر الإسلامى المساهمة فى مبادرة "٢٥ بحلول ٢٠٠٥" كلا من البنين وبوركينا فاسو وتشاد وجيبوتي وغينيا ومالي والسودان وتركيا واليمن.

جودة التعليم:

يقصد بالتعليم الجيد (Education Quality) أن يكون المتعلمون أصحاء ويحصلون على تغذية جيدة وأن يكونوا مستعدين للمشاركة والتلقى ويحظون بدعم أسرهم ومجتمعاتهم المحلية ويعيشون فى محيط صحى وآمن يوفر الحماية ويعي مسألة النوع ويوفر المصادر والمرافق الضرورية وأن يكون محتوى التعليم فى مقررات ودروس هادفاً ويرمى الى تلقين

المهارات الأساسية خاصة في ميادين محو الأمية والحساب ومهارات الحياة اليومية والمعرفة في مجالات حيوية كالنوع الاجتماعي والصحة والتغذية والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والسلام كما يقصد بالتعليم الجيد أيضاً الطرق التربوية التي يعتمدها أساتذة مؤهلون لإستعمال المقاربات المرتكزة حول الطفل في أقسام ومدارس تدار بشكل جيد والتقييم الكفء لتسهيل التعلم وتقليص الفوارق والنتائج المشتملة على المعرفة والمهارات والسلوك والمرتبطة بالأهداف الوطنية للتعليم والمشاركة الإيجابية في المجتمع.

ويستجيب هذا التعريف فهم التعليم على أنه نظام معقد وجزء لا يتجزأ من الحكامة أو من الإطار الثقافي والاقتصادي وللأسف الشديد فإن العديد من هذه الشروط لا تتوفر في الدول النامية بما في ذلك الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

تبدأ جودة التعليم في التدهور كلما فاق عدد تلاميذ الفصل الواحد "٤٠" طفلاً وفي أغلب المناطق توفر السلطات معلماً واحداً لكل "١٠" تلميذاً أو أقل رغم أن هذه النسبة ترتفع في جنوب آسيا وشرقها وخاصة في أفريقيا جنوب الصحراء حيث تسجل بعض الدول نسبة "٥٥" تلميذاً أو أكثر للمعلم الواحد وقد أدى الإرتفاع في نسب الإلتحاق بالتعليم في العديد من الدول بشكل سريع وغير مخطط له في ظل غياب التجهيزات الضرورية والدعم المادي الى حالات أصبح من الصعب معها تحقيق الأهداف المنشودة وبالرغم من ذلك فليس ثمة أية علاقة تلازم بين الجودة والكم فقد إستطاعت عدد من الدول أن ترفع من نسب الإلتحاق بالمدارس مع تحقيق مستويات عالية للتعلم.

وتدعو "إتفاقية حقوق الطفل" الى توجيه التعليم نحو "تنمية شخصية الطفل ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية الى أقصى إمكاناتها" والى "إعداد الطفل لحياة تستشعر المسؤولية في مجتمع حر بروح من التفاهم والسلم والتسامح والمساواة بين الجنسين والصدقة بين جميع الشعوب" كما يتعين توفير نظام تعليمي ينمي في الطفل "إحترام البيئة الطبيعية" ومن المؤسف أن نوعية التعليم في العديد من الدول "بما فيها الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي لا تستجيب لهذه المعايير.

وتؤثر العوامل المتعلقة بالمدرسة بشكل قوي على نوعية التعليم خاصة في عملية التعلم فنوعية التدريس والتلقي تتأثر بمدى توفر المعدات اللازمة والجيدة للتعلم وبشكل عام تكاد هذه المعدات تنعدم في جميع المؤسسات فكثيرة هي الأقسام في البلدان النامية التي لا تتوفر على أكثر من سبورة واحدة وبضع كتب مدرسية وكثير هم الأساتذة الذين لا يتمكنون من الإستفادة من معدات جيدة للتدريس وينتج غياب المعدات أو الكتب في غالب الأحيان عن القصور في التمويل المخصص للتعليم وهي وضعية تزداد حدة مع غياب نظم فعالة للتوزيع وإستفحال الفساد.

كما يعتبر قصر المدة الزمنية المخصصة للتدريس مصدراً آخر لتدني مستويات التعليم فقد أفادت دراسة أجريت في بنغلاديش على أن "١٠" بالمائة من المدارس الحكومية توفر أقل من "٥٠٠" ساعة من التدريس مما لا يرقى لعدد الساعات التي توصي بها بعض الهيئات الدولية والتي تتراوح بين "٨٥٠" و "١,٠٠٠" ساعة سنوياً ويبلغ عدد الساعات الإلزامية للتعليم سنوياً في الدول العربية معدل "٧٨٩" ساعة خلال السنوات الست الأولى للتعليم ولا يقل هذا العدد عما هو موصى به في المعايير الدولية فحسب بل يلاحظ أيضاً أن عدد الساعات الدراسية في عدد من دول المنطقة يقل ب "٣٠" بالمائة عن معدل المدة الزمنية الضرورية.

كما يتوقف توفير تعليم جيد على ضمان عدد من الأطر التعليمية التي تملك الكفاءة الملائمة وتتوفر على الحوافز المطلوبة لأداء العمل وقد بلغت نسبة المدرسين المؤهلين في المستوى الأساسي "٤" بالمائة فقط في لبنان و "٦٠" بالمائة في السودان والإمارات العربية المتحدة وتمثل النساء ثلثي أساتذة التعليم الإبتدائي في السودان غير أن أقل من "٥٠" بالمائة منهن لم يتلقين تدريباً وتكويناً رسمياً وتعاني العديد من الدول نقصاً حاداً في الأطر التعليمية ففي أفريقيا جنوب الصحراء ثمة حاجة لتوفير "١٤٥,٠٠٠" إطار تعليمي سنوياً لتحقيق تعميم التعليم الإبتدائي بحلول ٢٠١٥ وهي نسبة أكبر ب "٧٧" بالمائة من نسبة الارتفاع الملحوظة خلال الفترة ما بين ١٩٩٩ و ٢٠٠٦ وتحتاج منطقة جنوب وشرق آسيا الى "٣,٦" مليون إطار تعليمي إضافي وبشكل تغيب الأطر التعليمية عبئاً ثقيلاً على مردودية التعليم في العديد من الدول كما أن غياب التكوين اللازم والحوافز لدى المعلمين فضلاً عن ظروف العمل المتردية وضعف نظم الدعم كلها مشاكل متواترة في المنظومات التعليمية في العديد من الدول وتتضرر نسبة الاستيعاب والتحصيل لدى التلاميذ عندما تغيب المرافق الصحية الملائمة عن المدارس خاصة عندما يكتظ التلاميذ في أقسام شبه خربة وفي مناطق غير آمنة أو يكثر فيها الضجيج وفي البلدان التي تنتشر فيها النزاعات أو المناطق التي تضررت من كوارث طبيعية تعاني البنية التحتية للتعليم من أضرار عميقة وإن كانت في أغلب الأحيان مؤقتة ففي العراق تعرض أكثر من "٢,٧٠٠" مدرسة للنهب والتدمير أو الإحراق في ٢٠٠٣ وهي الآن تحتاج الى مجهود كبير لإعادة تأهيلها.

أعلنت اليونسكو مؤخراً أن العديد من المنظومات التعليمية عجزت عن تزويد الأطفال بالمدارك والمهارات والفرص التي يحتاجونها لتحقيق ذاتهم والمشاركة في الحياة الاجتماعية والسياسية وتسجل العديد من الدول النامية مستويات مطلقة لمعدل التعليم جد ضعيفة وبينما يبقى الرفع من مستوى الإقبال على التعليم وتمكين الأطفال من إتمام المرحلة الأساسية منه

أهم الأولويات توحى الأدلة المستقاة من العديد من الدول بأن الأطفال بعد الإلتحاق بالمدرسة لا يتعلمون سوى المهارات الأولية.

ولم تبلغ نسبة الأطفال الحاصلين على معدل "٦" وهو المستوى "المقبول" لمحو الأمية فى بعض الدول مثل الموزمبيق واوغندا سوى "١٠" بالمائة كما أن تقييماً أجرى مؤخراً فى إقليم البنجاب أظهر أن أكثر من ثلثي الأطفال الحاصلين على معدل "٣" غير قادرين على كتابة جملة واحدة باللغة الأردية وأن نسبة مماثلة لا تستطيع إنجاز عملية طرح بسيطة وتكرر هذه الأمثلة فى العديد من البلدان الأخرى.

وقد خلصت التقييمات الدولية الى أن أكثر من "٤٠" بالمائة من أطفال الصف الرابع فى الكويت والمغرب لا يتقنون القراءة كما أظهرت دراسة التوجهات الدولية فى الرياضيات والعلوم لسنة ٢٠٠٣ "تميس" أن "٣٢" الى "٨" بالمائة من تلاميذ الصف الثامن لا يتقنون المهارات الدنيا فى مادة الرياضيات فى كل من البحرين ومصر والأردن ولبنان والمغرب وأراضي السلطة الفلسطينية والمملكة العربية السعودية وتونس بينما تراوحت هذه النسب فى العلوم بين "٢٠" و "٥٢" بالمائة.

النمو الأولي للطفل والتعليم الثانوي:

تبتدى مرحلة التعلم عند الطفل منذ اللحظات الأولى من حياته وخلال السنوات الثلاثة الأولى من حياته يمكن لدماغ الطفل أن يضاعف حجمه فى ظرف "١٢" شهراً وبالرغم من أن الطفل يتلقى أكبر قدر من التحفيز إنطلاقاً من محيطه المنزلي وجيرانه وأصدقائه إلا أن على الأطفال أن يتمكنوا أيضاً من المشاركة فى الأنشطة الجماعية منذ نعومة أظافرهم تكميلاً للعناية التى يحصلون عليها من لدن آبائهم والأفراد الآخرين من ذويهم أو ممن حولهم ويمكن للتعليم ما قبل الأساسي أن يوفر فى شكل تعليم ما قبل المدرسي أو تعليم الطفولة الأولى أو داخل رياض الأطفال ودور الحضانة.

وخلال سنة ٢٠٠٤ تلقى ما يقرب من "١٢٤" مليون طفل حول العالم شكلاً من أشكال التعليم ما قبل الابتدائي لم يكن إلزامياً إلا فى "٣٠" دولة وتعتبر نسب الإلتحاق فى المستوى ما قبل الابتدائي بالدول الأعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامي ضعيفة وفى حين سجلت الدول العربية إرتفاعاً بنسبة "٢٦" بالمائة منذ سنة ١٩٩٩ ليبلغ "٣" ملايين سنة ٢٠٠٦ لم يبلغ المعدل الإجمالي للإلتحاق بالمستوى ما قبل الابتدائي فى المنطقة سوى "١٨" بالمائة مما يشكل أحد أدنى مستويات التغطية فى العالم.

وخلال سنة ٢٠٠٦ لم يلتحق بمرحلة التعليم الثانوي عبر العالم سوى "٦٠" بالمائة من الأطفال البالغين سن التسجيل بهذا المستوى وتتنخفض هذه النسبة الى "٢٥" بالمائة فى دول أفريقيا جنوب الصحراء والى "٥٣" بالمائة فى دول جنوب آسيا والى "٥٨" بالمائة فى بلدان

الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وتتنمى العديد من هذه الدول لمنظمة المؤتمر الإسلامي والواقع أن العديد من الأطفال البالغين سن التمدرس بالمستوى الثانوي لا يزالون يدرسون بالمرحلة الأساسية "٣٤" بالمائة فى أفريقيا جنوب الصحراء "٢١" بالمائة فى جنوب آسيا "١٢" بالمائة فى الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وبلغت نسب الأطفال البالغين سن التمدرس بالمستوى الثانوي والذين هم خارج النظام التعليمي الرسمي فى نفس المناطق على التوالي "١٤" و "٢٦" و "٣٦" بالمائة.

العولمة وأثرها على ثقافة الطفل في العالم الإسلامي

إذا كانت العولمة بوصفها شكلاً من أشكال الهيمنة الثقافية تهدد الثقافات الوطنية في دول العالم الثالث فإن هذا التهديد أشد أثراً على ثقافة الأطفال وهويتهم فالأطفال أكثر تأثراً بما يتعرضون له من آثار ثقافة السلع والخدمات والمعلومات والإعلام التي تتدفق تلقائهم صباح مساء ولقد أصبحت الأسرة ذات أثر محدود على تنشئة الأطفال بسبب عوامل إيجابية وأخرى سلبية فالعوامل الإيجابية تتمثل في إتساع حرية الطفل في التحرك والتنقل وفي الإختيار لما يتعرض له من معلومات وذلك من خلال الوسائط الجديدة للإعلام والمعلومات وللفرص المتاحة للأطفال للسفر والسياحة والتنقل مع ذويهم كذلك تشمل العوامل الإيجابية إنحسار التربية السلطوية التي تقمع كل تصرف لا يوافق إتجاه أو مزاج الكبار في الأسرة كذلك من العوامل الإيجابية إتساع التعليم المدرسي في غالب بلدان العالم الثالث وأما العوامل السلبية فتمثل في إنتشار الثقافة الإستهلاكية التي تؤثر على النمو المتوازن للأطفال وعلى صحتهم وعلى قدرتهم على تطوير الذائقة الجمالية والقدرات التأملية لأن ثقافة السلع والإستكثار تغطي على كل ذلك ومن العوامل السلبية ضعف العلاقات العائلية بين الأسر الممتدة وضعف فرص اللقاء الأسري في الأسرة الصغيرة وإنشغال كل فرد في الأسرة بإهتمامات شخصية تبعده عن التفاعل الحميم مع بقية أفراد الأسرة.

ولئن كانت الثقافة والهوية الجماعية تكتسب من خلال التنشئة داخل الأسرة وفي مناخ الثقافة الوطنية فإن ضعف دور الأسرة في التأثير على ثقافة الأبناء وكذلك ضعف أثر المناهج التعليمية في التشريب الثقافي يؤدي الى إعطاء الدور الأكبر لما يتعرض له الطفل من معلومات وإعلام وعادات وأفكار تتصل بخدمات المعلومات والترفيه والسلع والخدمات الأخرى التي يستهلكها وكل هذه منتجات معلومة تزيح تدريجياً الخصوصيات الثقافية للشعوب المسلمة وتبسط أنموذجها في أذهان وحياة الناشئين من أبنا الأمة المسلمة ولا شك أن هذا الغزو الثقافي يمثل إعتداء على هوية الطفل المسلم التي يدعو لها ميثاق حقوق الطفل فالحفاظ على الهوية أحد أهم حقوق الطفل التي أشارت إليها إتفاقية حقوق الطفل عندما قررت حق الطفل في أن يكون له إسم وجنسية وأن تُصان صلته العائلية ويكون له الحق في معرفة والديه وتلقي رعايتهما ولئن كانت الإتفاقية قد تجاهلت ذكر اللغة والثقافة والإنتماء الديني والحضاري فإن توثيق صلة الطفل بعائلته ووالديه يؤدي الى ذلك وقد إستدرك ميثاق الأسرة في الإسلام هذا النقص عندما قرر "للطفل الحق في الحفاظ على هويته بما في ذلك أسمه وصلته العائلية وكذلك لغته وثقافته وعلى إنتمائه الديني والحضاري (هامش).

ولئن كانت هوية الانسان هي أهم ما يتوجب المحافظة عليها فإن حماية هوية الطفل المسلم في وجه العولمة تصبح واجباً مفروضاً على الشعوب والمجتمعات المسلمة فهوية الطفل المسلم هي التي ستصون الاستمرارية للهوية الحضارية المسلمة لأن تلاشي هذه الهوية يعني تلاشي الثقافة الإسلامية في وجه رياح العولمة العاصفة.

صيانة هوية الطفل المسلم:

إن أول خطوة بإتجاه صيانة هوية الطفل المسلم هو إحترام هذه الهوية منذ صرخته الأولى عند الميلاد ذلك أنه -وكما أشرنا سابقاً- فإن كل طفل جديد نسيج وحده يفتح العالم أمامه ليكون شيئاً مذكوراً من خلال القوى الكامنة في روحه وجسده ومن خلال العبقورية التي تنتظر أن تنطلق من عقالها مهما بدا للناس أحياناً ما في الجسد أو الذهن من إعاقة أو وهن وقد أثبتت التجارب عبر العالم أن التعامل الصحيح مع القدرات الكامنة لدى كل إنسان هي التي تجعل منه إنساناً مميزاً وقادراً على العطاء بغير حدود ولذلك فإن المقاربة الصحيحة لمقاومة التعدي على هوية الطفل هو الإمتناع عن النظر إليها بغير عين التكريم التي نظر بها الله تعالى لمخلوقه الإنسان فأسجد له الجن والملائكة وسخر له الأكوان المتسعة مسرحاً لمشيئته الطليقة لذلك فإن أهم ما يتوجب أن يُمنح للطفل هو مساحة من الحرية لتتطلق فيها تلك المشيئة الناشئة لتطور قدراتها ومواهبها ومهاراتها.

إن الشعور الغامر بالفرحة الذي يغشى الإنسان عند إنجازه مقصداً ما هو شعور القدرة على الخلق والإنجاز والتحقيق ولقد أجريت دراسات عديدة عبر العالم سئل خلالها الأطفال عن ما هو الشيء الذي يضعونه في المقام الأول من الأهمية وجاءت الإجابة دائماً أنهم يريدون أشياء ليفعلوها وأماكن ليذهبوا إليها فهي الرغبة دائماً في الإستكشاف والخلق هذه الرغبة التي تكمن في روح كل إنسان ومع فقدانها يُفقد الشعور بمعنى الحياة وبالنسبة للأطفال فإن مسرح التحقيق الذاتي هو اللعب لأنه لا يُسمح له بحرية التفكير والتخيل وحرية العمل والحركة في العالم الحقيقي ولذلك فإن الأطفال عبر اللعب يصنعون عالمهم الافتراضي وعليه فلا بد من التوسيع لهم في دنيا اللعب وعدم حرمانهم من المشاركة في الحياة الحقيقية بحسب الإمكان فالأطفال يريدون مساحة لأنفسهم عبر اللعب فمن خلاله يتعرفون على أنفسهم وعلى بعضهم البعض واللعب أيضاً هو أفضل وسائلهم للتعاطي مع الكبار لذلك كانت وصية الرسول الكريم "لعبه سبعا" فمن خلال اللعب يتعرف الطفل على نفسه وعالمه ومن يحيطون به ولذلك فلا بد أن يأخذ الكبار اللعب بجدية وأن يدركوا أنه وسيلتهم لتتقيد الصغار وتطوير شخصياتهم وإكتشاف مواهبهم وقدراتهم والى جانب اللعب لا بد من إحترام هوية الصغير من خلال الإنصات بجدية لما يقول والتحدث اليه بمسئولية وإهتمام وبشكل يحترم شخصيته النامية ويسمح لها أن تتفلق عن عطاياها الجزيلة.

إن إحترام حرية الطفل وهويته ومنحه مساحة للتفكير والتخيل والإبداع ومساحة للتحرك والعمل والإنجاز هو الذى يصنع آجرة صلبة فى بناء المجتمع الذى يُراد له أن يكون حائط صد تتكسر عليه أمواج العولمة فلا تستطيع له نقباً ولا يجب أن يخشي الكبار من منح الحرية للصغار كي ما يصنعوا دنياهم الخاصة فإن عالمهم الذى سوف يصنعون إنما سيأخذ مادته ونماذجه من بيئته وثقافته وكل ما يحيط به ولكنه سيعطي كل ذلك شيئاً من عبقريتهم المتفردة ومواهبهم وقدراتهم على التخليق والإبداع ولئن كانت الأشياء المعولمة تحيط بالطفل من كل إتجاه فإن خصوصيات البيئة والعائلة والثقافة إذا أضيفت الى شخصية خالقة فإن الهجين الجديد لن يكون إلا أفضل ما فى كل تلك المعطيات ذلك أننا وإن تحدثنا عن كون العولمة فعل مقصود لقولبة العالم بما يحقق مصالح القوى المنتفذة فإنها ليست شراً كلها ولا نستطيع حتى أن نقول أنها شر فى غالبها إن أسوأ ما فى العولمة هو مصادرة الحرية فى الاختيار ولكننا إذا أضعنا صغارنا حرية الاختيار من المهد فإن مصادرة هذه الحرية ببهرج السلع والمنتجات لن يكون بالأمر اليسير إن أهم ضمانات مناهضة تيارات العولمة الضارة هو تحصين الثقافة الذاتية للمجتمع فلئن كان من المستحيل أن نقف بمنأى عن رياح العولمة التى تأتي من تلقاء مراكز الضغط العالي الى هوامش الضغط المنخفض فإن أفضل الطرائق لمجابهتها هى إعادة التوازن من خلال النهوض بالمجتمعات الى مراقى النهضة العلمية والتقنية والصعود الإقتصادي والإرتقاء الفكري والأخلاقي.

الترباق من سلبيات العولمة:

إن من سنة الله سبحانه وتعالى أنه يُخرج الحى من الميت ويُخرج الميت من الحى ويصنع من الضعف قوة ويصنع من القوة ضعفاً ولذلك فإن العقول المدبرة لن يُعييها أن تواجه أيما تحدي ولا شك أن العولمة ليست كلها شراً لأنه كما يقول الأستاذ الدكتور عبدالعزيز بن عثمان التويجري فى بحثه عن العولمة أنه "ما من نظام أو منهج أو فكرة سياسية أو إجتماعية تتصل بحياة البشر إلا ولها وجوه متعددة على إعتبار أن الفكر الإنساني هو ذو منزع مزدوج من الخير والشر وهما العنصران الكامنان فى الضمير الإنساني" (هامش) ويقول أيضاً "ولذلك، فإننا ندعو الى أن نلتمس للعولمة جوانب إيجابية ونعمل ما فى وسعنا العمل لتوظيف إيجابيات العولمة فيما ينفعنا فى حياتنا العامة" (هامش) ولا شك أن هذا هو المنهج الصحيح فإن العولمة إذا تحولت من خلال كفاح الشعوب الى عمل جماعي يكون لكل أمة فيه عطاء ويكون لثقافتها وفكرها سهم فى شركته العامة فإنها تتحول بذلك الى عالمية حميدة وإتجاه الأمم للعالمية أمرٌ يُحثُ عليه الإسلام ويجعله مقصداً عظيماً للشعوب والقبائل التى تجتمع لتتعارف ولتتعاون على البر والتقوى.

إن مبدأ الإعتماد المتبادل الذى هو محور الحركة الدائرية للعولمة مبدأ إنساني عظيم كما أن نهضة العلوم والتقانات ومساهماتها فى تقريب المسافات بين الأمم والشعوب أمرٌ مطلوب ومحمود ولكن هذا التقارب لا ينبغي أن يطمس الخصوصيات فالأسرة الواحدة تعيش تحت سقف واحد ولكن ذلك لا يلغي الخصوصيات بل أن الأديان جميعاً دعت لإحترام الخصوصيات حتى داخل الأسرة الواحدة.

إن إقتراب الناس عبر الاتصالات والمواصلات وشتى الوسائط الأخرى لا ينبغي أن يلغي التنوع بل إن الحرص على التنوع هو الذى يُثري الحياة ويعطيها بهجتها.

إن السبيل الأوفى لمواجهة سلبيات العولمة إنما هو الإستعانة بأحسن ما فيها لمجابهة أسوأ ما فيها وتوظيف ذلك لإكتساب القدرات الذاتية من خلال النهوض بمجتمع المعرفة فى بلاد المسلمين ومن خلال توظيف التقانات وبخاصة تقانات الاتصالات والمواصلات لتعزيز وحدة الأمة المسلمة وفى هذا الصدد يقترح البروفسيور عبدالله زروق الأسلمة سبيلاً لمواجهة العولمة "بالتفاعل وتقويم الظاهرة وتأصيلها والحفاظ على مقومات الأم وثوابتها وذاتيتها والعمل على الحفاظ على مصالحها بشتى الطرق والأساليب سواء أكانت أساليب إيجابية أو أساليب مقاومة حسب مقتضيات الأحوال والظروف وحسب إمكانيات الأمة ومقدراتها".

لما سبق يتضح أن العولمة وإن كانت تمثل تحدياً فإنها فى ذات الوقت توفر فرصاً وإمكانيات يمكن أن تقوى بها الأمة المسلمة وحدتها وهى الأمة التى لا تفنقر الى عناصر الوحدة الممثلة فى وحدة العقيدة ووحدة التراث الفكري ووحدة الشريعة ووحدة التاريخ المشترك ووحدة المشاعر والتى تلتقي فى قبلة واحدة لأن ربها واحد وكعبتها واحدة ودينها واحد وخلقها واحد لذلك إذا كانت العولمة سبيلاً للتوحيد فأنجعل من وسائلها ووسائطها إقتصادية كانت أم تكنولوجية أو إتصالية سبيلاً لتوحيد الأمة المسلمة فإن فعلنا فإن رياح العولمة سوف تهب من حيث نحن لتهطل أمطارها غيثاً ورحمة لكل العالمين.

كما قدم د. امين حسن عمر

ورقة عمل حول (العولمة وأثرها على ثقافة الطفل في العالم الإسلامي)

العولمة تعني لغةً عملية تحويل ما هو محلي أو إقليمي إلى ما هو عالمي الطابع ولكن تعريف الكلمة على هذا النحو يشير إلى أن ذلك النسق ليس نسقاً تلقائياً ينتج من المحلية إلى العالمية بل أنه يحدث بفعل فاعل. وبهذا المعنى فالعولمة تشكيل للمجتمعات المحلية على صورة قاصدة لدى المراكز الفاعلة . إذاً فالعولمة ليست تداعيات تلقائية للتكنولوجيا أو نظم الإتصال أو الإقتصاد أو الهجرة بل هي تحقيق لمشئئة مراكز متنفذة تريد قولبة العالم على الصورة التى تراها

مناسبة من حيث النُظْم والعلاقات الإقتصادية والسياسية والإجتماعية والثقافية . وأكثر ما يُستخدم لفظ عولمة في مجال الإقتصاد . حيث تتكامل الإقتصادات وتتداخل عبر التجارة والإستثمارات الأجنبية المباشرة وهجرة قوة العمل وإنتشار التكنولوجيا . ولكن العولمة وإن كانت تقودها الإقتصاد والتكنولوجيا فإنها لا تقتصر على الإقتصاد والتكنولوجيا . وإنما تنتسج بدفع منهما في حركة دائرية تهدف لتعميم رؤى ونُظْم وقيم ومُثُل وأفكار في المجالات الثقافية والإجتماعية والسياسية . لتختفي التباينات بين الثقافات والنُظْم ويبدو العالم مجتمعاً موحداً وكأنه قرية صغيرة . تُعرّف موسوعة (بريتانكا) العولمة بالقول أنها: " عملية تتميط خبرة الحياة اليومية من خلال نشر الافكار والسلع عبر العالم " . والعوامل التي تؤدي إلى العولمة تشمل أول ما تشمل تطور الإتصالات والمواصلات والخدمات المتصلة بهما في العالم . كما تشمل الحركة الكثيفة للسكان عبر الهجرة وتشمل حركية سريعة للإقتصاد بحيث يتجاوز الحدود الوطنية للدول . كما تشمل

*الموسوعة البريطانية - ١٩٩٤م

النُظْم والإتفاقات الدولية التي سهلت حركة الاعمال و رؤوس الأموال عبر العالم . بيد أن هذه التحولات تُستخدم من قبل الشركات والمؤسسات والدول لصياغة نماذج العولمة على الوجه الذي يُناسب مصالحها ورؤاها وقيمها الفكرية والأخلاقية. يصفُ (توماس فريدمان) العالم الإقتصادي المعروف العولمة بأنها: " تشبه عملية بسط العالم الكروي " (Flating of the globe) بفعل التجارة عبر العالم والعمل عبر العالم (Out sourcing) والقوى السياسية . وإن العولمة غيرت العالم إلى الأبد وإن وتيرتها تتصاعد مع مُضي الأيام . (نعوم شومسكي) يُركز على دور الإقتصاد في قيادة العولمة ويصفها بأنها ذات بُعد أيديولوجي يُعبر عن أيديولوجيا الليبراليون الجُدد (Neo Liberals) حول الإقتصاد المعولم أما (هيرمان دايلي) فيوضح الفرق بين العولمة والعالمية ، فالعالمية هي إتصال الأمم من خلال العلاقات والإتفاقيات والمناطق الجُمركية بينما إرتبطت العولمة بما يُسمى (The Corporate giants) " الشركات العملاقة الممتدة عبر العالم " . هذه الشركات بسبب حجمها وإمتدادها تحولت إلى سلطة ذات تأثير بالغ في سياقات أخرى عديدة خارج الإقتصاد المباشر . فالتحولات الثقافية تصبح مطلوبة لترويج السلع وتتأثر النُظْم القانونية لنتواءم مع الواقع الإقتصادي الجديد . وتتمظهر القوة الإقتصادية للشركات عابرة الحدود لتؤثر على السياسة والسياسات الوطنية على الوجه الذي كانت الإقتصادات المحلية تؤثر به على السياسة والسياسات . هذا المعنى يُشيرُ إليه (محمد الأطرش) في دراسته حول " العولمة والعرب : ما العمل ؟ " فيقول :

" إن العولمة تعني

*توماس فريدمان (نظرية ديل لدرء النزاعات The Dell theory of conflict prevention

/ Martin's 2008.48

بشكل عام إندماج أسواق العالم في حقول التجارة والاستثمارات المباشرة وإنتقال الأموال والقوى العاملة والثقافات والتقانة ضمن إطار من رأسمالية حرية الأسواق ، وتالياً خضوع العالم لقوى السوق العالمية مما يؤدي إلى إختراق الحدود القومية وإلى الإنحسار الكبير في سيادة الدولة . وإن العنصر الأساس في هذه الظاهرة هي الشركات الرأسمالية متعددة الجنسيات " .

أهداف العولمة :

ظلت العولمة مقصداً للسياسة في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا منذ نهاية الحرب العالمية الثانية. لأنه روّج لها بوصفها الوسيلة لإزالة الحدود التي تعوق التجارة وتحول دون الرفاهية المتحققة بتكامل الإقتصادات. ولهذا الهدف إنعقد مؤتمر (بريتون وودز) " Briton Woods " والذي تعاهد فيه السياسيون وبخاصة من أوروبا وأمريكا على إزالة الحواجز التي تقف في وجه التجارة الحرة وحركة الأموال . وأنشأ المؤتمر البنك الدولي وصندوق النقد الدولي كي ما يضطلعان بتحقيق هذا الهدف . وتبع نشأة تلك المؤسسات تعاهدات وإتفاقيات لتسهيل التجارة الحرة . كان أشهرها الإتفاقية العامة حول التعريفات الجمركية والتجارة ، والتي عُرفت بالجات " GATT " وعلى قواعدها نشأت منظمة التجارة العالمية " WTO " ومن خلال إزالة التعريفات الجمركية وإنشاء المناطق الحرة وإزالة الحواجز دون حرمة حركة الاموال والحووّل دون السياسات الحمائية والتأكيد على الملكية الفكرية مع دعم الشركات العابرة للحدود . كل ذلك قاد مع مضي السنوات إلى نشوء الشركات الأمريكية والأوروبية عبر العالم حتى كادت أن تحيط بكل شيء

*محمد الأطرش (العولمة والعرب) مركز دراسات الوحدة العربية /بيروت ١٩٩٨م ص ٤١٢ .

وكل سلعة . فغالبية السلع والخدمات جرى عولمتها وشمل ذلك رؤوس الأموال والصكوك والسندات والصناعات والتقانات بل وأنواع الأطعمة والأشربة واللبس والخدمات التعليمية وخدمات المعلومات والترفيه والغناء والموسيقى والفنون كافة . فلا يكاد يلتفت شخص في مدينة من مدن العالم إلا ويرى عناوين الشركات العالمية مثل " شل ، سيتي بانك ، لويذر ، ماكدونالدز ، بيبسي كولا ، إستار بكس ، أديداس ،مايكروسوفت " إلى آخر القائمة التي لا تكاد تنتهي فقد أحاطت السلع المعولمة والخدمات المعولمة بالناس إحاطة السوار بالمعصم . ولئن كان العالم كله يبدو معولماً فإن نظرة فاحصة سوف توضح منّ الفاعل للعولمة ومنّ المنفعل بها . ويمكن قياس ذلك بوضوح في عالم الإقتصاد . ففي مجال السلع والخدمات يمكن النظر إلى معادلة التصدير والإستيراد منسوبة إلى الدخل القومي أو إلى نصيب الفرد من الثروة (Per capita of population) . من ناحية أخرى ننظر إلى حركة قوة العمل نوعاً وكماً دخولاً إلى البلد وخروجاً منه . ثم ينظر إلى حركة الأموال دخولاً إلى البلد وخروجاً منها . ثم إلى التكنولوجيا والبحث العلمي ومدى حظ البلد من إنتاج ذلك وإستهلاكه ومن ثمّ نستبين موقف البلد المحدد من كونه فاعلاً أو مكاناً لفعل العولمة

مجالات العولمة :

أظهر مجالات العولمة هي الصناعة وإنتشار السلع الصناعية عبر العالم . وذلك عبر حركة المواد الخام والسلع عبر الحدود . وإنتقال الصناعات إلى حيث العمالة الرخيصة وبذلك يتوسع الإنتاج ، وتتوسع الأسواق، وتتعاظم ثروات الشركات الكبرى عبر العالم . وهذا التوسع يقتات على عولمة أسواق الأموال والمصارف وشركات التأمين . وتكامل عولمة التجارة والصناعة وعولمة الأموال تؤدي إلى عولمة الإقتصاد فتنشأ أسواق عامة (Common Markets) تعتمد على حرية الأسواق . وتنشأ إلى جانب ذلك مؤسسات أشبه بالحكومات لأنها تصبح بديلاً للحكومات في وضع السياسات العامة . بدءاً بالإقتصاد وإمتداداً إلى كل شئ يمكن أن يؤثر فيه الإقتصاد أو أن يتأثر به فمؤسسات مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة الحرة أصبحت ذات أثر بعيد في تحديد سياسات الإقتصاد أكبر من أثر أية حكومة منتخبة ، وبخاصة في الدول النامية . يُضاف إلى ذلك وجود الشركات الكبرى داخل الدولة الوطنية بالثقل المالي الذي تملكه يجعل الدول الصغيرة بأحزابها وقياداتها السياسية رهناً بالمشيئة التي تعبر عنها هذه الشركات ، رغم تباعدها الشكلي عن التدخل في الشأن السياسي اليومي . ولذلك نماذج كثيرة عبر العالم لا معنى للإنتغال بتردادها . وغالباً ما تؤثر هذه الشركات على مؤسسات المعلومات والإعلام عبر العالم وداخل الاقطار لتشكيل الرأي العالمي والمحلي على النحو الذي يلائمها. وكان للتطور الهائل في عالم الإتصالات والمعلومات والإعلام أثره في تعظيم نفوذ هذه الشركات والدول التي تقف من خلفها . ولا شك أن الثورة في عالم الإتصالات والمعلومات قد كان لها أثرها البالغ في تقوية لغات الشركات والدول المتنفذة . وإضعاف اللغات الوطنية عبر العالم حتى أصبحت اللغة الإنجليزية هي لسان العالم . وأصبحت الشبكة العالمية للمعلومات ناطقة بالإنجليزية بنسبة (٩٠%) وخدمات الإعلام بنسبة (٦٠%) بل أصبحت الإنجليزية هي لغة التواصل التجاري التي ليس لها منافس ولا مقارب .

ولا يستطيع أحد أن يتحدث عن إنتشار لغة ما وهيمنتها وإضعافها لللغات الوطنية دون أن يتحدث عن الأثر الثقافي . لذلك فاللغة ليست مفردات ولا مواعين بغير مضامين . اللغة هي وعاء الفكر والثقافة والأخلاق ولذلك فإن عولمة المعلومات والإعلام والترفيه والسلع والخدمات لا بد أن يجر إلى تغيير ثقافي هائل لم يكن له مثيل ولا شبيه في أية مرحلة سابقة من مراحل تطور العلاقة بين ثقافات العالم وحضاراته في أي وقت من الاوقات .

العولمة والثقافة :

لا شك أن الديناميكية الدافعة للعولمة هي ديناميكية إقتصادية تكنولوجية ولكن الدوائر الناشئة عن هذه الحركة الدائرية تُحدث حركية توحيدية على المثال الذي ترتجيه المراكز النافذة في مجالات ثقافية وإجتماعية وسياسية . فتؤثر في العقائد والافكار والمفاهيم والعادات . كما تؤثر في الأعراف والعلاقات والصور الذهنية لما هو مُستحسن وما هو مُستقبح . وتؤثر في النظم السياسية والرؤى والافكار السياسية والعلاقات السياسية والقيم المتصلة بها . وكثيراً ما

يركز الباحثون والكتاب على الجوانب الثقافية والإعلامية في ظاهرة العولمة . ولا شك أن الصور والمعلومات المتدفقة من وسائل الإعلام مثل الإذاعة والتلفزيون وشبكات الإنترنت والصحافة والهواتف النقالة تبدو أكثر إبرازاً لمظاهر العولمة ، ولكن غزو العولمة الأبعد أثراً إنما يأتي من خلال ترويج السلع والخدمات . وبخاصة السلع الصناعية الإستهلاكية . وترويج خدمات المعلومات والتعليم والسياحة والأطعمة والأشربة والترفيه . ذلك أنه لا يستغني أحد عن إستهلاك السلع والخدمات . وهذه السلع والخدمات هي التي تُشكل صورة الحياة التي يتطلع إليها الفرد والمجتمع . وهي صورة مستنسخة عن صورة الحياة كما تتصورها الحياة الغربية والأمريكية على وجه الخصوص . والأثر الثقافي لإستهلاك السلع والخدمات يبدو أكبر أثراً من الرسائل المباشرة عبر وسائل الإعلام . وإن كانت الأخيرة أكثر إثارة للإنزعاج للجمهور من الأولى . فالإستهلاك للسلع والخدمات عادة ما يقترن بترسيخ حاجات جديدة . وإكتساب عادات جديدة مثل الأزياء وطرائق الطعام والشراب وإمضاء الوقت والترفيه . ولا شك أن كل ذلك يتصل إتصلاً وثيقاً بالأعراف الإجتماعية والمقاييس والمعايير لما هو حسن وما هو قبيح وما هو مقبول وما هو منبوذ . وبذلك تزول الحواجز بين الثقافات وتصبح النسبيات الثقافية جزءاً من التاريخ . ولئن كانت بلدان العالم الثالث قد شهدت مع الحداثة (Modernity) إندثار الثقافات القديمة والوسائل القديمة ، فإن مرحلة العولمة تعني إندثار النظم والأعراف والأخلاق على صورتها التي كانت عليها في تلك المجتمعات . وإكتساب قيم وأعراف وأخلاق ونظم جديدة . هي تلك التي تفرضها القوى المنتفذة في العالم . ولا يمكن وصف هذا الحال إلا بوصف واحد هو الهيمنة الثقافية (Cultural hegemony) والتي عرفها (غرامشي) بأن قيم الثقافة السائدة لا ينبغي أن يُنظر إليها بوصفها أمراً معتاداً أو لا مفر منه بل إن القيم والتصرفات والمؤسسات التي يفرضها المنتفدون يتوجب أن تخضع لفحص لأثرها على حرية الإنسان وهويته . وليس ثمة شئ أكثر إساءة للإنسان من مصادرة مشيئته وهويته . والهيمنة الثقافية أكثر إيذاءً وأشد خطراً من الإستغلال الإقتصادي فالإستغلال الإقتصادي يسرق من الإنسان ماله وأشياءه بينما الهيمنة الثقافية تسرق تميزه وهويته .

العولمة والهوية الثقافية :

والهوية أمرٌ حميمٌ الصلة بالثقافة أي بنوعية الحياة التي يعيشها شعب ما ، وصبغتها ومعناها ومغزاها وللحديث عن الهوية ، لا بد لنا أن نبدأ بالأصل الأكبر والأقدم الذي هو الإنسان نفسه . إن الإنسان بشاهد الكتب السماوية هو أئمن ما تولد عن الأرض وعاش على ظهرها . وهو ليس أكثر المخلوقات والأشياء أهمية فحسب ، بل إنه أكثرها أصالة بمعنى أن الإنسان هو وحده الذي يستعصي على الإستتساخ . فلا يمكن أن توجد نسختان متطابقتان من إنسان واحد . فكل إنسان هو كونه بمفرده ونسيجه متفرد وحده عضوياً وعقلياً ونفسياً . وكل إنسان هو دنيا

بحالها لأن عالمه عالم غير متكرر . وتجربته الباطنة والظاهرة تجربة فريدة ، وليس مثلها تجربة أخرى . فالأصالة الإنسانية هي الصفة الإنسانية المركزية التي لا يكون الإنسان قبلها أو بعدها إنساناً . لقد أوجد الله الإنسان على هذه الشاكلة لحكمة عجزت عن إدراكها الملائكة الكرام . أوجده متفرداً ولذلك فعلى خلاف ما يقول (سارتر) وفلاسفة الوجودية المادية فإن ماهية الإنسان سبقت وجوده مثلما يسبق تصميم المبنى بناءه . ولكن مشيئة الله سبحانه وتعالى إختارت أن تمنح الإنسان المشيئة لإستكمال كفيته من خلال سيرورته الذاتية والتأريخية . فالله هو الخالق الأول والإنسان خالق هو الآخر لكيـفـيته وقدره (وتبارك الله أحسن الخالقين) . ومواصلة الإنسان لتطوير ماهيته وكفيته هي التي تمنحه الأصالة الذاتية والتفرد . وهي التي تضع على كاهله العبء الذي تقاعست عن حمله السموات والأرض والجبال ، وأشفقن منه وحمله الإنسان . لأنه بخلافها جاهل بما تؤول إليه المصائر . والإنسان بهذا الإختيار جعل لنفسه أحد المصيرين إما أعلى عليين أو أسفل سافلين . فالإنسان الذي يتصرف بالمشيئة الممنوحة ليقترب من الله سبحانه وتعالى ويتشبه بأفعاله يرقى إلى مراقي الكمال الإنساني . والآخر الذي يختار أن يتصرف بالمشيئة الحرة لتكون ذاته هي المعبود الذي تتمحور حوله كل مقاصده وتصرفاته ، فإنه يتمحور حول ذاته مثل الثقب الأسود الكوني ليهوي إلى أسفل سافلين حيث لا ينتهي المنتهى . لقد أعطى الله الإنسان أول ما أعطاه القدرة على معرفة ذاته بإزاء الآخرين أي الأشياء والأشخاص . وإرادة الإنسان المهندية بفكره ومشاعره هي التي تصنع مكانه في الأكران وبين الناس . والإنسان الذي يثري حياته بالإستزادة من العلم والمواصلة في الفكر . والذي يسعى إلى تشذيب وتهذيب أحاسيسه ومشاعره ، هو الذي يصنع من نفسه شخصاً له حضور ملموس ومحسوس في عالمه ولحظته التأريخية التي يلابسها . لذلك فإن سؤال الهوية يبدأ بالوعي بأهمية وخصوصية الإنسان . تلك الأهمية والخصوصية التي أسجد الله لها الملائكة وكرم بها الإنسان تكريماً وفضلاً تفضيلاً . ولذلك فإن إحترام خصوصية الإنسان كل إنسان هي المبتدأ لكل فضيلة . فالذي لا يعرف نفسه لا يعرف ربه والذي لا يحمده أخاه لن يحمده خالقه .

إن سؤال الهوية يبدأ بالإيمان بفرادة وكرامة الإنسان . وهذا الإيمان يحول دون محاولة طمس هذه الخصوصية والعبقرية الذاتية ، أو السعي لتنميط البشر ومحاولة سكهم كما يسك نحاس العملة المتداولة كما تريد العولمة أن تفعل ، إن الإيمان بالإنسان وكرامته وقدراته هو المنطلق لكل إرتحال إلى المقامات الأعلى والحقائق الأسمى خيراً وجمالاً . وهوية الإنسان تعني صورته كما يراه الآخرون وبعض هذه الصورة يصنعها الآخرون بتصوراتهم وتحيزاتهم وأفكارهم المسبقة إذاً فهوية الإنسان شئ زائد على شخصيته بل هي شخصيته بالإضافة إلى رؤى الآخرين وتصوراتهم وتحيزاتهم . وأول إقتراب من مسألة الهوية يبدأ بإحترام هوية الإنسان ويبدأ ذلك بحسن الظن به أي بتكريمه كما أكرمه الله . فلا يجوز تحقيره أو إكراهه أو

التحامل عليه . ولو تحلى جميع الناس بهذا الخُلق لتغير حال الدنيا إلى مراقٍ عظيمة . ولكن دنيا الناس مليئة بالأنايية والتحيز والكرهية ، ولذلك فإن هوية كل إنسان لا تطابق صورة نفسه لنفسه . ثم أن سؤال الهوية ينفرع مع المُضي إلى تكوين الجماعات الإنسانية من الأسرة والعشيرة والطائفة والقبيلة والأمة . وبعض الناس يرى صورته الجماعية تتجلى في الإنتماء إلى أسرته التي يفخر بإتصافها بالعلم أو الثراء أو الجمال أو البطولة والشجاعة . وبعض الناس يرى صورته الجماعية تتجلى في عشيرته أو طائفته أو قبيلته لإتصافها بالقوة أو التضامن أو الشجاعة . وبعض الناس يرى صورته الجماعية تتجلى في أُمته لإتصافها بالرقي والعظمة والقوة .

ولئن إخترنا أن نعرف الهوية بأنها صورة الشخص أو الجماعة أو الامة أمام الآخرين ، فلا بد لنا أن ندرك أن صورة الشخص أو الجماعة أو الأمة أمام الآخرين لها رجع صدى في نفس الشخص أو الجماعة أو الأمة . وتؤثر تأثيراً بالغاً في إيمانها بذاتها وفي تدعيم أو خلخلة إرادتها . وفي حفز أو تعطيل مسيرتها نحو مقاصدها المأمولة . ولئن كان من الأجدى لنا أن نركز في مسألة الهوية على الإنتماء للأمة فيتوجب علينا أن ندرك بعض الأمور . وأولها هي أنه لا أمل لأمة أن يرضى عنها سواها مالم ترضى هي عن نفسها . ولا أمل أن يثق بها الآخرون مالم تثق وتؤمن بذاتها . وأكثر الأمور إستعصاءً ليس أن يؤمن بك الآخرون بل إن أشدّ الأمور صعوبة هو أن يحقق الشخص أو الأمة إيمانه بذاته . ولن يتأتى لشخص أو لأمة أن تؤمن بذاتها مالم تتحقق بالقدرة على الإلتصاق بالذات والتجرد عنها في آن واحد . فإنكار الذات وإفتراسها حالة عدمية جنونية . والإنطواء على الذات والتمحور حولها (بارانويا) جنونية هو الآخر . والبارانويا هي الإحساس الدائم بضياح الإستحقاقات وشعور بالإضطهاد الدائم من الأقدار والأشخاص على حدٍ سواء . فلا يسعى إلى تحسين مصائره وأنصبتة بالتفكير وبالعمل الدائب بل بالنواح والإحتجاج الدائم . وهذه حالة يمكن أن تتلبس الأمم كما تخامر الأشخاص فترى السمة الغالبة على الناس في أمة ما الشكوى الدائمة والإحتجاج المستمر . والشعور بأن الدنيا كلها منهمكة في مؤامرة دائمة للإقعاد بها وتعويق نهضتها ومسيرتها . لا بد إذاً للأمة إن أرادت الفلاح أن تعمل على تحسين صورتها الذاتية قبل أن تسعى إلى إعادة رسم صورتها أمام الآخرين . ولن يتحقق ذلك إلا بالإيمان بالذات الفردية والذات الجماعية ولن يتحقق الإيمان بالذات الجماعية مالم يترسخ عند الجميع إحترام خصوصية وهوية الأفراد المكونين للجماعة وخصوصية الجماعات المكونة للأمة . فإحترام هذا التنوع وهذه الخصوصية هو الذي يضمن تماسك كل فرد ومثانة نسيجه الوجداني وإرادته وقدرته على السعي والتقدم . كما يضمن تماسك كل جماعة من جماعات الامة وثقتها بنفسها وإعتدادها بما هي عليه مما يُعزز قدرتها على العمل والتطور والتحول إلى الأفضل . ولئن كانت العولمة محاولة من قوى منتفذة إقتصادية وسياسية

لمحو الخصوصيات فإن الإدارة الحكيمة للتنوع داخل الثقافات الوطنية هو العاصم الأكبر من من الهيمنة الثقافية التي توعدها موجات العولمة المتسعة والمتصاعدة .

ثقافة الطفل المسلم في وجه العولمة :

ولئن كانت العولمة بوصفها شكلاً من أشكال الهيمنة الثقافية تهدد الثقافات الوطنية في دول العالم الثالث ، فإن هذا التهديد أشد أثراً على ثقافة الأطفال وهويتهم . فالأطفال أكثر تأثراً بما يتعرضون له من آثار ثقافة السلع والخدمات والمعلومات والإعلام التي تتدفق تلقاءهم صباح مساء . ولقد أصبحت الأسرة ذات أثر محدود على تنشئة الأطفال بسبب عوامل إيجابية وأخرى سلبية . فالعوامل الإيجابية تتمثل في إتساع حرية الطفل في التحرك والتنقل وفي الإختيار لما يتعرض له من معلومات وذلك من خلال الوسائط الجديدة للإعلام والمعلومات وللفرص المتاحة للأطفال للسفر والسياحة والتنقل مع ذويهم . كذلك تشمل العوامل الإيجابية إنحسار التربية السلطوية التي تقمع كل تصرف لا يوافق إتجاه أو مزاج الكبار في الأسرة . كذلك من العوامل الإيجابية إتساع التعليم المدرسي في غالب بلدان العالم الثالث . وأما العوامل السلبية فتتمثل في إنتشار الثقافة الإستهلاكية التي تؤثر على النمو المتوازن للأطفال وعلى صحتهم وعلى قدرتهم على تطوير الذائقة الجمالية والقدرات التأملية لأن ثقافة السلع والإستكثار تطغي على كل ذلك . ومن العوامل السلبية ضعف العلاقات العائلية بين الاسر الممتدة وضعف فرص اللقاء الأسري في الأسرة الصغيرة وإنشغال كل فرد في الأسرة بإهتمامات شخصية تبعده عن التفاعل الحميم مع بقية أفراد الأسرة .

ولئن كانت الثقافة والهوية الجماعية إنما تكتسب من خلال التنشئة داخل الأسرة وفي مناخ الثقافة الوطنية فإن ضعف دور الأسرة في التأثير على ثقافة الأبناء وكذلك ضعف أثر المناهج التعليمية في التشريب الثقافي يؤدي إلى إعطاء الدور الأكبر لما يتعرض له الطفل من معلومات وإعلام وعادات وأفكار تتصل بخدمات المعلومات والترفيه والسلع والخدمات الأخرى التي يستهلكها . وكل هذه منتجات معولمة تزيح تدريجياً الخصوصيات الثقافية للشعوب المسلمة وتبسط أنموذجها في أذهان وحياة الناشئين من أبناء الأمة المسلمة . ولا شك أن هذا الغزو الثقافي يمثل إعتداء على هوية الطفل المسلم التي يدعو لها ميثاق حقوق الطفل . فالحفاظ على الهوية أحد أهم حقوق الطفل التي أشارت إليها إتفاقية حقوق الطفل عندما قررت حق الطفل في أن يكون له إسم وجنسية وأن تُصان صلاته العائلية ويكون له الحق في معرفة والديه وتلقي رعايتهما . ولئن كانت الإتفاقية قد تجاهلت ذكر اللغة والثقافة والإنتماء الديني والحضاري فإن توثيق صلة الطفل بعائلته ووالديه يؤدي إلى ذلك . وقد إستدرك ميثاق الأسرة في الإسلام هذا النقص عندما قرر " للطفل الحق في الحفاظ على هويته بما في ذلك إسمه وصلاته العائلية وكذلك لغته وثقافته وعلى إنتمائه الديني والحضاري "

*ميثاق الأسرة في الإسلام - اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل ٢٠٠٧م - ص ٣٠١ .
ولئن كنا قد أشرنا إلى أن هوية الإنسان هو أهم ما يتوجب المحافظة عليه . ولذلك فإن حماية هوية الطفل المسلم في وجه العولمة تصبح واجباً مفروضاً على الشعوب والمجتمعات المسلمة .
فهوية الطفل المسلم هي التي ستصون الإستمرارية للهوية الحضارية المسلمة وتلاشي هذه الهوية يعني تلاشي الثقافة الإسلامية في وجه رياح العولمة العاصفة .

صيانة هوية الطفل المسلم :

إن أول خطوة بإتجاه صيانة هوية الطفل المسلم هو إحترام هذه الهوية منذ صرخته الأولى عند الميلاد. ذلك أنه وكما أشرنا سابقاً فإن كل طفل جديد نسيج وحده . يفتح العالم أمامه ليكون شيئاً مذكوراً من خلال القوى الكامنة في روحه وجسده . ومن خلال العبقرية التي تنتظر أن تنطلق من عقابها مهما بدا للناس أحياناً ما في الجسد أو الذهن من إعاقه أو وهن . وقد أثبتت التجارب عبر العالم أن التعامل الصحيح مع القدرات الكامنة لدى كل إنسان هي التي تجعل منه إنساناً مميزاً وقادراً على العطاء بغير حدود . ولذلك فإن المقاربة الصحيحة لمقاومة التعدي على هوية الطفل هو الإمتناع عن النظر إليها بغير عين التكريم التي نظر بها الله تعالى لمخلوقه الإنسان ، فأسجد له الجن والملائكة وسخر له الأكوان المتسعة مسرحاً لمشيبته الطليقة . لذلك فإن أهم ما يتوجب أن يُمنح للطفل هو مساحة من الحرية لتتطلق فيها تلك المشيئة الناشئة لتطور قدراتها ومواهبها ومهاراتها . إن الشعور الغامر بالفرحة الذي يغشى الإنسان عند إنجازه مقصداً ما ، هو شعور القدرة على الخلق والإنجاز والتحقيق . ولقد أُجريت دراسات عديدة عبر العالم سئل خلالها الأطفال عن ما هو الشيء الذي يضعونه في المقام الأول من الأهمية ، وجاءت الإجابة دائماً أنهم يريدون أشياء ليفعلوها وأماكن ليذهبوا إليها ، فهي الرغبة دائماً في الإستكشاف والخلق . هذه الرغبة التي تكمن في روح كل إنسان ومع فقدانها يفقد الشعور بمعنى الحياة . وبالنسبة للأطفال فإن مسرح التحقيق الذاتي هو اللعب . لأنه لا يُسمح له بحرية التفكير والتخيل وحرية العمل والحركة في العالم الحقيقي ، ولذلك فإن الأطفال عبر اللعب يصنعون عالمهم الإفتراضي . ولذلك فلا بد للتوسيع لهم في دنيا اللعب وعدم حرمانهم من المشاركة في الحياة الحقيقية بحسب الإمكان . فالأطفال يريدون مساحة لأنفسهم عبر اللعب فمن خلاله يتعرفون على أنفسهم وعلى بعضهم البعض . واللعب أيضاً هو أفضل وسائلهم للتعاطي مع الكبار . لذلك كانت وصية الرسول الكريم " لاعبه سبعا " فمن خلال اللعب يتعرف الطفل على نفسه وعالمه ومن يحيطون به . ولذلك فلا بد أن يأخذ الكبار اللعب بجدية وأن يدركوا أنه وسيلتهم لتتقيف الصغار وتطوير شخصياتهم وإكتشاف مواهبهم وقدراتهم . وإلى جانب اللعب لابد من إحترام هوية الصغير من خلال الإنصات بجدية لما يقول والتحدث إليه بمسئولية وإهتمام يحترم شخصيته النامية ويسمح لها أن تتفتح عن عطاياها الجزيلة .

إن إحترام حرية الطفل وهويته ومنحه مساحة للتفكير والتخيل والإبداع ومساحة للتحرك والعمل والإنجاز هو الذي يصنع آجرة صلبة في بناء المجتمع ، الذي يُراد له أن يكون حائط صد تتكسر عليه أمواج العولمة ، فلا تستطيع أن تعلو عليه ولا تستطيع له نقباً . ولا يجب أن يخشى الكبار من منح الحرية للصغار كي ما يصنعوا دنياهم الخاصة . فإن عالمهم الذي سوف يصنعون إنما سيأخذ مادته ونماذجه من بيئته وثقافته وكل ما يحيط به . ولكنه سيعطي كل ذلك شيئاً من عبقريتهم المُتفردة ومواهبهم وقدرتهم على التخليق والإبداع . ولئن كانت الأشياء المعولمة تحيط بالطفل من كل إتجاه، فإن خصوصيات البيئة والعائلة والثقافة إذا أُضيفت إلى شخصية خلقة ، فإن الهجين الجديد لن يكون إلا أفضل ما في كل تلك المعطيات . ذلك أننا وإن تحدثنا عن كون العولمة فعل مقصود لقولبة العالم بما يحقق مصالح القوى المنتفذة ، فإنها ليست شراً كلها ولا نستطيع حتى أن نقول أنها شرٌّ في غالبها ، إن أسوأ ما في العولمة هو مصادرة الحرية في الإختيار. ولكننا إذا أرضعنا صغارنا حرية الإختيار من المهد ، فإن مصادرة هذه الحرية ببهرج السلع والمنتجات لن يكون بالأمر اليسير . إن أهم ضمانات مناهضة تيارات العولمة الضارة هو تحصين الثقافة الذاتية للمجتمع . فلئن كان من المستحيل أن نقف بمنأى عن رياح العولمة التي تأتي من تلقاء مراكز الضغط العالي إلى هوامش الضغط المنخفض ، فإن أفضل الطرائق لمجابهتها هي إعادة التوازن من خلال النهوض بالمجتمعات إلى مراقبي النهضة العلمية والتقنية والصعود الإقتصادي والإرتقاء الفكري والأخلاقي .

الترياق من سلبيات العولمة :

إن من سنة الله سبحانه وتعالى أنه يُخرج الحي من الميت ويُخرج الميت من الحي ويصنع من الضعف قوة ويصنع من القوة ضعفاً . ولذلك فإن العقول المدبرة لن يُعييها أن تواجه أيما تحدي . ولا شك أن العولمة ليست كلها شراً لأنه كما يقول الأستاذ (عبد العزيز التويجري) في بحثه عن العولمة : " أنه ما من نظام أو منهج أو فكرة سياسية أو إجتماعية تتصل بحياة البشر إلا ولها وجوه متعددة . على إعتبار أن الفكر الإنساني هو ذو منزع مزدوج من الخير والشر وهما العنصران الكامنان في الضمير الإنساني " . ويقول أيضاً : " ولذلك فإننا ندعو أن نلتمس للعولمة جوانب إيجابية ونعمل ما في وسعنا لتوظيف إيجابيات العولمة فيما ينفعنا في حياتنا العامة " . ولا شك أن هذا هو المنهج الصحيح فإن العولمة إذا تحولت من خلال كفاح الشعوب إلى عمل جماعي يكون لكل أمة فيه عطاء ويكون لثقافتها وفكرها سهم في شركته العامة فإنها تتحول بذلك إلى عالمية حميدة . وإتجاه الأمم للعالمية أمرٌ يحثُ عليه الإسلام ويجعله مقصداً عظيماً للشعوب والقبائل التي تجتمع لتتعارف ولتتعاون على البرِّ والتقوى . إن مبدأ الإعتماد المتبادل الذي هو محور الحركة الدائرية للعولمة مبدأ إنساني عظيم . كذلك فإن نهضة العلوم والتقانات ومساهماتها في تقريب المسافات بين الأمم والشعوب

أمرٌ مطلوب ومحمود . ولكن هذا التقارب لا ينبغي أن يطمس الخصوصيات ، فالأسرة الواحدة تعيش تحت سقف واحد ولكن ذلك لا يلغي الخصوصيات ، بل إن الأديان جميعاً دعت لإحترام الخصوصيات حتى داخل الأسرة الواحدة . إن إقتراب الناس عبر الإتصالات والمواصلات وشتى الوسائط الأخرى لا ينبغي أن يلغي التنوع بل أن الحرص على التنوع هو الذي يُثري الحياة ويعطيها بهجتها .

إن السبيل الأوفق لمواجهة سلبيات العولمة إنما هو الإستعانة بأحسن ما فيها لمجابهة أسوأ ما فيها وتوظيف ذلك لإكتساب القدرات الذاتية من خلال النهوض بمجتمع المعرفة في بلاد المسلمين ومن خلال توظيف التقانات وبخاصة تقانات الإتصالات والمواصلات لتعزيز وحدة الأمة المسلمة . يقترح بروفيسور (عبد الله زروق) الأسلمة سبيلاً لمواجهة العولمة (بالتفاعل وتقويم الظاهرة وتأصيلها والحفاظ على مقومات الأمة وثوابتها وذاتيتها والعمل على الحفاظ على مصالحها بشتى الطرق والأساليب سواء أكانت أساليب إيجابية أو أساليب مقاومة حسب مقتضيات الأحوال والظروف وحسب إمكانيات الأمة ومقدراتها) .

د. عبدالله زروق (العولمة والعالم الإسلامي) هيئة الأعمال الفكرية / ٢٠٠١م - ص (٢٨) .
مما سبق يتضح أن العولمة وإن كانت تمثل تحدياً فإنها في ذات الوقت توفر فرصاً وإمكانيات يمكن أن تقوي بها الأمة المسلمة وحدتها وهي الأمة التي لا تفقر إلى عناصر الوحدة الممثلة في وحدة العقيدة ووحدة التراث الفكري ووحدة الشريعة ووحدة التاريخ المشترك ووحدة المشاعر التي تلتقي في قبلة واحدة لأن ربها واحد وكعبتها واحدة ودينها واحد وخلقها واحد . لذلك إذا كانت العولمة سبيلاً للتوحيد فلنجعل من وسائلها ووسائطها إقتصادية كانت أم تكنولوجية أو إتصالية سبيلاً لتوحيد الأمة المسلمة فإن فعلنا فإن رياح العولمة سوف تهب من حيث نحن لتهطل أمطارها غيثاً ورحمةً لكل العالمين .

قرار بشأن مشروع الوثيقة المرجعية للمؤتمر "أطفال العالم الإسلامي: مستقبلنا"

إن المؤتمر الإسلامي الثاني للوزراء المكلفين بالطفولة المنعقد في الخرطوم جمهورية السودان في الفترة (٧-٨) صفر الخير ١٤٣٠ هـ الموافق (٢-٣) فبراير ٢٠٠٩.

- **وعباً** منه بالأهمية القصوى التي يتعين إيلاؤها للأطفال في مجتمعاتنا وبالذور الحيوي الذي يجب أن تضطلع به قوانيننا وإستراتيجياتنا وخططنا وسلوكنا وأنماط رصد الموارد والتعاون في إقرار حقوقهم وتحسين مستوى رفاهيتهم وتعزيز مساهمتهم في بناء مستقبلنا وفي تحقيق التنمية لإقتصادياتنا والتطور لمجتمعاتنا.
- **وتذكيراً** بالإلتزامات الواردة في الإعلان الصادر عن المؤتمر الإسلامي الأول للوزراء المكلفين بالطفولة (الرباط-المملكة المغربية ٧-٩ نوفمبر ٢٠٠٥) والإلتزامات الأخرى بدعم قضايا الأطفال وحقوقهم التي تعهدنا بها في مؤتمرات منظمة المؤتمر الإسلامي والمننديات الدولية.
- **وبعد** الإطلاع على الوثيقة المرجعية التي تقدمت بها الأيسيسكو لهذا المؤتمر والتي تحمل عنوان: "أطفال العالم الإسلامي: مستقبلنا".
- وبناءً على ما دار من مناقشات:

يقرر ما يلي:

- **حث** الدول الأعضاء على الإستفادة الكاملة من المعطيات والتوصيات الواردة في هذه الوثيقة المرجعية والتطبيق الفعال للتوجهات المضمنة في "إعلان الرباط" والقرارات الصادرة عن المؤتمر.
- **دعوة** الدول الأعضاء الى إيلاء أهمية قصوى لحقوق الطفل وسن وتطبيق تشريعات وقوانين مسمتة من المبادئ الإسلامية التي تكفل حقوق الطفل وتدعو الى الإنصاف والمساواة وضمنان ملائمة هذه النصوص القانونية الوطنية مع القانون الدولي.
- **حث** الدول الأعضاء على التطبيق الفعال للتشريعات الوطنية ووضع السياسات وخطط العمل ذات الصلة وتخصيص الموارد المناسبة من أجل إقرار حقوق الأطفال وحمايتهم وضمنان رفاهيتهم وتعزيز التعاون في ما بينها على الصعيدين الإقليمي وشبه الإقليمي.

- **دعوة** الدول الأعضاء الى إيلاء عناية خاصة لقضايا النوع الاجتماعي وإحتياجات الفتيات وحقوقهن وزيادة حصص الموازنات الوطنية المخصصة لمتطلبات التعليم والصحة والحماية.
- **دعوة** الدول الأعضاء والمنظمات الدولية الى المزيد من التعاون والتنسيق فيما بينها ومع هيئات المجتمع المدني المعنية بحقوق الطفل بما فى ذلك حقوق الطفل فى وضعية إعاقة وقضاياها والعمل على دعمها.
- **دعوة** الدول الأعضاء وهيئات المجتمع المدني الى تشجيع ودعم الناشرين والمنظمات الثقافية والعاملين فى مجال التواصل الذين يقومون بتطوير قدرات الأطفال الثقافية والإبداعية وتعزيز مساهمتهم فى مسار التنمية المستدامة.
- **البحث** على تقوية أشكال الشراكة مع كل الجهات الفاعلة فى مجال رفاهية الأطفال فى العالم الإسلامي وحماية حقوقهم ومع الأطفال والمراهقين أنفسهم والأولياء ومقدمي الرعاية الآخرين الذين يضطلعون بأدوار ومسئوليات أساسية فى رفاهية الأطفال والبرلمانيين وأعضاء الهيئات التشريعية والمنظمات غير الحكومية والجمعيات الأهلية والقطاع الخاص والشركات والقيادات الدينية والاجتماعية ووسائل الإعلام والمنظمات الدولية والإقليمية.
- **الإعراب** عن تقديره للدول الأعضاء التى قامت بمبادرات ناجحة وخلاقة من أجل تحقيق رفاهية الأطفال وللدول الأعضاء التى قطعت أشواطاً كبيرة فى تطبيق "إعلان الرباط".
- **الإشادة** بالبرامج والأنشطة القيمة التى نفذتها الأيسيسكو بالتعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية الموازية من أجل تطبيق "إعلان الرباط".
- **الإشادة** بالأيسيسكو لإعدادها هذا التقرير المرجعي الشامل والإعراب عن تقديره لها على التحليل العميق والرصين الذى قدمته هذه الوثيقة عن وضعية الأطفال فى العالم الإسلامي والمقاربة الموضوعية والصريحة للقضايا المسكوت عنها لحد الآن والإنجازات التى تم تحقيقها والتحديات التى يتعين مواجهتها وسبل تسريع وتيرة التقدم فى هذا المجال.
- **دعوة** الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والأيسيسكو الى عرض هذه الوثيقة على الدورة المقبلة للمجلس الإسلامي لوزراء الخارجية وتوصية المجلس بإعتمادها والإسهام فى تنفيذ مقتضياتها.
- **تكليف** المدير العام للأيسيسكو بإعداد تقرير فى هذا الشأن وعرضه على الدورة المقبلة للمؤتمر.

مشروع إنشاء منتدى الأيسيسكو لأطفال العالم الإسلامي

وفى الجلسة وقبل إستعراض وثيقة إعلان الخرطوم عرض الأمين العام لمنظمة الأيسيسكو مشروع إنشاء منتدى أطفال العالم الإسلامي من أجل تعزيز التربية على قيم الحوار والتضامن ومبادئ التنوع الثقافي وذلك بهدف تحقيق الأهداف المذكورة ودعم العمل الإسلامي المشترك على مستوى قاعدة الهرم السكاني التي تعتبر أمل الأمة الإسلامية ومستقبلها وتقوم المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة الأيسيسكو بإحتضان سكرتاريته فى مقرها الدائم بالرباط بالمملكة المغربية.

وبعد نقاش مستفيض وافق رؤساء الوفود وبالإجماع على قيام المنتدى و صدر فى هذا الشأن القرار التالى:

إن المؤتمر الإسلامي الثاني للوزراء المكلفين بالطفولة المنعقد فى الخرطوم، جمهورية السودان فى الفترة (٧-٨) صفر الخير ١٤٣٠ هـ، الموافق (٢-٣) فبراير ٢٠٠٩ م.

- **إذ يؤكد** حرصه على تجسيد تطلعات الدول الأعضاء وآمال الأمة الإسلامية فى تحقيق التعاون والتضامن والتقدم والإزدهار فى إطار العمل الإسلامي المشترك.
- **وإذ يجدد** تأكيده على أهمية إشراك أطفال العالم الإسلامي فى تحقيق هذه الآمال والتطلعات.
- **وإذ يقدر** تجارب الدول الأعضاء فى إنشاء منتديات وبرلمانات للأطفال.
- **وإذ ينوه** بجهود الأيسيسكو ومديرها العام فى تفعيل مقتضيات ومقررات إعلان الرباط حول قضايا الطفولة فى العالم الإسلامي.
- **وبعد** دراسة الوثيقة الخاصة بإنشاء منتدى الأيسيسكو لأطفال العالم الإسلامي.
- **وبعد** الإستماع الى العرض الذى قدمه المدير العام.
- **وبناءً** على ما دار من مناقشات.

يقرر ما يلى:

١. **إعتماد** غنشاء منتدى الأيسيسكو لأطفال العام الإسلامي من أجل تعزيز التربية على قيم الحوار والتضامن ومبادئ التنوع الثقافي مع الأخذ بعين الإعتبار ملاحظات المؤتمر.
٢. **دعوة** المدير العام الى مواصلة جهوده بشأن الإجراءات الإدارية والفنية اللازمة لإنشاء هذا المنتدى فى إطار الهيكل التنظيمي للإدارة العامة للأيسيسكو.
٣. **تشجيع** إشراك الأطفال فى عليمه صياغة التصورات والسياسات، سواء بخصوص قضاياهم التربوية والتعليمية أو التعبير عن آرائهم حول السياسات والبرامج المحلية

- والوطنية التي تعينهم من خلال عدة وسائل من قبيل "برلمانات" و "منتديات" الأطفال وشبكات الشباب والمجالس البلدية والوطنية للشباب و "هيئات الإنصات" للأطفال.
٤. **دعوة** الدول الأعضاء والمؤسسات والهيئات ذات الصلة الى التعاون مع الأيسيكو من أجل تفعيل المنتدى وتمكينه من الإضطلاع بمهامه.
٥. **شكر** المدير العام للأيسيكو ومعاونيه على إعداد هذه الوثيقة.
٦. **دعوة** المدير العام للأيسيكو الى تقديم تقرير فى الموضوع الى إدارة الدورة القادمة للمؤتمر.

إعلان الخرطوم

(من أجل مستقبل أكثر إشراقاً لأطفالنا)

نحن رؤساء وفود الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي المشاركين في المؤتمر الإسلامي الثاني للوزراء المكلفين بالطفولة الذي عقد تحت رعاية السيد/ عمر حسن أحمد البشير رئيس الجمهورية في مدينة الخرطوم في جمهورية السودان يومي "٧ و ٨" صفر ١٤٣٠هـ الموافق "٢-٣" شباط/ فبراير ٢٠٠٩م.

إذ نسترشد بتعاليم الإسلام التي تدعو الى توفير الرعاية الواجبة للأطفال وضمان حق جميع الأطفال إناثاً وذكوراً في كل حالٍ وزمان ومكان -حتى وهم أجنة في بطون أمهاتهم- في الحياة والنماء وفي تحقيق آمالهم وطموحاتهم.

وإذ نؤكد التزامنا بالقيم السامية والمبادئ النبيلة التي أرساها الدين الإسلامي لحماية الأسرة وتحقيق كرامة أفرادها والمحافظة على حقوقهم المتساوية القائمة على الحرية والعدالة وقيم السماحة والسلام بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالبيئة والصحة والتعليم والترفيه والثقافة وحماية الفئات ذات الإحتياجات الخاصة.

وإذ نشير الى القرار المتعلق برعاية الطفل وحمايته في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي الذي إعتمده مؤتمر القمة الإسلامي في دورته العاشرة (بوتراجايا، ماليزيا أكتوبر ٢٠٠٣) الذي نص على ضرورة حماية حقوق الطفل.

وإذ نذكر بالأهمية القصوي التي ينبغي إيلاؤها لقضايا الأطفال وضمان نمائهم على نحو ما جاءت به المقتضيات الواردة في برنامج العمل العشري لمنظمة المؤتمر الإسلامي الذي إعتمده مؤتمر القمة الإسلامية في دورته الإستثنائية الثالثة المنعقدة في دجنبر ٢٠٠٥ في مكة المكرمة.

وإذ نشير أيضاً الى الإلتزامات الواردة في إعلان المؤتمر الإسلامي الأول للوزراء المكلفين بالطفولة الذي إنعقد في الرباط في المملكة المغربية في نوفمبر ٢٠٠٥.

وإذ نذكر أيضاً بمبادئ الأمم المتحدة وقراراتها بشأن حقوق الطفل وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية والأهداف الإنمائية للألفية وأهداف وثيقة "عالم جدير بالأطفال" التي تبنتها الدول الأعضاء.

وإذ نؤكد أن الإتفاقية الدولية لحقوق الطفل تشكل مرجعاً أساساً في تعزيز حقوق الطفل وحمايتها.

وإذ نرحب بالنتائج البناءة لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ الذي إنعقد في نيويورك في سبتمبر ٢٠٠٥.

وإذ نشيد بالجهود المتميزة التي تبذلها الإيسيسكو في مجال الطفولة وبتعاونها البناء مع الشركاء والفاعلين الإقليميين والدوليين ذوي الإختصاص بهدف تحقيق السلامة والحماية والنماء لأطفال العالم الإسلامي.

وإذ نوكد أنه لا يوجد إستثمار يضاهي الإستثمار فى النهوض بأوضاع الطفل وقضاياها وأنه فى غياب الإستثمار الملائم فى هذ المجال لن يتسنى لنا تحسين مستوى عيش الأطفال والنهوض بالتنمية البشرية المستدامة لأجيال المستقبل ولن يكون بمقدور دول العالم الإسلامي أن تتبوأ المكانة التي تستحقها بين دول العالم.

وإذ نسجل بقلق أنه رغم الإلتزامات التي تعهدنا بها والنماذج الناجحة التي تحققت فى مجال تحسين أوضاع الأطفال فى الدول الأعضاء فإن التقدم لم يزل دون مستوى التطلعات رغم المكتسبات المهمة الأمر الذى يستدعي إتخاذ إجراءات سريعة من أجل الوفاء بالإلتزامات المتجددة وتعزيز نماذج النجاح.

وإذ نأخذ بعين الإعتبار ما دار من مداولات مثمرة خلال جلسات المؤتمر الإسلامي الثاني للوزراء المكلفين بالطفولة الذى عقد فى مدينة الخرطوم فى جمهورية السودان خلال الفترة من "٢-٣" شباط/ فبراير ٢٠٠٩.

(أ) نعلن ما يلى:

١. **الإلتزام** بالمبادئ العامة لحقوق الطفل ومن جملتها مراعاة مصالحه وحاجاته الأساس والعمل على تفعيل حقه فى المساواة والحياة والنماء والمشاركة المدنية التى تشكل إطاراً لجميع الإجراءات المتعلقة بالأطفال والمراهقين على حدٍ سواء.
٢. **تعزيز** التراث الثقافي الإسلامي المشترك من أجل زيادة وعي الأطفال واليافعين المسلمين بقيم الإسلام وترسيخ شعورهم بالإعتزاز بمنجزات الحضارة الإسلامية المجيدة والمساهمة فى تقوية أواصر التفاهم والتسامح بين الشعوب والأديان.
٣. **التعريف** بقيم الإسلام بشأن الأسرة والمرأة والطفل من خلال وسائل الإعلام ونشر الصورة الصحيحة والمشرفة للإسلام وجوهر شريعته الخالدة وتعزيز التضامن الإسلامي بين الدول الأعضاء بشأن قضايا الطفولة.
٤. **إتخاذ** إجراءات سريعة من أجل تعزيز رفاه أطفالنا وتمتين التضامن والتعاون بين بلدان مجموعتنا فى خدمة الأطفال.
٥. **التأكيد** على الدول الأساسي للأسرة والوالدين فى رعاية وحماية الأطفال وتربية النشء وإلتزام الدول الأعضاء بمساعدتهم وتوفير الوسائل اللازمة التى تعينهم على أداء هذه الواجبات السامية.

٦. **تجديد** التزامنا وإحترامنا لحقوق الإنسان السياسية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية التي تبنتها الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي بإعتبارها حقوقاً متكاملة لا تقبل التجزئة لشعوبنا ومواطني عالمنا الإسلامي مع التأكيد على القيم والتعاليم الإسلامية الداعية الى تكريم الإنسان وحماية حقوقه.
٧. **التأكيد** على حقوق الطفل في التمتع بالحريات كافة دون تمييز على أساس اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين ودعوة الدول الأعضاء الى وضع التشريعات الكفيلة بضمان حماية الطفل من التمييز وإتخاذ الإجراءات الضرورية لمناهضة التقاليد والأعراف والموروثات التي تحول دون ذلك.
٨. **دعوة** الدول الأعضاء الى مواصلة جهودها لبلوغ الأهداف التي وضعها برنامج العمل العشري لمنظمة المؤتمر الإسلامي بخصوص الأطفال في الدول الأعضاء.
٩. **الإشادة** بالعمليات والبرامج الإنسانية التي يقوم بها قسم الشؤون الإنسانية لدى الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي بهدف ضمان نماء ورفاه الأطفال لاسيما الأطفال ضحايا الكوارث الطبيعية والإعتداءات والنزاعات واليتامى من خلال توفير الغذاء والمأوى والتعليم والخدمات الأخرى الضرورية والتكفل باليتامى كما ورد في كلمة الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي.
١٠. **العمل** على مواصلة التعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء في مجال حقوق الإنسان بإعتبار أن الإسلام كرم الإنسان وحفظ له حقوقه في الأمن والعيش الكريم والتأكيد على رفض إستغلال هذه الشعارات لتحقيق مكاسب سياسية تستهدف تشويه صورة الإسلام والدول الأعضاء والنيل منها ومن سمعتها.
١١. **دعوة** مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في الدول الأعضاء الى القيام بدورها وتعزيز جهود العمل المشترك مع الحكومات لتنسيق برامجها للنهوض بالأطفال والعمل على حمايتهم وصيانة حقوقهم.
١٢. **دعوة** المنظمات المختصة ذات الصلة في الدول الأعضاء لتنسيق السياسات ووضع الإستراتيجيات وتبادل الخبرات ووضع الآليات التنفيذية للنهوض بأوضاع الطفولة في العالم الإسلامي وتحقيق الأهداف المتوخاة في هذا المجال.
- (ب) وندعو الى إتخاذ التدابير التالية من أجل تسريع وتيرة التقدم في مجالات "صحة الطفل" و "التربية والتعليم" و "حماية الطفل" و "إنعكاسات العولمة على الطفل".
- في مجال الصحة:**

١٣. **إلتزام** الدول الأعضاء بتوفير الرعاية الصحية لجميع الأطفال والتعهد بإتخاذ التدابير الوقائية والعلاجية اللازمة وتنظيم الحملات التوعوية الضرورية لخفض وفيات الأمهات والأطفال والعمل على مكافحة أمراض سوء التغذية والأمراض المزمنة التي تهدد حياة الأطفال ومستقبلهم.

١٤. **دعوة** الدول الأعضاء الى رصد الموارد الكافية وإتخاذ كل ما يلزم من تدابير من أجل ضمان حق الطفل دون تمييز فى التمتع بالمستوى الصحي الأفضل والى إرساء نظم صحية والخدمات الاجتماعية التى تتوفر لها مقومات الإستمرار بما فى ذلك توفير التغذية السليمة والكافية والضرورية من أجل منع نقشي الأمراض وسوء التغذية وتوفير الخدمات الصحية الضرورية للأمهات والمواليد والأطفال وضمان الرعاية الخاصة للمراهقين بما فى ذلك حمايتهم من المخدرات والتدخين.

١٥. **حث** جميع الدول الأعضاء على كسر حاجز الصمت الذى يكتنف داء فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز من خلال التواصل والتعاون مع القيادات الدينية والمؤسسات التربوية والمنظمات غير الحكومية وإتخاذ إجراءات أكثر نجاعة من أجل محاربة هذا الوباء.

١٦. **دعوة** الدول الأعضاء الى تقديم الرعاية والدعم للأطفال والأسر المتأثرة بفيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز وضمان الوقاية الفعالة من الإصابة من خلال التنقيف والإعلام وتسهيل الحصول على الإختبارات الطوعية والسرية فضلاً عن توفر العلاج بتكاليف ميسرة وإيلاء الإهتمام اللازم لمنع إنتقال الفيروس من الأم الى الطفل.

١٧. **دعوة** الدول الأعضاء الى تعزيز النظم الصحية والتدابير الطبية وتوثيق التنسيق والتعاون مع الهيئات المختصة من أجل التصدي للملاريا والدرن وغيرها من الأمراض والأوبئة التى تهدد صحة الأطفال وحياتهم وتعيق نموهم الطبيعي ومشاركتهم فى الحياة الاجتماعية.

فى مجال التربية والتعليم:

١٨. **إيلاء** المزيد من العناية لمجال التعليم بصفته حقاً أساساً لأطفالنا وتجديد التعهد بتوفير التعليم الإلزامي المجاني وتهيئة المناخ المناسب لجميع الأطفال دون تمييز للترفيه ومزاولة الأنشطة الثقافية والفنية.

١٩. مضاعفة الجهود من أجل الرفع من جودة التعليم الإبتدائي وضمان توفيره للجميع مجانياً وإلزامياً والعمل تدريجياً على توفير التعليم الثانوي والعالي والمهني والتدريب التقني للجميع ورعاية الموهوبين والمتفوقين بالتنسيق مع الجهات المختصة.

٢٠. **الإلتزام** بالعمل على تحقيق المساواة بين الجنسين فى التعليم بحلول عام ٢٠١٥ فى ضوء قرارات وتوصيات المؤتمرات الخاصة بالتعليم للجميع مع التركيز على ضمان فرص متساوية للفتيات للحصول على تعليم أساسى كامل وجيد النوعية وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية.

٢١. **العمل** على تهيئة بيئة تعليمية صالحة للأطفال مع القطاعات المعنية تحفزهم على التعلم والإلتزام بأن تتضمن البرامج والمواد التعليمية مبادئ تعزيز وحماية حقوق الإنسان وقيم السلام والتسامح والحوار والمساواة بين الجنسين فى ضوء مقتضيات العقد الدولى لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم "٢٠٠١-٢٠١٠".

٢٢. **تكثيف** الجهود من أجل ضمان خدمات تربية ملائمة لمرحلة الطفولة المبكرة وبخاصة فى المناطق النائية ومكافحة الهدر المدرسى (التسرب) للأطفال وإعداد البرامج التكوينية المناسبة لتفادي تفشى الأمية فى هذه المرحلة.

فى مجال الحماية:

٢٣. **توفير** البيئة الحامية للأطفال والضامنة لحقوقهم عبر سن التشريعات القانونية المناسبة ومن خلال الإستجابة للإحتياجات الاقتصادية والتنمية للمجتمعات الفقيرة ووضع الآليات اللازمة للحد من الإستغلال والإتجار الجنسى للأطفال والتصدي لما تبثه المواقع الإلكترونية من مواد إباحية.

٢٤. **تشجيع** وتعميم التجارب الرائدة فى مجال إنشاء آليات حماية الأسرة والطفل وحث الدول الأعضاء على الإستفادة من هذه التجارب الرائدة لتوفير أقصى درجات الحماية للأسرة والأطفال.

٢٥. **إنفاذ** الإجراءات الضرورية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد الفتيات وعلى الممارسات التقليدية أو العرفية الضارة مثل زواج الأطفال وختان الإناث وذلك فى ضوء الإعلانات والمواثيق والإتفاقيات ذات الصلة.

٢٦. **العمل** على المصادقة على مواثيق حقوق الإنسان ذات الصلة وحث الدول التى لم تصادق بعد على إتفاقيتي منظمة العمل الدولية المتعلقة بالحد الأدنى لسن الإلتحاق بالعمل "الإتفاقية رقم ١٣٨" ويحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال "الإتفاقية رقم ١٨٢" "١٩٩٩" والبروتوكولين الإختياريين لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال فى النزاعات المسلحة وإستغلال الأطفال فى البغاء وإنتاج المواد الخليعة على المصادقة على هذه الإتفاقيات والعمل على تنفيذها.

٢٧. **العمل** على حماية الأطفال المعاقين وضمان حقوقهم وحث الدول الأعضاء على التوقيع والمصادقة على الاتفاقية الدولية للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.
٢٨. **الترحيب** بإعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة للقرار رقم ١٦٥/٥٩ "٢٠٠٥" بشأن العمل من أجل القضاء على الجرائم المرتكبة ضد النساء والفتيات بإسم الشرف وذلك بإتخاذ التدابير التشريعية والإدارية والبرامجية الملائمة.
٢٩. **التصدي** لظاهرة تجنيد الأطفال وإستخدامهم فى النزاعات المسلحة مما يشكل إنتهاكاً واضحاً لمبادئنا وقيمنا الدينية السمحة وللمواثيق والاتفاقيات الإقليمية والدولية ويتعارض مع القانون الدولي وإدانة جميع أطراف النزاعات المسلحة المعنية بهذه الممارسات ودعوتها الى إنهاء هذه الممارسات وحثها على إتخاذ التدابير اللازمة لإعادة تأهيل هؤلاء الأطفال وإدماجهم فى المجتمع.
٣٠. **إدانة** الإعتداء الإسرائيلي على غزة وحث الدول الأعضاء على بذل أقصى المساعي لتوفير المساعدات اللازمة لأطفال غزة ودعوة المجتمع الدولي الى إدانة هذه الممارسات الإجرامية فى حق الشعب الفلسطيني وحق أطفاله بإعتبارها اعمالاً منافية للقيم الإنسانية والأخلاقية وبوصفها جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.
٣١. **إدانة** التحركات والمخططات والمؤمرات التى تستهدف السودان ووحدته وسيادته وتعيق الجهود العربية والأفريقية وجهود الدول الشقيقة والصديقة لإحلال السلام فى دارفور وتؤثر سلباً على رعاية الأطفال وحمايتهم.

فى مجال العولمة:

٣٢. **العمل** على مضاعفة الجهود ووضع الإستراتيجيات وخطط العمل لمواجهة الانعكاسات الاجتماعية والسياسية والبيئية والثقافية للعولمة ودرء آثارها السلبية على أطفالنا لتمكينهم من المحافظة على هويتهم الثقافية والحضارية وتعزيز مشاركتهم فى تنمية مجتمعاتهم.
٣٣. **التأكيد** على أهمية وضرورة إستفادة الأطفال من تقانات المعلومات والاتصال لتنمية قدراتهم المعرفية وتعزيز مهاراتهم الإبداعية وتفعيل مساهمتهم فى المجالات العلمية والفكرية والأدبية والفنية.
٣٤. **السعي** الى مواجهة التحديات الدولية الراهنة وبخاصة أزمتات الغذاء والطاقة والاقتصاد التى تؤثر كذلك على الأطفال وتحرمهم من التمتع بحقوقهم الأساسية ودعوة الدول الأعضاء الى إعداد البرامج والخطط الكفيلة بالحد من الإنعكاسات السلبية لهذه الأزمت.

في مجال التنسيق والمتابعة بشأن إعلان الخرطوم:

٣٥. **تكليف** الأيسيسكو بمهام متابعة تنفيذ مقتضيات إعلان الخرطوم بالتنسيق مع رئاسة المؤتمر والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ودعم الجهود الفردية أو المشتركة للدول الأعضاء من أجل مساعدتها على الوفاء بواجباتها والتزاماتها تجاه الأطفال.
٣٦. **دعوة** الأيسيسكو الى وضع برامج وأنشطة تهدف الى النهوض بأوضاع الأطفال والعمل على إعداد الدراسات والبحوث وجمع البيانات والمعطيات والمؤشرات الخاصة بوضعية الطفل بصفة عامة بالتنسيق مع الدول الأعضاء والمنظمات المختصة من اجل مساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ مضامين إعلان الخرطوم ومتابعتها.
٣٧. **دعوة** الأيسيسكو الى التنسيق والتعاون مع المؤسسات الإسلامية والدولية المتخصصة من أجل إنجاز دراسات تهدف الى تحسين أوضاع المرأة والطفل والأسرة في الدول الأعضاء لا سيما في المجالات المحددة ضمن إعلان الخرطوم.
٣٨. **حث** الدول الأعضاء على رفع تقارير منتظمة الى الأيسيسكو بشأن التدابير المتخذة في تنفيذ إعلان الخرطوم.
٣٩. **دعوة** الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والأيسيسكو الى رفع إعلان الخرطوم الى المؤتمرات المتخصصة للمنظمات العربية والإسلامية والدولية المعنية لإبراز المنظور الإسلامي لقضايا الطفولة وخصوصيات العالم الإسلامي بشأنها وتقديم تطلعات الدول الأعضاء وخطط عملها المستقبلية لمعالجتها.

مقتضيات ختامية:

٤٠. **إعتبار** كل من كلمة سيادة الأستاذ/ على عثمان محمد طه نائب رئيس جمهورية السودان وكذلك كلمة معالي الدكتور/ عبدالعزيز بن عثمان التويجري المدير العام للأيسيسكو وثيقتين مرجعيتين للمؤتمر.
٤١. **شكر** الأيسيسكو على عقد المؤتمر الإسلامي الثاني للوزراء المكلفين بالطفولة بالتعاون مع الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي وجمهورية السودان ودوعوتها الى الإستمرار في عقد هذا المؤتمر بصفة دورية وبمتابعة تنفيذ قراراته وتوصياته ورفع تقارير شاملة حول وضعية أطفال الدول الأعضاء الى هذه المؤتمرات.
٤٢. **شكر** الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي على مساهمتها في دعم تنظيم هذا المؤتمر وحثها على مواصلة دعمها والتنسيق مع الأيسيسكو من أجل الإعداد لعقد

دروته المقبلة كما نص على ذلك قرار المؤتمر الإسلامي الأول للوزراء المكلفين بالطفولة في إطار العمل الإسلامي المشترك.

٤٣. **شُكِر** منظمة الأمم المتحدة للطفولة "اليونيسيف" على مشاركتها الفعالة وتعاونها البناء في عقد هذا المؤتمر وتقديم خبرتها وتجربتها في مجال معالجة قضايا الطفولة ودعوتها الى مواصلة هذا التعاون.

٤٤. **شُكِر** جمهورية السودان على إستضافتها لهذا المؤتمر وتوفير الوسائل والتسهيلات اللازمة لإنجاحه وعقده في أحسن الظروف والتعبير عن إمتنان المشاركين في المؤتمر لكرم الوفادة وحُسن الإستقبال.

٤٥. **رَفِع** برقية تأييد ومساندة الى فخامة السيد/ عمر حسن أحمد البشير رئيس جمهورية السودان على تفضله برعاية هذا المؤتمر والإعراب عن تقدير المؤتمر للإنجازات التنموية الرائدة التي تحققت في ظل القيادة الرشيدة لفخامته.

التغطية الإعلامية

- وجد المؤتمر تغطية إعلامية شاملة عبر وسائل الإعلام المختلفة من الفضائية السودانية والقنوات الفضائية الأخرى والإذاعات القومية والمتخصصة والصحف السياسية والاجتماعية.
- تم نقل الجلسة الافتتاحية على الهواء مباشرة عبر الفضائية السودانية لمدة (١٨٠ ق) وإذاعة "البيت السوداني" (FM100).
- بلغت ساعات البث لأعمال المؤتمر (٢٤) ساعة و (١٣) دقيقة والبث التلفزيوني عبر الفضائيات بلغ (١٣) ساعة بخلاف ساعات البث المباشر (ساعتين).
- شهد الجلسة الافتتاحية (٦٠) صحفي من الصحف السياسية والاجتماعية وقدم لهم المركز الصحفي بالقاعة خدمات جليلة عبر الإنترنت وهواتف الاتصالات.
- حضرت بعض الوفود الإعلامية مع الوفود الرسمية وعلى رأسهم مدير تحرير صحيفة "اليوم" السعودية.
- تم توثيق أعمال المؤتمر عبر (١٧) أشرطة "ديجتال" لمدة (١٠) ساعات و (٣٠) دقيقة مع إنجاز (١٢٥٧) صورة فوتوغرافية لفعاليات المؤتمر.

البرنامج المصاحب

- على هامش أعمال المؤتمر نفذ برنامج مصاحب شهد لقاءات مع السيد رئيس الجمهورية ونائب رئيس الجمهورية وبعض الوزراء كوزير الإعلام.
- تمت زيارات لبعض المؤسسات الإجتماعية العاملة فى مجال الطفولة.
- تم إستضافة الوفود لدعوات الغداء والعشاء والتي شاركت فيها بعض الفرق الإستعراضية والشعبية والتي عكست التراث الثقافى المتنوع وحاز على أعجاب جميع الوفود المشاركة.
- كما أقيم معرض على هامش المؤتمر عكس بالوثائق والصور جهود السودان تجاه حماية ورعاية ونماء الطفل السوداني.

وفى الختام أبرز المؤتمر إهتمامات السودان قياداً وشعباً بإعتلاء قضايا الطفولة قائمة الأولويات وقد تجسد ذلك فى رعاية الفريق عمر حسن أحمد البشير رئيس الجمهورية للمؤتمر وخاطب جلستها الإفتتاحية الأستاذ/ على عثمان محمد طه نائب الرئيس إنابةً عن الرئيس.

وكان للتنسيق بين وزارة الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل ومنظمى المؤتمر الإسلامى والأيسيسكو كجهات منظمة للمؤتمر أثراً طيباً فى إنجاح هذا المؤتمر والذى أثنى عليه جميع وفود "٣٩" دولة شاركت فى أعمال المؤتمر ولسان حالهم يُعبر عن شكرهم وتقديرهم العميق لما وجدوه من ترتيب وتنظيم وإستقبال وكرم ضيافة وأمن وإستقرار وكمأينة طوال تواجدهم للمشاركة فى أعمال المؤتمر.

وفى ختام جلساته وافق المؤتمر على طلب الجماهيرية العربية الليبية العظمى لإستضافة المؤتمر المقبل فى دورته الثالثة فى فبراير ٢٠١١م.

